

سلسلة تهذيب كتب الإمام ابن قيم الجوزية (٤)

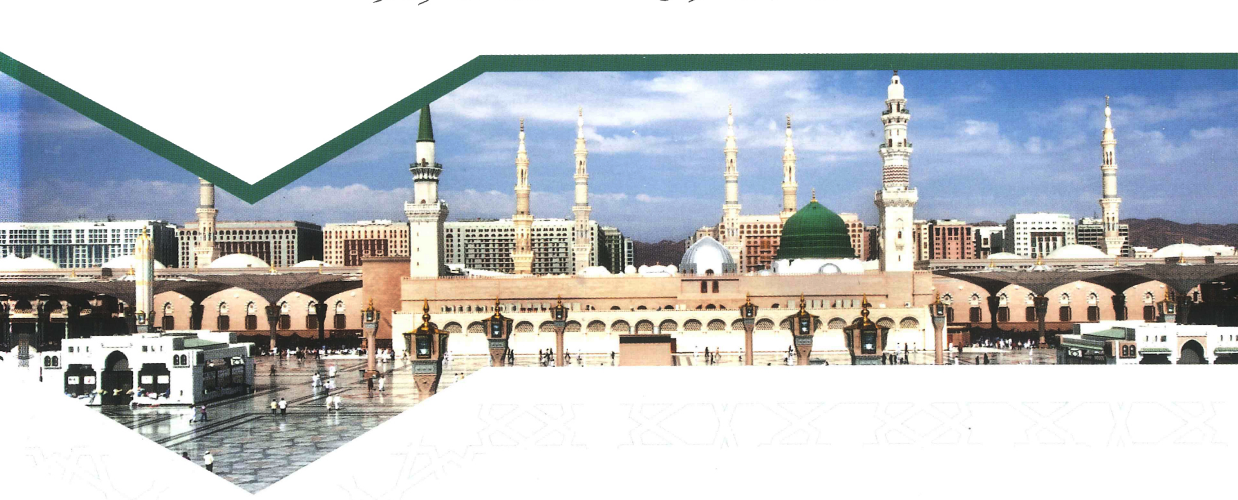
تهذيب
جلاء الأفهام
في الصلاة والسلام على خير الأنام

للإمام العلامة شمس الدين محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية

(٦٩١ - ٧٥١هـ)

إعداد
د. سلطان بن ناصر الناصر

إشراف
عطاءات العلم



دار عطاءات العلم



سلسلة تهذيب كتب الإمام ابن قيم الجوزية (٤)

تهذيب
جلاء الأفهام
في الصلاة والسلام على خير الأنام

للإمام العلامة شمس الدين محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية

(٦٩١ - ٧٥١هـ)

إعداد
د. سلطان بن ناصر الناصر

إشراف
عطاءات العلم



ح مؤسسة عطاءات العلم للنشر، ١٤٤٢هـ

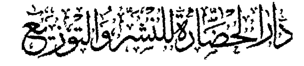
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
الناصر، سلطان بن ناصر
تهذيب جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام/ سلطان بن ناصر الناصر. - الرياض ١٤٤٢هـ
ص؛ ٠٠/ ..سم
ردمك: ٤-٢٣-٨٣١٤-٦٠٣-٩٧٨
١- الصلاة على النبي (صلى الله عليه وسلم) ٢- الأخلاق الإسلامية أ- العنوان
ديوي ٢١٢,٩٣ ١٤٤٢/١٠٢١٠

الطبعة الأولى
١٤٤٣هـ/ ٢٠٢١م

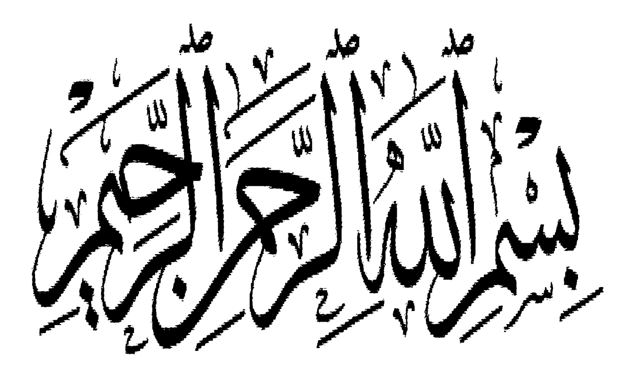
أحد مشاريع



هاتف: ٩٦٦١١٤٩١٦٥٣٣+
فاكس: ٩٦٦١١٤٩١٦٣٧٨+
info@ataat.com.sa



المملكة العربية السعودية - الرياض
daralhadarah@hotmail.com
الرقم الموحد : 920000908 الفاكس : 2702719 - 011
0551523173 @daralhadarah
زوروا متجر الحضارة
daralhadarah.net



تقديم

الحمدُ لله ربِّ العالمين، وصلَّىٰ الله وسلَّم علىٰ نبيِّنا محمَّد وعلىٰ آله وصحبه أجمعين.

أما بعد: فإن «**عطاءات العلم**» بيت خبرة في تطوير البرامج العلمية الشرعية ورعايتها، وتمكين العاملين فيها، وهي تسعىٰ إلىٰ الارتقاء بالجهات والبرامج العلمية الشرعية بطريقة منهجية، وصولاً لتحقيق مقاصد الشريعة، وترسيخ القيم الإسلامية.

لقد نهضت «**عطاءات العلم**» منذ تأسيسها بعدة مشاريع نوعية وفق منهجية احترافية صممتها خصيصًا لصناعة المشاريع العلمية الشرعية، بين دراسات علمية محكّمة، ونصوص تراثية محققة، وبرامج تطويرية متخصصة، وموسوعات علمية إلكترونية متميزة، وسلسلة إصدارات كوكبة من الأئمة الأعلام، وغيرها من المشاريع والبرامج ذات الأثر العظيم والنفع العميم.

ولما كانت خدمة العلم الشرعي ونشره وتوريثه للأجيال المتعاقبة مما يجدر بأهل الإسلام الحرص عليه أولته «**عطاءات العلم**» عنايتها واهتمامها، فاحتضنت لأجله أحد مشروعاتها النوعية، وهو مشروع تحقيق آثار العلماء ونشرها، ومنها آثار الإمام ابن قيم الجوزية، رحمه الله تعالىٰ، وذلك بطباعتها وتحقيقها تحقيقًا علميًّا لائقًا؛ بتوفير أفضل نسخها الخطية في العالم، ومقابلة نصوصها، وتحريرها، والتعليق عليها بما يخدمها ويوضّح مقاصدها، وكتابة مقدمات تعرّف بكل كتاب وتكشف مزاياه، وصُنْع فهارس كاشفة مفصلة لعلومه وخباياه، في عمل علمي مبارك ابتدأ منتصف عام ١٤٢١هـ بإشراف الشيخ العلامة بكر بن عبد الله أبو زيد،

وتمويل مؤسسة الشيخ سليمان الراجحي الخيرية، واستمر نحو عشرين عامًا حتىٰ سنة ١٤٤١هـ ونفع الله به من شاء من عباده في مختلف بلدان العالم.

وحين انتهىٰ العمل من نشر هذه الكتب العلمية النافعة باتت الحاجة ماسة إلىٰ تقريب عيون هذه الكتب، وتهذيبها، واختصارها بمنهج علمي محكم، يسهم في توسيع دائرة الاستفادة من علومها وفوائدها لعموم القراء، الذين قد يحول بينهم وبين الانتفاع بها استطراد المؤلف وإسهابه في تقرير المسائل والرد علىٰ المخالفين ونحو ذلك، كما يستفيد منها المتخصصون في العلوم الشرعية الراغبون في خلاصات جامعة لأفكار الكتب لغرض المراجعة والاستذكار.

ويطيب اليوم لـ«**عطاءات العلم**» أن تقدم لأهل العلم وطلابه والحريصين علىٰ تراثه هذا المشروع العلمي الجديد في تهذيب نخبة من مؤلفات الإمام ابن قيم الجوزية، رحمه الله تعالىٰ، وهو مشروعٌ علمي مبارك نهض به فكرةً وإعدادًا فضيلة الشيخ الدكتور سلطان بن ناصر الناصر (عضو المجلس الإشرافي لـ «**عطاءات العلم**») وتولت «**عطاءات العلم**» الإشراف عليه تتميمًا ومراجعةً وتوثيقًا وصفًّا وإخراجًا.

نسأل الله عَزَّوَجَلَّ أن ينفع بهذه الإصدارات العلمية المهذبة كما نفع بأصولها، وأن يبارك فيها وينفع بها الأمة، ويجزل الأجر ويعظم المثوبة للشيخ سليمان بن عبد العزيز الراجحي ومؤسسته الخيرية علىٰ رعايتها المباركة التي أثمرت هذا المشروع وأصله، ولفضيلة الشيخ الدكتور سلطان بن ناصر الناصر وجميع المشاركين فيه، ويجعله من العلم النافع الذي يستمر ثوابه ولا ينقطع. والحمد لله أوَّلًا وآخرًا، وصلَّىٰ الله وسلَّم علىٰ نبيِّنا محمَّد وعلىٰ آله وصحبه أجمعين.

عطاءات العلم

مقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وصلىٰ الله وسلم وبارك علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله وأصحابه أجمعين، ومن تبع هداهم واقتفىٰ سننهم إلىٰ يوم الدين.

أما بعد: فإن الإمام الحافظ أبا عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر المعروف بـ«ابن قيم الجوزية» المولود سنة ٦٩١ والمتوفىٰ سنة ٧٥١ هـ - رحمه الله تعالىٰ - من أعلىٰ أهل العلم مرتبة في جودة التصنيف وكثرة التأليف، وقد أسبغ الله علىٰ كتبه من النضارة وجمال العبارة ما بهر عقول العلماء؛ لما فيها من استقصاء أصول المسائل وآثارها، وإبراز مقاصد الشريعة وأسرارها، فصار لها من القبول والانتشار والأثر ما هو لائق بتلك العلوم والفوائد والدرر.

ولما كانت مؤلفات هذا الإمام الجليل زاخرة بالتحقيقات العلمية والتجليات الإيمانية التي تعظم حاجة الناس إلىٰ مداومة النظر فيها علىٰ اختلاف مستوياتهم المعرفية، فضلًا عن طلاب العلوم الشرعية، والتي قد يحول دون قراءتها ورودها بين أمواج بحر تقريراته وردوده ذات النفس الطويل - ظهرت الحاجة لتقريب مصنفاته بتقديم تهذيبات علمية مركزة لمباحثها وأفكارها، دون ما فيها من الاستطرادات التي لا تكون محل اهتمام لدىٰ غير المختصين بموضوعاتها، فجاء هذا العمل محققًا لتلك الغاية الشريفة، خدمةً لعموم المسلمين وخاصتهم، سواء منهم من لم يتسنَّ

له قراءة الأصل، أو من أراد تكرار النظر في زبدة ذلك الأصل، وجاريًا علىٰ طريقة أهل العلم في اختصار التصانيف وتهذيبها، وذلك من أغراض التأليف ومقاصده المشهورة، كما عبَّر عنه ابن خلدون في مقدمته بقوله: «أن يكون الشيء من التآليف التي هي أمهات للفنون مطولًا مسهبًا، فيقصد بالتأليف تلخيص ذلك بالاختصار والإيجاز وحذف المتكرر إن وقع».

وقد جرى العمل في التهذيب وفق منهج يتلخص فيما يلي:

١- إثبات ألفاظ المؤلف بدون تصرف فيها، ولا زيادة عليها.

٢- المحافظة علىٰ ترتيب ورود النصوص في الأصل بدون تقديم أو تأخير.

٣- الاقتصار علىٰ صلب الفكرة المقصودة، وحذف الاستطرادات، مع الحرص علىٰ إظهار السياق علىٰ نحوٍ متسق.

٤- الاختصار في عرض الأقوال والأدلة والنقاشات والتعريفات ونحوها.

٥- إثبات جميع عناوين الأبواب والفصول ولو كان المحذوف فيها كثيرًا.

٦- إبراز بعض الفوائد والعبارات الصالحة للانتقاء والاقتباس، وذلك بتحبيرها باللون الأحمر.

٧- وضع قائمة في آخر التهذيب بالفوائد والعبارات المنتقاة التي وردت في الأصل، ولم تثبت في التهذيب نظرًا لعدم ملاءمتها للسياق، لورودها في نصٍّ لم

يطابق شرط التهذيب.

٨- الاعتماد علىٰ النص المحقق في الإصدارات العلمية المتقنة التي تولت نشرها والإشراف عليها «**عطاءات العلم**».

وقد تكرمت «عطاءات العلم» جزاها الله خيرًا بخدمة التهذيب بما يلي:

١- تخريج الأحاديث تخريجًا مختصرًا من حواشي الأصل.

٢- شرح الألفاظ الغريبة شرحًا مختصرًا مستفادًا من حواشي الأصل.

٣- وضع عناوين جانبية للموضوعات في بداية الفصول.

٤- وضع أرقام صفحات الأصل علىٰ هامش الصفحات الأيمن والأيسر.

٥- وضع فهرس للفوائد والعبارات الصالحة للاقتباس في نص التهذيب أو النصوص المحذوفة من الأصول.

٦- وضع فهرس مفصل للكتاب.

٧- مراجعة التهذيب وتحكيمه علميًّا.

٨- التجهيز للطباعة.

وأجزل الشكر وأوفاه للمؤسسة العلمية الرائدة «**عطاءات العلم**» لجهودها في خدمة هذا المشروع، ولكل من أسهم في إنجازه بسهم، تحقيقًا لأصوله، ومراجعة

لنصوصه، وتنسيقًا لها وإخراجًا، تقبل الله من الجميع أعمالهم وبارك فيها وجعلها خالصة لوجهه، إنه سميع مجيب.

وكتب

د. سلطان بن ناصر الناصر

ص ٣
المقدمة

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله ربِّ العالمين، وحسبي ونعم الوكيل

قال الشَّيخ الإمام العالم العلَّامة شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيُّوب الزَّرْعي الحنبلي، ابنُ قيِّم الجوزيَّة، رحمه الله تعالىٰ:

هذا كتاب سمَّيتُه «**جِلاءَ الأفهام في فضْل الصَّلاة والسَّلام علىٰ محمَّدٍ خيرِ الأنام**» وهو خمسة أبواب.

وهو كتاب فرد في معناه، لم نُسْبَق إلىٰ مثله في كثرة فوائده وغزارتها.

بيَّنَّا فيه الأحاديث الواردة في الصَّلاة والسَّلام عليه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وصحيحَها من حَسَنِها ومعلولِها، وبَيَّنَّا ما في معلولها من العلل بيانًا شافيًا.

ثم أسرارَ هذا الدعاء وشرفه، وما اشتمل عليه من الحِكَم والفوائد.

ثم في مواطن الصلاة عليه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومحالِّها.

ثم الكلامَ في مقدار الواجبِ منها، واختلافِ أهل العلم فيه، وترجيحِ الراجح وتزْييف المزيَّف.

ومَخْبَر الكتاب فوق وَصْفه، والحمد لله ربِّ العالمين.

ص ٤

باب

ما جاء في الصلاة على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١ - عن أبي مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أتانا رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ونحن في مجلس سعد بن عُبَادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقال له بَشِير بن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: **أَمَرَنا اللهُ أن نصلِّي عليك، فكيف نُصلِّي عليك؟ قال: «قولوا: اللهُمَّ صلِّ علىٰ محمَّدٍ وعلىٰ آل محمَّدٍ، كما صلَّيت علىٰ آل إبراهيم، وبارك علىٰ محمَّدٍ وعلىٰ آل محمَّدٍ، كما باركت علىٰ آلِ إبراهيم. والسَّلام كَمَا قد عَلِمْتُم»**.

رواه الإمام أحمد ومسلم والنَّسائي والتِّرمذي وصحَّحه[1].

ولأحمد في لفظٍ آخرَ نحوه: «فكيف نصلِّي عليك إذا نحن صلَّينا في صلاتنا؟»[2].

الكلام علىٰ هذا الباب في فصول:

---

(١) أحمد في «مسنده» (٥/ ٢٧٣- ٢٧٤)، ومسلم (٤٠٥)، والنسائي (١٢٨٥)، والترمذي (٣٢٢٠).

(٢) «المسند» (٤/ ١١٩).

ص ٥

الفصل الأول

فيمن روى أحاديث الصَّلاة على النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عنه

رواها: أبو مسعود الأنصاري البدري، وكعبُ بن عُجْرة، وأبو حُمَيد الساعدي، وأبو سعيد الخدري، وطلحة بن عبيد الله، وزيد بن حارثة - ويقال: ابن خارجة - وعلي بن أبي طالب، وأبو هريرة، وبُريدة بن الحُصَيْب، وسهل بن سعد الساعدي، وابن مسعود، وفَضَالة بن عُبيد، وأبو طلحة الأنصاري، وأنس بن مالك، وعمر بن الخطاب، وعامر بن ربيعة، وعبد الرحمن بن عوف، وأُبيُّ بن كعب، وأَوْس بن أوس، والحسن والحسين ابنا علي بن أبي طالب، وفاطمة بنت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والبراء بن عازب، ورُوَيفِع بن ثابت الأنصاري، وجابر بن عبد الله، وأبو رافع مولىٰ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعبد الله بن أبي أوفىٰ، وأبو أُمامة الباهلي، وعبد الرحمن ابن بِشْر بن مسعود، وأبو بُرْدة بن نِيار، وعَمَّار بن ياسر، وجابر بن سَمُرة، وأبو أُمامة ابن سَهْل بن حُنَيف، ومالك بن الحُوَيْرِث، وعبد الله بن جَزْء الزبيدي، وعبد الله بن عباس، وأبو ذر، وواثلة بن الأسقع، وأبو بكر الصديق، وعبد الله بن عمرو، وسعيد ابن عمير الأنصاري عن أبيه عمير، وهو من البَدْرِيِّين، وحَبَّان بن مُنْقِذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أجمعين.

١ - فأما حديث أبي مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ

فحديث صحيح رواه مسلم في «صحيحه»[(١)].

وأما زيادة أحمد فيه: «إذا نحن صلَّينا في صلاتنا» فرواه بهذه الزيادة عن أبي مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: أقبل رجلٌ حتىٰ جلس بين يدي رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ونحن عنده، فقال: يا رسول الله، أما السلام عليك فقد عرفناه، فكيف نصلي عليك إذا نحن صلَّينا في صلاتنا صلىٰ الله عليك؟ قال: فصمت رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ حتىٰ أحببنا أن الرجل لم يسأله، فقال: «**إذا أنتم صلَّيتم عليَّ فقولوا: اللهم صلِّ علىٰ محمد النبي الأمي وعلىٰ آل محمد، كما صليت علىٰ إبراهيم وآل إبراهيم**...» وذكر الحديث.

ورواه ابن خزيمة والحاكم في «صحيحيهما» بذكر هذه الزيادة[(٢)].

٢ - وأما حديث كعب بن عُجْرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ

فقد رواه أهل الصحيح وأصحاب السنن والمسانيد[(٣)] من حديث عبد الرحمن ابن أبي ليلىٰ عنه، وهو حديث لا مَغْمَز فيه بحمد الله. ولفظ «الصحيحين» فيه: عن ابن أبي ليلىٰ قال: لَقِيَني كعبُ بن عُجْرةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ فقال: ألا أُهْدي لك هديَّةً؟

(١) برقم (٤٠٥).
(٢) «صحيح ابن خزيمة» (٧١١)، «المستدرك» (١/ ٢٦٨)، وصححه أيضًا ابن حبان (١٩٥٩)، وحسَّنه الدارقطني (١٣٣٩).
(٣) أخرجه البخاري (٣١٩٠، ٤٥١٩، ٥٩٩٦)، ومسلم (٤٠٦)، وأحمد في «مسنده» (٤/ ٢٤١، ٢٤٣)، وأبو داود (٩٧٦)، والنسائي (١٢٨٨)، والترمذي (٤٨٣)، وابن ماجه (٩٠٤).

خرَجَ علينا رسولُ الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فقلنا: قَدْ عَرَفْنا كيف نُسلِّم عليك، فكيف نصلِّي عليك؟ قال: «**قُولوا: اللَّهُمَّ صلِّ علىٰ محمَّدٍ وعلىٰ آل محمَّدٍ، كما صلَّيت علىٰ آلِ إبراهيم، إنَّك حميد مَجيد، اللَّهمَّ بارك علىٰ محمَّد وعلىٰ آلِ محمَّدٍ، كما باركت علىٰ آلِ إبراهيم إنَّك حميد مَجيد**».

٣ - **وله حديث آخر** رواه الحاكم في «المستدرك»[١] عن كعب بن عجرة رَضِيَاللَّهُعَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**احضُرُوا المنبر**» فحضرنا، فلما ارتقىٰ الدرجة قال: «**آمين**» ثم ارتقىٰ الدرجة الثانية فقال: «**آمين**» ثم ارتقىٰ الدرجة الثالثة فقال: «**آمين**» فلما فرغ نزل عن المنبر، فقلنا: يا رسولَ الله، لقد سمعنا منك اليومَ شيئًا ما كنا نسمعه! فقال: «**إن جبريل** عَلَيْهِٱلسَّلَامُ **عرض لي فقال: بَعُدَ مَن أدرك رمضان فلم يُغفَرْ له! فقلت:** آمين. **فلما رَقِيتُ الثانيةَ قال: بَعُدَ مَن ذُكِرتَ عنده فلم يُصَلِّ عليك! فقلت:** آمين. **فلما رَقِيت الثالثةَ قال: بَعُدَ مَن أدرك أبوَيه [عند] الكِبَر أو أحدَهما فلم يُدخلاه الجنة! فقلت:** آمين» قال الحاكم: صحيح الإسناد.

٤ - **وأما حديث أبي حُمَيْد الساعدي** رَضِيَاللَّهُعَنْهُ

فرواه البخاري[٢] عن عمرو بن سُليم الزُّرَقي: أخبرني أبو حُمَيد الساعدي أنهم قالوا: يا رسول الله، كيف نُصلِّي عليك؟ فقال رسولُ الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**قولوا: اللَّهُمَّ صلِّ علىٰ محمَّد وأزواجه وذُرِّيته كما صلَّيتَ علىٰ آلِ إبراهيم، وبارك علىٰ محمَّد وأزواجه وذرِّيته كما باركتَ علىٰ آل إبراهيم، إنك حميد مجيد**».

(١) «المستدرك» (٤/ ١٥٣).

(٢) برقم (٩٧٩).

ورواه مسلم وأبو داود وابن ماجه[1].

٥ - وأما حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قال: قلنا: يا رسولَ الله هذا السَّلام عَلْيك عَرْفناه، فكيف الصَّلاة عليك؟ قال: «**قُولُوا: اللَّهُمَّ صلِّ علىٰ محمَّدٍ عبدِك ورسولِك كما صَلَّيْتَ علىٰ إبراهيم، وبارك علىٰ محمَّدٍ وآلِ محمَّدٍ كما باركت علىٰ آلِ إبراهيم**».

فرواه البخاري في «صحيحه» والنسائي، وابن ماجه[2].

٦ - وأما حديث طلحة بن عبيد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

ففي «المسند»[3] عن موسىٰ بن طلحة، عن أبيه قال: قلت يا رسول الله، كيف الصلاة عليك؟ قال: «**قل: اللهم صلِّ علىٰ محمدٍ وعلىٰ آل محمدٍ كما صليت علىٰ إبراهيم، إنك حميد مجيد، وبارك علىٰ محمدٍ وعلىٰ آل محمد كما باركت علىٰ آل إبراهيم، إنك حميد مجيد**».

٧ - **ورواه النسائي**[4] عن موسىٰ بن طلحة، عن أبيه قال: قلنا: يا رسول الله، كيف الصلاة عليك؟ قال: «**قولوا: اللهم صل علىٰ محمدٍ وعلىٰ آل محمد كما صليت علىٰ إبراهيم وآل إبراهيم، إنك حميد مجيد، وبارك علىٰ محمدٍ وعلىٰ آل محمدٍ، كما باركت**

---

(١) مسلم (٤٠٧)، وأبو داود (٩٧٩)، وابن ماجه (٩٠٥).
(٢) البخاري (٤٥٢٠)، والنسائي (١٢٩٣)، وابن ماجه (٩٠٣).
(٣) (١/ ١٦٢).
(٤) برقم (١٢٩٠)، وحسنه ابن حجر في «التلخيص» (١/ ٢٦٨).

علىٰ إبراهيم وآل إبراهيم، إنك حميد مجيد».

٨ - وأما حديث زيد بن خَارِجَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

فرواه الإمام أحمد[(١)] أن عبد الحميد بن عبد الرحمن دعا موسىٰ بن طلحة حين عَرَّس علىٰ ابنه فقال: يا أبا عيسىٰ، كيف بَلَغَك في الصَّلاة علىٰ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فقال موسىٰ: سألتُ زيدَ بن خارجة فقال: أنَا سألتُ رسولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نفسي: كيف الصَّلاة عليك؟ فقال: «**صلُّوا واجْتَهِدُوا ثم قُولوا: اللَّهُمَّ بارِكْ علىٰ محمَّدٍ وعلىٰ آلِ محمَّدٍ، كما بارَكتَ علىٰ آلِ إبراهيم، إنَّك حَمِيد مَجِيد**».

ورواه النسائي[(٢)].

٩ - وأما حديث عليِّ بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

فرواه الترمذي[(٣)] عن حسين بن علي، عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**البخيل الذي مَن ذُكِرتُ عنده فلم يُصلِّ عليَّ**».

قال الترمذي: «هذا حديث صحيح غريب». ورواه النسائي وابن حبان في «صحيحه» والحاكم في «المستدرك»[(٤)].

(١) في «المسند» (١/ ١٩٩).
(٢) برقم (١٢٩٢).
(٣) برقم (٣٥٤٦).
(٤) النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٦)، وابن حبان (٩٠٩)، والحاكم (١/ ٥٤٩).

١٠ - **وروى النسائي** في «مسند علي»[١] عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَن سرَّه أن يكتال بالمِكيال الأوفىٰ إذا صلَّىٰ علينا أهلَ البيت فليقُل: اللهم اجعل صلواتِك وبرَكاتِك علىٰ محمدٍ النبي وأزواجه أمهات المؤمنين وذُرِّيته أهلِ بيته، كما صليتَ علىٰ إبراهيم إنك حميد مجيد**».

١١ - **وعن أبي هريرة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ما جَلَس قومٌ مجلسًا فلم يذكروا الله، ولم يصلُّوا علىٰ نبيه** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **إلا كان مجلسهم عليهم تِرَةً**[٢] **يومَ القيامة، إن شاء عفا عنهم، وإن شاء أخذهم**».

رواه الترمذي وأبو داود والنسائي وابن حِبَّان في «صحيحه»[٣].

١٢ - **ومن حديث أبي هريرة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أيضًا في الصلاة علىٰ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما رواه الترمذي[٤] عن سعيد بن أبي سعيد المَقْبُري، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**رَغِمَ أنفُ رجلٍ ذُكِرْتُ عنده فلمْ يُصلِّ عليَّ، ورَغِم أنفُ رجلٍ دخل عليه رمضان ثم انْسلَخ قبل أن يُغْفرَ له، ورغِم أنف رجل أدرك عنده**

---

(١) «مسند» علي في عداد المفقود، والحديث أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢/ ٤٢٤)، وفي إسناده لين.

(٢) التِّرَةُ: النَّقْصُ، وقيل: التَّبِعة. «النهاية» لابن الأثير (١/ ١٨٩). ووقع في بعض الروايات: «**إلا كان عليهم حسرةً**» كما عند ابن حبان.

(٣) الترمذي (٣٣٨٠)، وأبو داود (٤٨٥٦)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٠٨)، وابن حبان (٥٩٠).

(٤) برقم (٣٥٤٥)، وصححه ابن حبان (٩٠٨).

أبواه الكِبرَ فلم يُدْخِلاه الجَنَّة».

و«رَغِم» بكسر الغين المعجمة، أي: لصق بالتراب، وهو الرَّغَام. وقال ابن الأعرابي: هو بفتح الغين، ومعناه: ذَلَّ(٥).

١٣ - ومن حديثه أيضًا ما رواه مسلم في «صحيحه»(٦) من حديث العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**مَنْ صَلَّىٰ عليَّ واحدةً صَلَّىٰ اللهُ عليه عَشْرًا**».

ورواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن حبان في «صحيحه»(٧) وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وفي بعض ألفاظه: «**من صلَّىٰ عليَّ مرةً واحدةً كُتِب له بها عشرُ حسناتٍ**».

ذكرها ابن حبان(٨).

١٤ - ومن حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ما روىٰ ابن خزيمة في «صحيحه»(٩) عنه أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إذا دخل أحدكم المسجدَ فليُسلِّمْ علىٰ النبي وليقل: اللهمَّ افتَحْ لي أبوابَ رحمتك. فإذا خرج فليُسَلِّمْ علىٰ النبي وليقل: اللهم أَجِرْني من الشيطان**».

---

(٥) انظر: «غريب الحديث» لأبي عبيد (٤/ ٣٢٦)، و«لسان العرب» (١٢/ ٢٤٦).
(٦) برقم (٤٠٨).
(٧) أبو داود (١٥٣٠)، والترمذي (٤٨٥)، والنسائي (١٢٩٦)، وابن حبان (٩٠٦).
(٨) برقم (٩٠٥).
(٩) (١/ ٤٥٢).

ورواه ابن حِبَّان في «صحيحه»[١].

١٥ - **ومنها:** عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «**لا تجعلوا بُيوتَكم قُبُورًا، ولا تجعلُوا قَبْري عِيْدًا، وصَلُّوا عليَّ، فإنَّ صلاتَكم تبلُغُني حيثما كُنْتُم**»[٢].

١٦ - **ومن حديثه أيضًا** ما رواه الإمام أحمد وأبو داود[٣] عن يزيد بن عبد الله ابن قُسَيط، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**ما مِنْ أحَدٍ يُسلِّم عليَّ إلا ردَّ اللهُ إليَّ رُوْحِي حتىٰ أردَّ إليه السلام**».

١٧ - **وأما حديث بريدة بن الحصيب** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

فقال: قلنا: يا رسول الله، قد علمنا السلامَ عليك، فكيف الصلاةُ عليك؟ قال: «**قولوا: اللهم اجعل صلواتِك ورحمتَك علىٰ محمدٍ وعلىٰ آل محمدٍ كما جعلتها علىٰ إبراهيم، إنك حميد مجيد**»[٤].

١٨ - **وأما حديث سهل بن سعد الساعدي** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

فرواه الطَّبَراني في «المعجم»[٥] أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لا صلاةَ لمن**

(١) برقم (٢٠٤٧، ٢٠٥٠)، وأخرجه أيضا ابن ماجه (٧٧٣).
(٢) أخرجه أبو داود (٢٠٤٢)، وصححه النووي في «الأذكار» (٢٤٦).
(٣) أخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٥٢٧)، وأبو داود (٢٠٤١)، وصححه النووي في «الأذكار» (٢٤٧).
(٤) أحمد في «مسنده» (٥/ ٣٥٣).
(٥) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦/ ٥٦٩٩).

لا وضوءَ له، ولا وضوءَ لمن لم يُذكَر اسمُ الله عليه، ولا صلاةَ لمن لم يصلِّ علىٰ النبي، ولا صلاةَ لمن لا يحب الأنصار».

ورواه ابن ماجه أيضًا[١].

١٩ - وأما حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

فرواه الترمذي في «جامعه»[٢] عنه، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إن أولىٰ الناسِ بي يومَ القيامة أكثرُهم عليَّ صلاةً**».

قال الترمذي: حديث حسن غريب.

ورواه أبو حاتم بن حبان في «صحيحه» وهو في «مسند البزار»[٣].

٢٠ - ومن حديثه أيضًا ما رواه النسائي[٤] عنه، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إنَّ للهِ ملائِكةً سيَّاحِين يُبلِّغوني عن أمَّتِي السَّلام**».

ورواه أبو حاتم ابن حبان في «صحيحه»[٥].

٢١ - وأما حديث فَضَالة بن عُبَيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

فقال: سمعَ رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رجلًا يدعُو في صلاته، لم يمجِّد الله ولم

(١) برقم (٤٠٠).
(٢) برقم (٤٨٤).
(٣) ابن حبان (٩١١)، والبزار (٥/ ١٩٠).
(٤) برقم (١٢٨٢)، وصححه الحاكم (٢/ ٤٢١).
(٥) برقم (٩١٤).

يصلِّ على النَّبيّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال رسولُ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**عَجِلَ هذا**» ثم دعاه، فقال له أو لغيره: «**إذا صلَّىٰ أحَدُكم فَلْيَبْدَأ بتحميد ربه والثَّناء عليه، ثُمَّ يُصلِّي على النَّبيّ ثم يدعو بعْدُ بِما شَاء**».

رواه الإمام أحمد وأبو داود، وهذا لفظه، والنسائي والترمذي، وقال الترمذي: «حديث صحيح»[١].

٢٢ - وأما حديث أبي طلحة الأنصاري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ

فرواه أحمد[٢] عن عبد الله بن أبي طلحة، عن أبيه، أن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جاء ذات يومٍ، والسرورُ يُرىٰ في وجهه، فقالوا: يا رسول الله، إنا لنرىٰ السرور في وجهك! فقال: «**إنه أتاني الملكُ فقال: يا محمد، أما يُرضيك أنَّ ربَّك عَزَّ وَجَلَّ يقول: إنه لا يصلي عليك أحدٌ مِن أمَّتك إلا صليتُ عليه عشرًا، ولا يُسلِّم عليك أحدٌ من أمتك إلا سلمتُ عليه عشرًا؟ قال: بلىٰ**».

ورواه النسائي وابن حبان في «صحيحه»[٣].

٢٣ - وأما حديث أنس بن مالك رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ

فرواه النسائي[٤] عن بُرَيد بن أبي مريم، عن أنسٍ أنه سمعه يقول: قال رسول الله

---

(١) أحمد (٦/ ١٨)، وأبو داود (١٤٨١)، والنسائي (١٢٨٤)، والترمذي (٣٤٧٧)، وصححه أيضًا ابن حبان (١٩٦٠).

(٢) في «المسند» (٤/ ٣٠)

(٣) النسائي (١٢٨٣)، وابن حبان (٣/ ١٩٦).

(٤) في «عمل اليوم والليلة» (٦٢).

ﷺ: **«مَنْ صلَّىٰ عليَّ صلاةً واحدةً صلَّىٰ اللهُ عليه عشْرَ صلوات، وحطَّ عنه بها عشْرَ سَيِّئاتٍ، ورفعه بها عَشْرَ دَرَجَات»**.

رواه الإمام أحمد في «المسند» وابن حبان في «صحيحه»[(١)].

٢٤ - وأما حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

فرواه الترمذي في «جامعه»[(٢)] عن سعيد بن المسيِّب، عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «إن الدعاء موقوف بين السماء والأرض، لا يصعَدُ منه شيءٌ حتىٰ تصلِّي علىٰ نبيك» هكذا رواه موقوفًا.

٢٥ - وأما حديث عامر بن ربيعة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

فرواه أحمد في «مسنده»[(٣)] عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، يحدِّث عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يخطب علىٰ المنبر ويقول: **«من صلىٰ عليَّ صلاةً لم تَزَلِ الملائكةُ تصلي عليه ما صلَّىٰ عليَّ، فَلْيُقِلَّ عبدٌ مِن ذلك أو لِيُكْثِرْ»**.

ورواه ابن ماجه[(٤)].

وهذا الحديث لا ينزل عن وَسَطِ درجات الحسن. والله أعلم.

٢٦ - وأما حديث عبد الرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

---

(١) أحمد (٣/ ٢٦١)، وابن حبان (٣/ ١٨٥ - ١٨٦).
(٢) برقم (٤٨٦)، وضعفه ابن خزيمة في «صحيحه» (٤/ ٩٥).
(٣) (٣/ ٤٤٥).
(٤) برقم (٩٠٧).

فرواه الإمام أحمد[1] عن محمد بن جبير بن مُطعم، عن عبد الرحمن بن عوفٍ قال: خرج رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فاتَّبعتُه حتىٰ دخل نخلًا، فسجد فأطال السجود، حتىٰ خِفتُ أو خشيتُ أن يكون اللهُ قد توفَّاه أو قبضه. قال: فجئت أنظر، فرفع رأسه فقال: «**ما لَكَ يا عبدَ الرحمن؟**» قال: فذكرت ذلك له. قال: فقال: «**إن جبريل قال لي: ألا أُبشِّرُك؟ إن الله** عَزَّ وَجَلَّ **يقول: من صلَّىٰ عليك صلَّيت عليه، ومن سلَّم عليك سلَّمتُ عليه**».

٢٧ - وأما حديث أبي بن كعب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

فرواه عبد بن حميدٍ في «مسنده»[2] عنه أنه قال: كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا ذهب ربعُ اللَّيلِ قام فقال: «**يا أيها الناس، اذكروا الله، اذكروا الله، جاءت الراجفةُ تتبعها الرادفة، جاء الموت بما فيه، جاء الموت بما فيه**» قال أبيُّ بنُ كعب: قلت: يا رسول الله، إني أُكثر الصلاةَ عليك، فكم أجعل لك من صلاتي؟ قال: «**ما شئت**» قلت: الربع؟ قال: «**ما شئت، وإن زدتَ فهو خير**» قلت: النصف؟ قال: «**ما شئت، وإن زدتَ فهو خير**» قلت: الثلثين؟ قال: «**ما شئت، وإن زدتَ فهو خير**» قال: أجعل لك صلاتي كلها؟ قال: «**إذا تُكفىٰ همَّك، ويُغفَر لك ذنبُك**».

وأخرجه الترمذي والإمام أحمد في «المسند» والحاكم في «المستدرك» وقال الترمذي: حديث حسن صحيح[3].

---

(١) في «المسند» (١/ ١٩١)، وصححه الحاكم (١/ ٥٥٠).
(٢) «المنتخب من مسند عبد بن حميد» (١/ ١٧٠).
(٣) الترمذي (٢٤٥٧)، وأحمد (٥/ ٣١٦)، والحاكم (٢/ ٥١٣).

وسئل شيخنا أبو العباس عن تفسير هذا الحديث فقال: كان لأُبيٍّ بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دعاءٌ يدعو به لنفسه، فسأل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هل يجعل له منه ربعه صلاةً عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: «**إن زدت فهو خير لك**» فقال له: النصف؟ فقال: «**إن زدت فهو خير لك**» إلىٰ أن قال: أجعل لك صلاتي كلَّها؟ أي: أجعلُ دعائي كلَّه صلاةً عليك. قال: «**إذًا تُكفَىٰ همَّك ويُغفر لك ذنبك**» لأن مَن صلَّىٰ علىٰ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلاةً صلىٰ اللهُ عليه بها عشرًا، ومن صلَّىٰ الله عليه كفاه همَّه وغفر له ذنبه. هذا معنىٰ كلامه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٢٨ - وأما حديث أوس بن أوس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من أفضل أيامكم يومُ الجمعة، فيه خُلق آدم، وفيه قُبض، وفيه النفخة، وفيه الصعقة، فأكثِروا عليَّ من الصلاة فيه، فإن صلاتكم معروضةٌ علي**» قالوا: يا رسول الله، كيف تُعرَض عليك صلاتُنا وقد أرِمْتَ؟ يعني: وقد بَلِيت، فقال: «**إن الله عَزَّوَجَلَّ حَرَّم علىٰ الأرض أن تأكُلَ أجسادَ الأنبياء**».

رواه الإمام أحمد في «المسند» وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان في «صحيحه» والحاكم في «المستدرك»[(١)].

وللحديث شواهد من حديث أبي هريرة وأبي الدرداء وأبي أمامة وأبي مسعود الأنصاري وأنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ **والحسن البصري عن النبي** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مرسلًا.

---

(١) أحمد (٤/ ٨)، وأبو داود (١٠٤٧)، والنسائي (١٣٧٤)، وابن ماجه (١٠٨٥)، وابن حبان (٣/ ١٩٠ - ١٩١)، والحاكم (١/ ٢٧٨).

٢٩ - وأما حديث الحسن بن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

فرواه أبو يعلىٰ في «مسنده»[(١)] عنه أنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«صَلُّوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبورًا، ولا تتخذوا بيتي عيدًا، صلُّوا عليَّ وسَلِمُّوا، فإن صلاتَكم وسلامَكم يبلغني أينما كنتم»**.

٣٠ - وأما حديث الحسين أخيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

فرواه الطبراني في «المعجم»[(٢)] عن أبي جعفر محمد بن علي بن حسين، عن أبيه، عن جدِّه حسين بن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«مَن ذُكِرت عنده فخَطِئَ الصلاةَ عليَّ خَطِئَ طريقَ الجنة»**.

٣١ - وعن علي بن حسين، عن أبيه، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: **«البخيلُ مَن ذُكرت عنده فلم يُصلِّ عليَّ»**[(٣)].

٣٢ - وأما حديث فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

فرواه أبو العبَّاس الثقفي[(٤)] عن عبد الله بن الحسن، عن أُمِّه أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لفاطمةَ ابنتِه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: **«إذا دخلتِ المسجد فقولي: بسم الله والحمد لله، اللهم صلِّ علىٰ محمد وسلم، اللهم اغفِرْ لي وسَهِّلْ لي أبوابَ رحمتك، فإذا خرجتِ من**

---

(١) «مسند أبي يعلىٰ» (١٢/ ١٣١)، أعلَّه المؤلف في الأصل، وضعفه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ٢٤٧).

(٢) «المعجم الكبير» (٣/ ١٣٨)، وضعفه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ١٦٤).

(٣) سبق برقم (٩).

(٤) ومن طريقه أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٧٠/ ١٣)، وهو مرسل.

المسجد فقولي كذلك» إلا أنه قال: «**وسهِّل لي أبوابَ رزقك**».

ورواه الترمذي وابن ماجه[(١)] عن عبد الله بن الحسن، عن أمِّه فاطمة بنت الحسين، عن جدَّتها فاطمة الكبرىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

٣٣ - وأما حديث البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

فرواه أحمد بن عمرو ابن أبي عاصم[(٢)] عن مولىٰ البراء بن عازب، عن البراء أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**من صلىٰ عليَّ كُتبت له عشرُ حسناتٍ، ومُحي عنه بها عشر سيئات، ورفعه بها عشرَ درجات، وكُنَّ له عِدْلَ عشرِ رقابٍ**».

٣٤ - وأما حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

فرواه النسائي في «سننه الكبير»[(٣)] عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ما اجْتمعَ قومٌ ثم تفرَّقُوا عن غَيرِ ذكرِ الله** عَزَّ وَجَلَّ **وصَلاةٍ علىٰ النَّبيِّ إلَّا قامُوا عن أنْتَنَ مِن جِيْفَة**».

قال أبو عبدالله المقدسي: هذا عندي علىٰ شرط مسلم.

٣٥ - وأما حديث أبي رافع مولى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فرواه الطبراني[(٤)] عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبي رافع قال: قال رسول الله

---

(١) الترمذي (٣١٤) وابن ماجه (٧٧١).

(٢) في كتاب «الصلاة علىٰ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» (٥٢).

(٣) برقم (١٠٢٤٤)، وأخرجه أيضًا الطيالسي في «مسنده» (٣/ ٣١٤)، ورجاله ثقات.

(٤) في «المعجم الصغير» (٢/ ٢٤٥ - ٢٤٦)، وهو حديث باطل. انظر: «الضعفاء» للعقيلي (٤/ ٢٦١).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إذا طَنَّت أُذُن أحدُكم فليَذكُرْني وليُصَلِّ عليَّ».

٣٦ - وأما حديث عبد الله بن أبي أوفى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

فرواه الترمذي في «جامعه»[1] عن فائد بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن أبي أوفىٰ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«من كانت له إلىٰ الله حاجةٌ، أو إلىٰ أحدٍ من بني آدم، فليتوضَّأْ فليُحسن الوضوء، ثم ليُصلِّ ركعتين، ثم ليُثنِ علىٰ الله، وَلْيُصلِّ علىٰ النبي ثم ليقُلْ: لا إله إلا الله الحليم الكريم، سبحان الله رب العرش العظيم، الحمد لله رب العالمين، أسألك موجباتِ رحمتك، وعزائمَ مغفرتك، والغنيمةَ من كل بر، والسلامةَ من كل إثم، لا تدَعْ لي ذنبًا إلا غفرته، ولا همًّا إلا فرَّجْتَه، ولا حاجةً هي لك رضًا إلا قضيتَها يا أرحم الراحمين»**.

قال الترمذي: «هذا حديث غريب، وفي إسناده مقال، وفائد بن عبد الرحمن يُضعَّف في الحديث» وقال الامام أحمد بن حنبل[2]: «فائد متروك الحديث».

٣٧ - وأما حديث رُوَيفع بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

فرواه الطبراني في «المعجم الكبير»[3] عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«من قال: اللهم صل علىٰ محمد، وأنزِلْه المَقْعدَ المُقرَّب عندك يوم القيامة. وجبَتْ له شفاعتي»**.

---

(١) برقم (٤٧٩)، أخرجه أيضًا ابن ماجه (١٣٨٤)، والحاكم (١١٩٩)، وضعفه الترمذي والمؤلف كما سيأتي، وضعفه السخاوي في «القول البديع» (ص: ٢٢٠).

(٢) «العلل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد برواية عبد الله (٤١٤٩).

(٣) (٥/ ٢٥- ٢٦)، وأخرجه أيضًا أحمد في «مسنده» (٤/ ١٠٨)، وسنده ضعيف.

٣٨ - وأما حديث أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

فرواه الطبراني[١] عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ما من قوم جلسوا مجلسًا، ثم قاموا منه لم يذكروا الله ولم يصلوا علىٰ النبي إلا كان ذلك المجلس عليهم تِرَةً**».

٣٩ - وأما حديث عبد الرحمن بن بشر بن مسعود

فرواه إسماعيل بن إسحاق في كتابه[٢] عنه فقال: قيل: يا رسول الله، أمرتنا أن نسلم عليك وأن نصلي عليك، فقد علمنا كيف نسلم عليك، فكيف نصلي عليك؟ قال: «**تقولون: اللهم صل علىٰ محمدٍ كما صليت علىٰ آل إبراهيم، اللهم بارك علىٰ محمدٍ كما باركت علىٰ آل إبراهيم**».

٤٠ - وأما حديث أبي بُردة بن نيار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

فرواه النسائي[٣] عن سعيد بن عمير بن عقبة بن نِيار، عن عمِّه أبي بردة بن نِيار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من صلىٰ عليَّ من أمتي صلاةً مُخلِصًا من قلبه صلىٰ الله عليه بها عشرَ صلواتٍ، ورفعه بها عشر درجات، وكتب له بها عشر حسناتٍ، ومحا عنه عشر سيئات**».

---

(١) في «المعجم الكبير» (٨/ ٢١٣)، وسنده لا بأس به.
(٢) «فضل الصلاة علىٰ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» لإسماعيل بن إسحاق القاضي (٧١)، وإسناده صحيح، إلا أن عبد الرحمن بن بشر مختلف في صحبته.
(٣) في «الكبرىٰ» (٦/ ٢٢)، وسنده ضعيف.

٤١ - وأما حديث عمار بن ياسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

فرواه أبو الشيخ الأصبهاني[(١)] عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إن لله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ ملكًا أعطاه أسماع الخلائق، فهو قائم علىٰ قبري إذا متُّ، فليس أحد يصلي عليَّ صلاة إلا قال: يا محمد، صلىٰ عليك فلان بن فلان**» قال: «**فيصلِّي الربُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ علىٰ ذلك الرجل بكل واحدةٍ عشرًا**».

٤٢ - وأما حديث أبي أمامة بن سهل بن حُنَيف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

فرواه إسماعيل بن إسحاق[(٢)] عن الزهري قال: سمعتُ أبا أمامة بن سهل بن حُنيف يحدِّث سعيدَ بن المسيِّب قال: «إنَّ السُّنَّة في صلاةِ الجنازة أن يقرأَ فاتحةَ الكتاب ويصلَّي علىٰ النبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثم يُخْلِص الدُّعاءَ للميت حتىٰ يَفْرُغ، ولا يَقرأ إلا مَرَّةً واحدة، ثم يُسلِّم في نفسه» ورواه النسائي في «سننه»[(٣)].

٤٣ - وأما حديث جابر بن سمرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

فرواه الدقيقي[(٤)] عنه قال: صعد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المنبر فقال: «**آمين، آمين**» فقيل: يا رسول الله، ما كنت تصنع هذا! فقال: «**قال لي جبريل...** » فذكر الحديث وقال فيه: «**يا محمد، مَن ذُكرتَ عنده فلم يُصلِّ عليك فمات فدخل النار فأبعده الله، قل: آمين. قلت: آمين**».

---

(١) في كتاب «العظمة» (٢/ ٧٦٢-٧٦٣)، وضعف البخاري إسناده في «التاريخ الكبير» (٦/ ٤١٦).
(٢) في «فضل الصلاة علىٰ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» (٩٤)، وسنده صحيح.
(٣) برقم (١٩٨٩)، وانتقاه ابن الجارود في «المنتقىٰ» (١/ ١٣٤).
(٤) في «أماليه» كما في «القول البديع» (ص: ١٣٩)، وأخرجه أيضًا الطبراني في «الكبير» (٢/ ٢٤٣-٢٤٤)، وسنده ضعيف جدًّا.

وهذا الأصل قد روي من حديث أبي هريرة، ومن حديث كعب بن عجرة، ومن حديث ابن عباس، ومن حديث أنس، ومن حديث مالك بن الحويرث، ومن حديث عبد الله بن الحارث بن جَزء الزبيدي، ومن حديث جابر بن سمرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

فأما حديث أبي هريرة، وجابر بن سمرة، وكعب بن عجرة، فقد تقدمت.

٤٤ - وأما حديث مالك بن الحويرث رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

فرواه أبو حاتم البُستي في «صحيحه»[(١)] عنه قال: صعد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المنبر، فلما رقِيَ عتبتَه قال: «آمين» ثم رقِيَ عَتَبةً أخرىٰ فقال: «آمين» ثم رقِيَ عَتَبةً ثالثة، وقال: «آمين» ثم قال: «**أتاني جبريل وقال: يا محمد، مَن أدرك رمضان فلم يُغفَر له فأبعده الله! قلت: آمين. ومن أدرك والديه أو أحدَهما فدخل النار فأبعده الله! فقلت: آمين. فقال: ومن ذُكرتَ عنده فلم يُصلِّ عليك فأبعده الله، قل: آمين. قلت: آمين**».

٤٥ - وأما حديث عبد الله بن الحارث بن جَزْء الزُّبَيدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

فرواه الفريابي[(٢)] عنه أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دخل المسجد، فصعد المنبر، فلما صعد أول درجةٍ قال: «آمين» ثم صعد الثانيةَ فقال: «آمين» ثم صعد الثالثة فقال: «آمين» فلما نزل قيل له: رأيناك صنعتَ شيئًا ما كنتَ تصنعه! فقال: «**إن جبريل تبدَّىٰ لي في أول درجة فقال: يا محمد، من أدرك أحد والديه فلم يُدخلاه الجنةَ فأبعده الله ثم أبعده**» قال: «**فقلت: آمين. ثم قال في الثانية: من أدرك شهر رمضان فلم يُغفَر له**

(١) (٢/ ١٤٠).

(٢) وأخرجه أيضًا البزار في «مسنده» (٩/ برقم ٣٧٩٠)، وسنده ضعيف.

أبعده الله. فقلت: آمين. فقال في الثالثة: ومن ذُكرتَ عنده فلم يُصَلِّ عليك فأبعده الله ثم أبعده الله. فقلت: آمين».

٤٦ - وأما حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

فرواه الطبراني[1] عن مجاهد، عن ابن عباس قال: بينما النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على المنبر إذ قال: «آمين» ثلاث مرات، فسئل عن ذلك فقال: «**أتاني جبريل فقال: من ذكرت عنده فلم يصل عليك فأبعده الله، قل: آمين. فقلت: آمين. قال: ومن أدرك والديه أو أحدهما فمات ولم يغفر له فأبعده الله، قل: آمين. فقلت: آمين. ومن أدرك رمضان فلم يغفر له فأبعده الله، قل: آمين. فقلت: آمين**».

٤٧ - وأما حديث أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

فرواه إسماعيل بن إسحاق في كتاب «الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»[2] عنه أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إن أبخَلَ الناسِ مَن ذُكِرت عنده فلم يُصَلِّ علي**» صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وهذا الأصل قد رُوي عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من حديث علي بن أبي طالب وابنه الحسين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وقد ذُكرا.

٤٨ - وأما حديث واثلةَ بنِ الأسقع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

فرواه ابن منيع في «مسنده»[3] عن مكحول، عن واثلة بن الأسقع قال: قال:

(١) في «المعجم الكبير» (١١/ ٨٢)، وسنده ضعيف.
(٢) برقم (٣٧)، وسنده ضعيف.
(٣) كما في «المطلب العالية» (١٤/ ١٣٨)، وسنده ضعيف جدًا.

رسول الله ﷺ «**أيما قومٌ جلسوا في مجلسٍ ثم تفرَّقوا قبلَ أن يذكروا الله ويُصلُّوا علىٰ النبي كان ذلك المجلس عليهم تِرَةً يوم القيامة**» يعني: حسرة.

وهذا الأصل قد رواه عن النبي ﷺ أبو هريرة رضي الله عنه.

٤٩ - وأما حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه

فرواه ابن شاهين[١] عنه أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**مَن صلىٰ عليَّ كنتُ شفيعَه يوم القيامة**».

٥٠ - وأما حديث عائشة رضي الله عنها

فرواه أبو نعيم[٢] عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ: «**من صلىٰ عليَّ صلاةً صلَّت عليه الملائكةُ ما صلَّىٰ عليَّ، فليُكثِرْ عبدٌ أو يُقِلَّ**».

٥١ - وأما حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما

فرواه مسلم[٣] عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: «**إذا سَمِعْتُم المؤذنَ فقولُوا مثلَ ما يَقُول، ثم صَلُّوا عليَّ، فإنَّه مَن صَلَّىٰ عليَّ صَلاةً صلَّىٰ اللهُ عليه بها عشرًا، ثُم سَلُوا اللهَ لي الوسيلةَ، فإنَّها منزلةٌ في الجنَّة لا تَنْبَغِي إلا لِعَبدٍ مِنْ عِباد اللهِ، وأرجُو أنْ أكونَ أنا هو، فَمَن سَأَلَ اللهَ لِيَ الوسِيلة حلَّتْ له الشَّفاعة**».

---

(١) في «الترغيب في فضائل الأعمال» (١٢)، وسنده ضعيف جدًّا.

(٢) أخرجه أيضًا أبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» (٢/ ١٠٠٨)، وسنده ضعيف جدًّا.

(٣) برقم (٣٨٤)، وأخرجه أيضا أبو داود (٥٢٣)، والنسائي (٦٧٨)، والترمذي (٣٦١٤).

٥٢ - وأما حديث أبي الدرداء رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ

فرواه الطبراني في «المعجم الكبير»[١] عن خالد بن معدان، يحدِّث عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من صلىٰ عليَّ حين يصبح عشرًا وحين يمسي عشرًا أدركَتْه شفاعتي**».

٥٣ - وأما حديث سعيد بن عمير الأنصاري عن أبيه عمير البدري

فرواه عبد الباقي بن قانع[٢] عن سعيد بن عُمير عن أبيه قال: قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من صلىٰ عليَّ صادقًا من نفسه صلىٰ الله عليه عشرَ صلواتٍ، ورفعه عشرَ درجاتٍ، وكَتَب له بها عشرَ حسناتٍ**».

❊❊❊❊❊

(١) كما في «مجمع الزوائد» (١٠/ ١٢٠)، وأعله السخاوي في «القول البديع» (ص: ١١٦).
(٢) في «معجم الصحابة» (١١/ ٣٨٥٩) وأعلّه أبو زرعة الرازي كما في «تهذيب الكمال» (١١/ ٢٧).

ص ١٢٥

الفصل الثاني

في المراسيل والموقوفات

فمنها ما رواه إسماعيل في كتابه[١]:

٥٤ - عن يزيد الرَّقَاشي قال: «إن ملكًا مُوكَّلٌ يوم الجمعة، من صلىٰ علىٰ النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يُبلِّغُ النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يقول: إن فلانًا من أمتك يصلي عليك»[٢] هذا موقوف.

٥٥ - وعن الحسن، عن النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال: «**أكثروا عليَّ الصلاةَ يومَ الجمعة**»[٣].

٥٦ - وعن محمد بن علي بن حسين قال: قال رسول الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**من نَسِي الصلاة عليَّ خَطِئ طريقَ الجنة**»[٤].

٥٧ - وعن يزيد بن عبد الله أنهم كانوا يستحبون أن يقولوا: «اللهم صل علىٰ محمد النبي الأمي»[٥].

٥٨ - وعن الحسن قال: لما نزلت ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦] قالوا: يا رسول الله، هذا

---

(١) «فضل الصلاة علىٰ النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ».
(٢) برقم (٢٧)، وهو أثر مقطوع.
(٣) برقم (٢٨)، وهو مرسل.
(٤) برقم (٤٢)، وهو مرسل.
(٥) برقم (٦٠)، وسنده صحيح.

السلام قد علمنا كيف هو، فكيف تأمرنا أن نصلي عليك؟ قال: «**تقولون: اللهم اجعل صلواتِك وبركاتِك علىٰ آل محمدٍ كما جعلتها علىٰ إبراهيم إنك حميد مجيد**»[١].

٥٩ - ورُوي عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: «ما من دعاءٍ إلا بينه وبين السماء حجابٌ حتىٰ يصلي علىٰ محمدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فإذا صلَّىٰ علىٰ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انخرق الحجاب واستجيب الدعاء، وإذا لم يصل علىٰ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يستجب الدعاء»[٢].

٦٠ - وروى القاضي إسماعيل[٣] عن عبد الله بن الحارث أن أبا حليمة معاذًا كان يُصَلِّي علىٰ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في القُنُوتِ.

٦١ - وعن علقمة أن ابن مسعود وأبا موسىٰ وحذيفة، خرج عليهم الوليدُ بن عقبةَ قبل العيد يومًا فقال لهم: إن هذا العيد قد دنا فكيف التكبير فيه؟ قال عبد الله: تبدأ فتكبر تكبيرةً تفتح بها الصلاة، وتحمد ربك وتصلي علىٰ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثم تدعو وتكبر، وتفعل مثل ذلك، ثم تكبر وتفعل مثل ذلك، ثم تكبر وتفعل مثل ذلك، ثم تقرأ، ثم تكبر وتركع، ثم تقوم فتقرأ وتركع، وتحمد ربك، وتصلي علىٰ النبي محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثم تدعو وتكبر وتفعل مثل ذلك، ثم تكبر، وتفعل مثل ذلك، ثم تكبر وتفعل مثل ذلك ثم تركع. فقال حذيفة وأبو موسىٰ: صدق أبو عبد

---

(١) برقم (٦٥)، وهو مرسل.

(٢) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (١/ ٢١١)، وهو حديث ضعيف جدًّا. انظر: «لسان الميزان» (٤/ ٦٣).

(٣) في «فضل الصلاة» (١٠٧)، وسنده حسن.

الرحمن[١].

٦٢ - **وعن عبد الله بن أبي بكر** قال: كُنَّا بالخَيفِ، ومعنا عبد الله بن أبي عتبة، فحمِدَ الله وأثنىٰ عليه وصلَّىٰ علىٰ النَّبيِّ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ودعا بدعواتٍ، ثم قام فصلَّىٰ بِنَا[٢].

٦٣ - **قال القاسم بن محمد**: «كان يُستحَبُّ للرجل إذا فرغ من تلبيته أن يصلي علىٰ النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»[٣].

٦٤ - **وعن سعيد بن ذي حُدَّان** قال: قلت لعَلْقَمة: ما أقول إذا دخلت المسجد؟ قال: «تقول: صلَّىٰ اللهُ وملائكتُه علىٰ محمَّد، السَّلام عليك أيُّها النَّبيُّ ورحمةُ الله وبركاتُه»[٤].

٦٥ - **قال عمر بن الخطاب** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «إذا قَدِمتم فَطُوفُوا بالبيت سبعًا، وصَلُّوا عند المقام ركعتين، ثم ائتُوا الصَّفا فقُومُوا عليهِ من حيثُ تَرون البيتَ، فكبِّروا سبعَ تكبيرات، بَيْن كلِّ تكْبيرتَينِ حمدٌ لله وثناءٌ عليه، وصَلاةٌ علىٰ النَّبيِّ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومسألةٌ لنفسِك؛ وعلىٰ المَرْوة مِثلُ ذلك»[٥].

---

(١) برقم (٨٨، ٨٩)، وأخرجه أيضًا الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٣٤٨)، وهو أثر معلول وقع فيه اضطراب.
(٢) برقم (٩٠)، وسنده صحيح.
(٣) برقم (٨٩)، وسنده ضعيف.
(٤) برقم (٨٥)، وسنده لا بأس به.
(٥) برقم (٨١)، وصححه ابن كثير في «تفسيره» (٣/ ٥٢٣)، والسخاوي في «القول البديع» (ص: ١١٩).

ص ١٤٠

الباب الثاني

في بيان معنى الصلاة على النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والصلاةِ على آله وتفسيرِ الآل

ووجهِ تشبيه الصلاة علىٰ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالصلاة علىٰ إبراهيم وآله من بين سائر الأنبياء عَلَيْهِمُ ٱلسَّلَامُ وختمِ الصلاة بالاسمين الخاصَّين وهما «الحميد المجيد» وفي بيان معنىٰ السلام عليه، والرحمةِ، والبركةِ، ومعنىٰ «اللهم» ومعنىٰ اسمِه «محمد» صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهذه عشرة فصول.



الفصل الأول

في افتتاح صلاة المصلي بقول: «اللَّهُمَّ» ومعنى ذلك

لا خلاف أن لفظة «اللهم» معناها «يا الله» ولهذا لا تستعمل إلا في الطلب، فلا يقال: اللهم غفور رحيم! بل يقال: اللهم اغفر لي وارحمني.

واختلف النُّحاة في الميم المشدَّدة من آخر الاسم:

فقال سيبويه[1]: زِيدت عوضًا من حرف النداء. ولذلك لا يجوز عنده الجمع بينهما في اختيار الكلام، فلا يقال: «يا اللهم» إلا فيما ندر، كقول الشاعر:

إنِّي إذَا ما حَدَثٌ أَلَمَّا ... أقولُ يا اللَّهُمَّ يا اللَّهُمَّا

ولا يجوز عنده أن يوصف هذا الاسم أيضًا، فلا يقال: «يا اللهم الرحيم ارحمني» ولا يُبْدَلُ منه.

---

(١) في «الكتاب» (١/ ٢٥).

هذا ملخص مذهب الخليل[(١)] وسيبويه.

وقيل: الميم عوض عن جملة محذوفة، والتقدير: «يا اللهُ أُمَّنَا بخير» أي: اقصِدْنا، ثم حُذِفَ الجار والمجرور وحُذِفَ المفعول، فبقي في التقدير: «يا اللهُ أُمَّ» ثم حذفوا الهمزة لكثرة دَوَران هذا الاسم في الدعاء علىٰ ألسنتهم فبقي: «يا اللهُمَّ». وهذا قول الفراء[(٢)].

وصاحب هذا القول يُجوِّز دخول «يا» عليه، ويحتج بقول الشاعر:

يا اللَّهُمَّا ارْدُدْ عَلَيْنا شَيْخَنَا مُسَلَّما

وبالبيت المتقدم وغيرهما.

وقيل: زيدت الميم للتعظيم والتفخيم، كزيادتها في «زُرْقُم» لشديد الزُّرقة، «وابْنُم» في الابن.

وهذا القول صحيح، ولكن يحتاج إلىٰ تتمة، وقائلُه لحظ معنىٰ صحيحًا لا بدَّ من بيانه، وهو أن الميم تدل علىٰ الجمع وتقتضيه، ومَخرجُها يقتضي ذلك، وهذا مُطَّرد علىٰ أصل من أثبت المناسبة بين اللفظ والمعنىٰ، كما هو مذهب أساطين العربية، وعقد له أبو الفتح بنُ جِنِّي بابًا في «الخصائص»[(٣)] وذكره عن سيبويه[(٤)]

---

(١) حكاه عنه في «الكتاب» (٢/ ١٩٦).
(٢) في «معاني القرآن» (١/ ٢٠٣- ٢٠٤).
(٣) (١/ ٥٠٥).
(٤) انظر: «الكتاب» (٢/ ٢١٨).

واستدل عليه بأنواعٍ من تناسب اللفظ والمعنىٰ، ثم قال: ولقد مكثتُ بُرهةً يَرِدُ عليَّ اللفظُ لا أعلم موضوعَه، فآخذ معناه من قوة لفظه ومناسبة تلك الحروف لذلك المعنىٰ، ثم أكشفه فأجده كما فهمتُه أو قريبًا منه.

فحكيت لشيخ الإسلام هذا عن ابن جني فقال: «وأنا كثيرًا ما يجري لي ذلك» ثم ذكر لي فصلًا عظيم النفع في التناسب بين اللفظ والمعنىٰ، ومناسبة الحركات لمعنىٰ اللفظ.

وهذا أكثر من أن يُحاط به، وإنْ مَدَّ الله عَزَّوَجَلَّ في العمر وضعتُ فيه كتابًا مستقلًا إن شاء الله تعالىٰ.

ومثل هذه المعاني يَسْتدعِي لطافةَ ذهنٍ، ورقةَ طبعٍ، ولا تتأتَّىٰ مع غِلَظ القلوب، والرضا بأوائل مسائل النَّحو والتَّصريف دون تأمُّلها وتدبُّرها والنظرِ إلىٰ حكمة الواضع، ومطالعةِ ما في هذه اللغة الباهرة من الأسرار التي تَدِقُّ علىٰ أكثر العقول، وهذا باب ينبه الفاضلَ علىٰ ما وراءه ﴿وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ﴾ [النور: ٤٠].

ولو أطلقنا عِنان القلم في ذلك لطال مَدَاه واستعصىٰ علىٰ الضبط، فَلْنرجع إلىٰ ما جرىٰ الكلام بسببه فنقول:

«الميم» حرف شَفَهي يجمع الناطق به شَفَتَيه، فوضعَتْه العربُ عَلَمًا علىٰ الجمع، فقالوا للواحد: «أنت» فإذا جاوزوه إلىٰ الجمع قالوا: «أنتم» وقالوا للواحد الغائب: «هو» فإذا جاوزوه إلىٰ الجمع قالوا: «هم» وكذلك في المتصل يقولون: ضربتُ وضربتم، وإياك وإياكم، وإياه وإياهم، ونظائره نحو: به وبهم.

وتأمَّل الألفاظَ التي فيها الميمُ كيف تجد الجمع معقودًا بها مثل: «لَمَّ الشَّيء يَلُمُّه» إذا جمعه، ومنه: «لَمَّ اللهُ شَعَثَه» أي جمع ما تفرق من أموره، ومنه: «ألَمَّ بالشيء» إذا قارب الاجتماع به والوصول إليه.

ومنه: «تمَّ الشيء» وما تصرف منها.

ومنه: «التَّوْأم» للولدين المجتمعين في بطن.

ومنه: «الأُم» وأُمُّ الشَّيء: أصله الذي تفرَّع منه فهو الجامع له، وبه سُمِّيت مكةُ أُمَّ القرىٰ، والفاتحةُ أُمَّ القرآن، واللوح المحفوظُ أُمَّ الكتاب.

والأُمَّة: الجماعة المتساوية في الخِلْقة والزمان، قال تعالىٰ: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم﴾ [الأنعام: ٣٨].

ومنه: «الإمَام» الذي يجتمع المقتدون به علىٰ اتِّباعه، ومنه: «أمَّ الشَّيء يؤمُّهُ» إذا جمع قصده وهمه إليه.

ومنه: «رَمَّ الشّيء يرُمُّه» إذا أصلحه وجمع متفرِّقَه، وقيل: منه سُمِّي «الرُّمَّان» لاجتماع حَبِّه وتَضَامِّه.

ومنه: «ضَمَّ الشَّيء يَضُمُّه» إذا جمعه.

ومنه: «هَمُّ الإنْسَان، وهُمُومُه» وهي إرادته وعزائمه التي تجتمع في قلبه.

وهذا باب طويل فلنقتصر منه علىٰ هذا القدر.

وإذا علم هذا من شأن الميم، فهُم ألحقوها في آخر هذا الاسم الذي يُسأل الله سبحانه به في كلِّ حاجةٍ وكل حال، إيذانًا بجميع أسمائه وصفاته، فالسائل إذا قال: «اللَّهُمَّ إنِّي أسْألُكَ» كأنه قال: «أدعو الله الذي له الأسماء الحسنىٰ والصفات العلا بأسمائه وصفاته» فأتىٰ بالميم المُؤْذِنة بالجمع في آخر هذا الاسم إيذانًا بسؤاله تعالىٰ بأسمائه كلِّها.

كما قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «**ما أصاب عبدًا قطُّ هَمٌّ ولا حَزَنٌ فقال: اللهم إني عبدُك وابنُ عبدِك، ابنُ أَمَتك، ناصيتي بيدك، ماضٍ فيَّ حكمُك، عدلٌ فيَّ قضاؤُك، أسألك بكلِّ اسمٍ هو لك سميتَ به نفسَك، أو أنزلته في كتابك، أو علَّمتَه أحدًا من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك، أن تجعل القرآن العظيم ربيعَ قلبي ونورَ صدري وجَلاء حُزني، وذهاب همِّي وغمِّي. إلَّا أذهب الله همَّه وغمَّه، وأبدله مكانه فرحًا**» قالوا: يا رسول الله، أفلا نتعلَّمُهن؟ قال: «**بلىٰ، ينبغي لمن سمعهُنَّ أن يتعلَّمَهنَّ**»[1].

فالداعي مندوب إلىٰ أن يسأل الله تعالىٰ بأسمائه وصفاته، كما جاء في الاسم الأعظم: «**اللهم إني أسألك بأنَّ لك الحمدُ لا إله إلا أنت، المنَّانُ، بديعُ السماوات والأرض، يا ذا الجلال والإكرام، يا حيُّ يا قيوم**»[2].

وهذه الكلمات تتضمَّن الأسماءَ الحسنىٰ كما ذُكِر في غير هذا الموضع.

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٣٩١)، وصححه ابن حبان (٣/ ٢٥٣)، والحاكم (١/ ٥٠٩).

(٢) أخرجه أبو داود (١٤٩٥)، وابن ماجه (٣٨٥٨)، وصححه ابن حبان (٨٩٣)، والحاكم (١/ ٥٠٣، ٥٠٤).

والدعاء ثلاثة أقسام:

أحدها: أن تسأل اللهَ تعالىٰ بأسمائه وصفاته، وهذا أحدُ التأويلين في قوله تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠].

والثاني: أن تسأله بحاجتك وفقرِك وذُلِّك، فتقول: أنا العبدُ الفقيرُ المسكينُ البائسُ الذليلُ المُستجير، ونحو ذلك.

والثالث: أن تسأل حاجتك ولا تذكر واحدًا من الأمرين، فالأول أكمل من الثاني، والثاني أكمل من الثالث، فإذا جمع الدعاء الأمور الثلاثة كان أكمل.

وهذه عامة أدعية النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفي الدعاء الذي عَلَّمه صديق الأمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ ذكر الأقسام الثلاثة، فإنه قال في أوله: «**ظلمتُ نَفْسِي كثيرًا**» وهذا حال السائل، ثم قال: «**وإنَّه لا يَغْفِرُ الذُّنوبَ إلا أنتَ**» وهذا حال المسؤول، ثم قال: «**فاغْفِر لي**» فذكر حاجته، وختم الدعاء باسمين من الأسماء الحسنىٰ تناسب المطلوب وتقتضيه.

وهذا القول الذي اخترنا، قد جاء عن غير واحدٍ من السلف.

قال الحسن البصري: «(اللهم) مجمع الدعاء»[1].

وقال أبو رجاءٍ العُطاردي: «إن الميم في قوله: (اللهم) فيها تسعة وتسعون اسمًا

---

(١) ذكره القرطبي في «تفسيره» (٤/ ٥٤).

من أسماء الله تعالىٰ»[١].

وقال النَّضر بن شُمَيل: «مَنْ قال: (اللهم) فقد دعا بجميع أسمائه»[٢].

❁❁❁❁❁

ص ١٥٩

الفصل الثاني

في بيان معنى الصلاة على النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وأصل هذه اللفظة في اللغة يرجع إلىٰ معنيين:

أحدهما: الدعاء والتبريك.

والثاني: العبادة.

فمِن الأول قوله تعالىٰ: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣] وقولُه تعالىٰ في حق المنافقين: ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ﴾ [التوبة: ٨٤].

وقولُ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إذَا دُعِيَ أحدُكُم إلىٰ الطَّعَام فليُجِبْ، فإن كانَ صَائِمًا فليُصَلِّ**»[٣] فُسِّر بهما؛ قيل: فليدع لهم بالبركة، وقيل: يصلي عندهم بدل أكله.

وقيل: إن «الصلاة» في اللغة معناها الدعاء.

(١) ذكره الثعلبي في «الكشف والبيان» (٨/ ٢٠٠).
(٢) ذكره القرطبي في «تفسيره» (٤/ ٥٤).
(٣) أخرجه مسلم (١٤٣١).

والدعاء نوعان: دعاء عبادة، ودعاء مسألة، والعابد داعٍ كما أن السائل داع.

وبهما فُسِّر قوله تعالىٰ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡۚ﴾ [غافر: ٦٠] قيل: أطيعوني أَثِبْكم. وقيل: سلوني أُعْطِكم. وفُسِّر بهما قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌۖ أُجِيبُ دَعۡوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِۖ﴾ [البقرة: ١٨٦].

والصواب: أن الدعاء يعمُّ النوعين، وهذا لفظ مُتواطِئ لا اشتراكَ فيه.

فَمِن استعماله في دعاء العبادة قولُه تعالىٰ: ﴿قُلِ ٱدۡعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمۡتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمۡلِكُونَ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ [سبأ: ٢٢] وقوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَخۡلُقُونَ شَيۡـٔٗا وَهُمۡ يُخۡلَقُونَ﴾ [النحل: ٢٠] وقوله تعالىٰ: ﴿قُلۡ مَا يَعۡبَؤُاْ بِكُمۡ رَبِّي لَوۡلَا دُعَآؤُكُمۡ﴾ [الفرقان: ٧٧] والصحيح من القولين: لولا أنكم تدعونه وتعبدونه. أي: أيُّ شيءٍ يعبأ بكم لولا عبادتكم إياه! فيكون المصدر مضافًا إلىٰ الفاعل.

وقال تعالىٰ: ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا وَخُفۡيَةًۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ۝٥٥ وَلَا تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ بَعۡدَ إِصۡلَٰحِهَا وَٱدۡعُوهُ خَوۡفٗا وَطَمَعًا﴾ [الأعراف: ٥٥- ٥٦].

وقال تعالىٰ إخبارًا عن أنبيائه ورسله عليهم الصلاة والسلام: ﴿إِنَّهُمۡ كَانُواْ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡخَيۡرَٰتِ وَيَدۡعُونَنَا رَغَبٗا وَرَهَبٗا﴾ [الأنبياء: ٩٠].

❊❊❊❊❊

ص ١٦١
صلاة الله علىٰ عبده نوعان: عامة وخاصة

فصل

هذه صلاة الآدمي

وأما صلاة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ علىٰ عبده فنوعان: عامَّة وخاصَّة.

أما العامَّة: فهي صلاته علىٰ عباده المؤمنين، قال تعالىٰ: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ ﴾ [الأحزاب: ٤٣] ومنه دعاء النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بالصلاة علىٰ آحاد المؤمنين، كقوله: «**اللَّهُمَّ صَلِّ علىٰ آلِ أبي أَوْفَىٰ**»[(١)].

وفي حديث آخر أنَّ امرأة قالت له: صلِّ عليَّ وعَلَىٰ زَوْجي. قال: «**صلَّىٰ اللهُ عَلَيكِ وعَلَىٰ زَوْجِكِ**»[(٢)].

النوع الثاني: صلاته الخاصة علىٰ أنبيائه ورسله، خصوصًا علىٰ خاتمهم وخيرهم محمد صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ.

فاختلف الناس في معنىٰ الصلاة منه سبحانه علىٰ أقوال:

أحدها: أنها رحمته.

عن الضحاك قال: «صلاة الله رحمته، وصلاة الملائكة الدعاء»[(٣)].

وقال المُبرِّد: «أصل الصلاة: الرحمة، فهي من الله رحمة، ومن الملائكة رقَّة

(١) أخرجه البخاري (١٤٢٦)، ومسلم (١٠٧٨).
(٢) أخرجه أبو داود (١٥٣٣)، وصححه ابن حبان (٩١٦).
(٣) أخرجه إسماعيل القاضي في «فضل الصلاة» (٩٦).

واستدعاءٌ للرحمة من الله»[(١)].

وهذا القول هو المعروف عند كثير من المتأخرين.

والقول الثاني: أن صلاة الله مغفرته.

عن الضحاك ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّي عَلَيۡكُمۡ﴾ قال: «صلاة الله مغفرته، وصلاة الملائكة الدعاء»[(٢)].

وهذا القول هو من جنس الذي قبله، وهما ضعيفان؛ لوجوه:

أحدها: أن الله سبحانه فَرَّقَ بين صلاته علىٰ عباده ورحمته، فقال تعالىٰ: ﴿وَبَشِّرِ ٱلصَّـٰبِرِينَ ١٥٥ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَـٰبَتۡهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيۡهِ رَٰجِعُونَ ١٥٦ أُوْلَـٰٓئِكَ عَلَيۡهِمۡ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمۡ وَرَحۡمَةٌ وَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُهۡتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٥- ١٥٧] فعطف الرحمة علىٰ الصلاة، فاقتضىٰ ذلك تغايرهما.

الوجه الثاني: أن صلاة الله سبحانه خاصة بأنبيائه ورسله وعباده المؤمنين، وأما رحمته فوسعت كلَّ شيء، فليست الصلاة مرادفةً للرحمة، لكن الرحمة من لوازم الصلاة وموجَباتها وثمراتها. فمن فَسَّرها بالرحمة فقد فسَّرها ببعض ثمرتها ومقصودها.

الوجه الثالث: أنه لا خلاف في جواز التَّرحُّم علىٰ المؤمنين، واختلف السلف

(١) ذكره الأزهري في «تهذيب اللغة» (٢/ ٢٠٤٩)، مادة (صلىٰ).
(٢) أخرجه إسماعيل القاضي في «فضل الصلاة» (٩٧).

والخلف في جواز الصلاة علىٰ غير الأنبياء.

الوجه الرابع: أنه لو كانت الصلاة بمعنىٰ الرحمة لقامت مقامها في امتثال الأمر، وأسقطت الوجوب عند من أوجبها إذا قال: «اللهم ارحم محمدًا وآل محمد» وليس الأمر كذلك.

الوجه الخامس: أن الصلاة لا بُدَّ فيها من كلام، فهي ثناء من المصلِّي علىٰ مَنْ يُصلِّي عليه، وتنويهٌ به وإشارةٌ لمحاسنه ومناقبه وذِكرُه. ذكَرَه البخاريُّ في «صحيحه»[(١)] عن أبي العالية قال: «صلاةُ اللهِ عَلَىٰ رسولِهِ ثناؤُه عليه عِند الملائِكَة».

الوجه السادس: أن الله سبحانه فرَّق بين صلاته وصلاة ملائكته وجمعهما في فعلٍ واحدٍ فقال: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ ﴾ وهذه الصلاة لا يجوز أن تكون هي الرحمة، وإنما هي ثناؤه سبحانه وثناءُ ملائكته عليه.

الوجه السابع: أن الله سبحانه أمر بالصلاة عليه عقب إخباره بأنه وملائكته يصلون عليه، والمعنىٰ أنَّه إذا كان اللهُ وملائكتُه يصلُّون علىٰ رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فصَلُّوا أنتم أيضًا عليه، فأنتم أحقُّ بأن تصلوا عليه وتسلموا تسليمًا، لِمَا نالكم ببركة رسالته ويُمْنِ سِفارته من خير شرف الدنيا والآخرة.

ومن المعلوم أنه لو عُبِّر عن هذا المعنىٰ بالرحمة، لم يَحْسُن موقعه ولم يحسن النظم، فينقص اللفظ والمعنىٰ، فإن التقدير يصير إلىٰ: إن الله وملائكته يرحم ويستغفرون لنبيه، فادعوا أنتم له وسلموا. وهذا ليس مرادَ الآية قطعًا، بل الصلاة

(١) (٤/ ١٨٠٢) معلَّقًا.

المأمور بها فيها هي الطلب من الله تعالىٰ ما أخبر به عن صلاته وصلاة ملائكته، وهي ثناءٌ عليه وإظهارُ لفضله وشرفه وإرادة تكريمه وتقريبه. فصلاةُ الله عليه ثناؤه وإرادتُه لرفع ذكرِه وتقريبه، وصلاتُنا نحن عليه سؤالنا اللهَ تعالىٰ أن يفعل ذلك به.

وضِدُّ هذا في لعنة أعدائه الشانئين لِما جاء صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ به، فإنها تضاف إلىٰ الله، وتضاف إلىٰ العبد، كما قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ﴾ [البقرة: ١٥٩] فلعنة الله تعالىٰ لهم تتضمن ذمَّه وإبعادَه وبغضَه لهم، ولعنة العبد تتضمن سؤال الله تعالىٰ أن يفعل ذلك بمن هو أهلٌ للعنته.

الوجه الثامن: أنه قد ثبت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحديث الصحيح الذي رواه مسلم(١): **من صلَّىٰ عليه مرَّةً صلَّىٰ اللهُ عليه بها عَشْرًا.**

وهذا موافق للقاعدة المستقرة في الشريعة أن الجزاءَ من جنس العمل، فصلاةُ الله تعالىٰ علىٰ المصلي علىٰ رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جزاءٌ لصلاته هو عليه، ومعلومٌ أن صلاة العبد علىٰ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليست هي رحمةٌ من العبد لتكون صلاةُ الله عليه من جنسها، وإنما هي ثناءٌ علىٰ الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإرادةٌ من الله تعالىٰ أن يُعْلي ذكرَه ويزيدَه تعظيمًا وتشريفًا، والجزاء من جنس العمل، فمن أثنىٰ علىٰ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جزاه الله من جنس عمله بأن يُثني عليه ويزيد تشريفه وتكريمه، فَصَحَّ ارتباط الجزاء بالعمل ومشاكلته له ومناسبته له.

---

(١) برقم (٣٨٤).

الوجه التاسع: أن هذه اللفظة لا تعرف في اللغة الأصلية بمعنىٰ الرحمة أصلًا، والمعروف عند العرب مِن معناها إنما هو الدعاء والتبريك والثناء.



ص ١٨٣

الفصل الثالث

في معنى اسم النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ واشتقاقه

هذا الاسم هو أشهر أسمائه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو اسمٌ منقول من الحمد، وهو في الأصل اسمُ مفعولٍ من الحمد، وهو يتضمن الثناءَ علىٰ المحمود ومحبتَه وإجلالَه وتعظيمَه، هذا هو حقيقة الحمد.

وبُنِيَ علىٰ زِنَة «مُفَعَّل» مثل مُعَظَّم، ومُحَبَّب، ومُسَوَّد، ومُبَجَّل، ونظائرِها، لأن هذا البناء موضوعٌ للتكثير، فإن اشتق منه اسمُ فاعلٍ فمعناه: مَنْ كَثُر صدورُ الفعلِ منه مرةً بعد مرةٍ، كَمُعَلِّم، ومُفَهِّمٍ، ومُبَيِّن، ومُخَلِّص، ومُفَرِّج، ونحوها. وإن اشتق منه اسم مفعول فمعناه: من تكرَّر وقوعُ الفعل عليه مرةً بعد أخرىٰ، إما استحقاقًا أو وقوعًا. فـ«**محمد**»: هو الذي كثُر حمدُ الحامدين له مرةً بعد أخرىٰ، أو الذي يستحق أن يُحْمَد مرةً بعد أخرىٰ.

ويقال: حُمِّد فهو مُحَمَّد، كما يقال: عُلِّم فهو مُعَلَّم. وهذا عَلَمٌ وصِفَةٌ، اجتمع فيه الأمران في حقه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإن كان عَلَمًا محضًا في حقِّ كثيرٍ ممن تَسمَّىٰ به غيره.

وهذا شأنُ أسماء الرب سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ وأسماء كتابه وأسماء نبيه، هي أعلام دالَّةٌ علىٰ معانٍ هي بها أوصاف، فلا تُضادُّ فيها العَلَمِيَّةُ الوصفَ، بخلاف غيرها من أسماء المخلوقين، فهو اللهُ، الخالقُ، البارئُ، المصوِّرُ، القهَّار. فهذه أسماءٌ له عَزَّوَجَلَّ دالةٌ علىٰ معانٍ هي صفاته. وكذلك القرآن، والفرقان، والكتاب المبين، وغير ذلك من أسمائه.

وكذلك أسماء النبي صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ «محمد، وأحمد، والماحي» وفي حديث جبير بن مطعم رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عن النبي صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أنه قال: «**إنَّ لِي أسْماءً: أنَا مُحمَّد، وأنا أحْمَد، وأنا المَاحِي الذِي يَمْحُو اللهُ به الكُفْر**»[1].

فذكر رسولُ الله صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ هذه الأسماء مبينًا ما خصَّه الله تعالىٰ به من الفضل، وأشار إلىٰ معانيها، وإلا فلو كانت أعلامًا محضةً لا معنىٰ لها لم تدلَّ علىٰ مدحٍ. ولهذا قال حسان رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ:

وشَقَّ لَه مِن اسْمِهِ لِيُجِلَّه ... فَذُو العَرْشِ مَحْمُودٌ وهَذَا مُحمَّد[2]

❊❊❊❊❊

فصل

ص ١٩١ النبي صلىٰ الله عليه وسلم محمود لاتصافه بصفات الكمال

إذا ثبت هذا: فتسميته صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بهذا الاسم لِما اشتمل عليه مِن مُسَمَّاه وهو الحَمْدُ، فإنه صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ محمود عند الله، ومحمود عند ملائكته، ومحمود

(١) أخرجه البخاري (٣٣٣٩)، ومسلم (٢٣٥٤).
(٢) «ديوان حسان» (ص: ٤٥).

عند إخوانه من المرسلين، ومحمودٌ عند أهل الأرض كلِّهم وإن كفر به بعضهم، فإنَّ ما فيه من صفات الكمال محمودةٌ عند كل عاقل وإن كابر عقله جحودًا أو عنادًا أو جهلًا باتصافه بها؛ ولو علم اتصافه بها لحمده بها، فإنه يَحمَد من اتصف بصفات الكمال، ويجهل وجودَها فيه، فهو في الحقيقة حامدٌ له.

وهو صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اختُصَّ من مسمَّىٰ الحمد بما لم يجتمع لغيره، فإن اسمه محمد وأحمد، وأمته الحَمَّادون، يحمدون الله تعالىٰ في السَّراء والضَّراء، وصلاته وصلاة أمته مُفْتَتَحة بالحمد، وخُطَبُه مفتتحة بالحمد، وكتابه مفتتح بالحمد؛ هكذا كان عند الله تعالىٰ في اللوح المحفوظ أن خلفاءه وأصحابه يكتبون المصحف مفتتحًا بالحمد، وبيده صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لواء الحمد يوم القيامة، ولمَّا يسجد بين يدي ربه عَزَّ وَجَلَّ للشفاعة ويُؤذَن له فيها يَحمد ربَّه بمحامد يفتحها عليه حينئذ، وهو صاحب المقام المحمود الذي يغبطه به الأولون والآخرون، قال تعالىٰ: ﴿ وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَتَهَجَّدۡ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحۡمُودًا ﴾ [الإسراء: ٧٩].

ومن أحبَّ الوقوف علىٰ معنىٰ المقام المحمود فليقف علىٰ ما ذكره سلفُ الأمة من الصحابة والتابعين فيه في تفسير هذه السورة؛ كـ«تفسير ابن أبي حاتم» و«ابن جرير» و«عبد بن حُمَيد» وغيرها من تفاسير السلف.

وإذا قام في ذلك المقام حَمِده حينئذٍ أهلُ الموقف كلُّهم: مسلمُهم وكافرُهم، أولُهم وآخرُهم.

وهو محمود صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بما ملأ به الأرض من الهدىٰ والإيمان والعلم النافع والعمل الصالح، وفتح به القلوب، وكشف به الظلمة عن أهل الأرض،

واستنقذهم مِن أسْرِ الشيطان، ومن الشرك بالله والكفر به والجهل به، حتىٰ نال به أتباعُهُ شَرَفَ الدنيا والآخرة، فإن رسالته وَافَتْ أهلَ الأرض أحوجَ ما كانوا إليها، فإنهم كانوا بين عُبَّاد أوثانٍ، وعُبَّاد صُلْبانٍ، وعُبَّاد نيرانٍ، وعُبَّاد الكواكب، ومغضوب عليهم قد باؤوا بغضب من الله، وحَيْرانَ لا يعرف ربًّا يعبده ولا بماذا يعبده، والناس يأكل بعضهم بعضًا، من استحسن شيئًا دعا إليه وقاتل مَن خالفه، وليس في الأرض موضعُ قدمٍ مُشْرِقٍ بنور الرسالة.

وقد نظر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ حينئذٍ إلىٰ أهل الأرض، فمَقَتَهم عربهم وعجمهم إلا بقايا علىٰ آثارٍ من دين صحيح[1] فأغاث اللهُ به البلاد والعباد، وكشف به تلك الظُّلَم، وأحيا به الخليقةَ بعد الموت، فهدىٰ به من الضلالة، وعلَّم به من الجهالة، وكثَّر به بعد القلة، وأعزَّ به بعد الذلة، وأغنىٰ به بعد العَيْلَة، وفتح به أعينًا عُمْيًا، وآذانًا صُمًّا، وقلوبًا غُلفًا، فعرَّف صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الناسَ ربَّهم ومعبودَهم غايةَ ما يمكن أن تنالَه قُواهم من المعرفة، وأبدىٰ وأعاد واختصر وأطنب في ذكر أسمائه وصفاته وأفعاله وأحكامه، حتىٰ تجلَّت معرفتُه سبحانه في قلوب عباده المؤمنين، وانجابَتْ[2] سحائبُ الشك والرَّيب عنها كما ينجاب السحابُ عن القمر ليلة إبداره، ولم يدع لأمته حاجة في هذا التعريف لا إلىٰ مَن قبله ولا إلىٰ من بعده، بل كفاهم وشفاهم وأغناهم عن كلِّ من تكلم في هذا الباب ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [العنكبوت: ٥١].

---

(١) كما في حديث عِياض بن حمار رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عند مسلم (٢٨٦٥). والمقت: أشدُّ البغض.
(٢) أي: تقطَّعت وانكشفت.

روىٰ أبو داود في «مراسيله»[(١)] عن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أنه رأىٰ بيد بعض أصحابه قطعةً من التوراة فقال: «**كفىٰ بقومٍ ضلالةً أن يَتْبَعوا كتابًا غيرَ كتابهم الذي أُنزل علىٰ نبيهم**» فأنزل الله عَزَّوَجَلَّ تصديق ذلك: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ فهذا حال من أخذ دينه عن كتابٍ منزل علىٰ غير النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فكيف بمن أخذه عن عقلِ فلانٍ وفلانٍ، وقدَّمه علىٰ كلام الله ورسوله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ!

وعَرَّفهم الطريق المُوصِلَ إلىٰ ربهم ورضوانه ودار كرامته، فلم يدع حسنًا إلا أمرهم به، ولا قبيحًا إلا نهىٰ عنه، كما قال صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**ما تركتُ من شيءٍ يقرِّبكم إلىٰ الجنة إلا وقد أمرتكم به، ولا من شيءٍ يقربكم من النار إلا وقد نهيتكم عنه**»[(٢)].

قال أبو ذر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «لقد توفي رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وما طائرٌ يقلب جناحيه في السماء إلا ذكَرَ لنا منه علمًا»[(٣)].

وعرَّفهم حالهم بعد القدوم علىٰ ربهم أتَمَّ تعريف، فكشف الأمر وأوضحه، ولم يَدَع بابًا من العلم النافع للعِباد المُقرِّب لهم إلىٰ ربهم إلا فتحه، ولا مُشْكِلًا إلا بَيَّنه وشرحه، حتىٰ هدىٰ الله تعالىٰ به القلوب من ضلالها، وشفاها به من أسقامها، وأغاثها به من جهلها، فأيُّ بشرٍ أحقُّ بأن يُحمَد منه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وجزاه عن أمته أفضل الجزاء.

---

(١) برقم (٤٥٤).
(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢/ ١٥٥- ١٥٦)، وصححه ابن حبان (١/ ٢٦٧).
(٣) أخرجه أحمد في «مسنده» (٥/ ١٥٤).

وأصح القولين في قوله تعالىٰ: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] أنه علىٰ عمومه وأنه رحمةٌ لكلِّ أحدٍ، لكن المؤمنون قبلوا هذه الرحمةَ فانتفعوا بها دنيا وأخرىٰ، والكفار رَدُّوها، فلم يَخرُج بذلك عن أن يكون رحمةً لهم، كما يقال: هذا دواء لهذا المرض، فإذا لم يستعمله المريضُ لم يَخرُج عن أن يكون دواءً لذلك المرض.

وممَّا يُحمدُ عليه صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ما جَبَله اللهُ عليه من مكارم الأخلاق، وكرائم الشِّيَم، فإن مَن نظر في أخلاقه وشِيَمِه صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علم أنها خيرُ أخلاق بني آدم، فإنه صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان أعلمَ الخلق، وأعظمَهم أمانةً، وأصدقَهم حديثًا، وأحلَمَهم وأجوَدَهم وأسخاهم، وأشدهم احتمالًا، وأعظمَهم عفوًا ومغفرةً، وكان لا يزيده شدَّةُ الجهل عليه إلا حِلْمًا.

كما روىٰ البخاري في «صحيحه»[1] عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه قال في صفة رسول الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في التوراة: «**محمدٌ عَبدي ورَسُولِي، سَمَّيتُه المُتوكِّل، ليس بِفَظٍّ ولا غليظٍ ولا سَخَّابٍ بالأسواق، ولا يجزي بالسَّيئة السَّيئةَ، ولكن يعفو ويغفر، ولن أَقبِضَه حتىٰ أُقِيْمَ به المِلَّة العَوْجَاء، وأفتحَ به أعْيُنًا عُمْيًا، وآذانًا صُمًّا، وقلوبًا غُلفًا، حتىٰ يقُولوا: لا إلَه إلَّا الله**».

وأرحَمُ الخلق وأرأَفُهم بهم، وأعظمُ الخلق نفعًا لهم في دينهم ودنياهم، وأفصحُ خلق الله وأحسنهم تعبيرًا عن المعاني الكثيرة بالألفاظ الوجيزة الدالة علىٰ المراد، وأصبرهم في مواطن الصَّبر، وأصدقهم في مواطن اللِّقاء، وأوفاهم بالعهد والذِّمة،

(١) برقم (٤٥٥٨).

وأعظمهم مكافأةً علىٰ الجميل بأضعافه، وأشَدُّهم تواضعًا، وأعظمهم إيثارًا علىٰ نفسه، وأشدُّ الخلق ذبًّا عن أصحابه وحمايةً لهم ودفاعًا عنهم، وأقوَمُ الخلق بما يأمر به، وأتركهم لما ينهىٰ عنه، وأوصل الخلق لرَحِمه، فهو أحق بقول القائل:

بَـرْدٌ علـىٰ الأدْنَـىٰ ومَرْحَمـةٌ وعَلَـىٰ الأعـادِي مـارِنٌ جلـدُ[1]

قال علي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «كان رسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أجودَ الناس صدرًا، وأصدقَ الناس لهجة، وألينَهم عَرِيكةً، وأكرمَهم عشرةً، من رآه بديهةً هابه، ومن خالطه معرفةً أحبَّه، يقول ناعِتُه: لم أر قبلَه ولا بعدَه مثله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ»[2].

فقوله: «كان أجود الناس صدرًا» أراد به بِرُّ الصَّدر وكثرةُ خيره، وأن الخير يتفجر منه تفجيرًا، وأنه مُنطوٍ علىٰ كل خلقٍ جميلٍ وكل خيرٍ، كما قال بعض أهل العلم: ليس في الدنيا كلِّها محلٌّ كان أكثرَ خيرًا من صدرِ رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قد جَمَع الخير بحذافيره، وأُوْدِعَ في صدره صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ.

وقوله: «أصدق الناس لهجة» هذا مما أقرَّ له به أعداؤه المُحارِبون له، ولم يُجرَّب عليه أحدٌ من أعدائه كذبةً واحدةً قطُّ، دَعْ شهادةَ أوليائه كلهم له به؛ فقد حاربه أهلُ الأرض بأنواع المحاربات، مشركوهم وأهلُ الكتاب منهم، وليس أحد منهم يومًا من الدهر طعن فيه بكذبةٍ واحدةٍ صغيرةٍ ولا كبيرة.

قال المِسْوَر بن مَخْرَمة: قلت لأبي جهل، وكان خالي: يا خال، هل كنتم

(١) البيت لأبي الشيص الخزاعي في «ديوانه» باختلاف يسير. و«مارن»: رُمح لَدْن مع صلابته. وكلُّ ما لانَ وصَلُب فقد مَرَنَ. انظر: «لسان العرب» (٣١/ ٣٠٤-٤٠٤).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٦٣٨) وقال: «هذا حديث ليس إسناده بمتصل».

تتَّهِمُون محمدًا بالكذب قبل أن يقول مقالته؟ فقال: واللهِ يا بنَ أختي، لقد كان محمدٌ وهو شابٌّ يُدْعَىٰ فِينا الأمين، فلمَّا وَخَطَهُ الشيبُ لم يكن ليكذب. قلت: يا خال، فلم لا تتبعونه؟ فقال: يا بنَ أختي، تنازعنا نحن وبنو هاشمٍ الشَّرَف؛ فأطعَمُوا وأطعَمْنا، وسَقَوا وسَقَينا، وأجاروا وأجَرْنا، فلما تجاثينا علىٰ الركب وكنا كفَرَسَي رهانٍ قالوا: منَّا نبي. فمتىٰ نأتيهم بهذه! أو كما قال[1].

وقال تعالىٰ يُسَلِّيه ويُهوِّن عليه قول أعدائه: ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُۥ لَيَحْزُنُكَ ٱلَّذِى يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ ﴿٣٣﴾ وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبَرُوا۟ عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا۟ وَأُوذُوا۟ حَتَّىٰٓ أَتَىٰهُمْ نَصْرُنَا ۚ وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ ۚ وَلَقَدْ جَآءَكَ مِن نَّبَإِى۟ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ [الأنعام ٣٣- ٣٤].

وقوله: «ألينهم عريكة» يعني أنه سهل لَيِّن، قريب من الناس، مجيب لدعوة من دعاه، قاضٍ لحاجة من استقضاه، جابرٌ لقلب من سأله، لا يحرمه ولا يردُّه خائبًا، إذا أراد أصحابه منه أمرًا وافقهم عليه وتابعهم فيه، وإن عزم علىٰ أمرٍ لم يستبدَّ دونهم، بل يشاورهم ويؤامرهم، وكان يقبل من مُحسنهم ويعفو عن مُسيئهم.

وقوله: «أكرمهم عشرة» يعني ﷺ أنه لم يكن يعاشر جليسًا له إلا أتمَّ عشرةٍ وأحسنَها وأكرمَها، فكان لا يَعبِسُ في وجهه، ولا يُغلِظ له في مقاله، ولا يطوي عنه بِشْرَه، ولا يمسك عليه فَلَتاتِ لسانِه، ولا يؤاخذه بما يصدر منه من جفوةٍ ونحوها، بل يحسن إلىٰ عشيره غايةَ الإحسان، ويحتمله غايةَ الاحتمال، فكانت عِشرتُه لهم احتمالَ أذاهم وجفوتَهم جملةً، لا يُعاتِب أحدًا منهم ولا يلومه ولا يباديه

(١) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ٢٠٦- ٢٠٧) بنحوه، وسنده ضعيف.

بما يكره، من خالطه يقول: أنا أحبُّ الناس إليه! لِما يرىٰ من لُطفه به، وقُربه منه، وإقبالِه عليه، واهتمامِه بأمره، وتضحيته له، وبذلِ إحسانه إليه، واحتمالِ جفوته، فأيُّ عشرةٍ كانت أو تكون أكرمَ من هذه العشرة!

قال الحسين رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ[1]: سألت أبي عن سيرة النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ في جلسائه فقال: «كان النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ دائمَ البِشْر، سهلَ الخلق، لين الجانب، ليس بفَظٍّ ولا غليظ، ولا صخَّاب ولا فحَّاش، ولا عيَّاب ولا مدَّاح، يتغافل عما لا يشتهي، ولا يُؤْيِس منه راجيه، ولا يُخيِّب فيه. قد ترك نفسه من ثلاث: المِراء، والإكثار، وما لا يعنيه. وترك الناس من ثلاثٍ: كان لا يذُمُّ أحدًا، ولا يَعيبه، ولا يطلب عورته. ولا يتكلم إلا فيما رجا ثوابه، وإذا تكلَّم أطرَقَ جلساؤه كأنما علىٰ رؤوسهم الطير، فإذا سكت تكلموا، لا يتنازعون عنده الحديث، ومن تكلم عنده أنصتوا له حتىٰ يفرُغ، حديثهم عنده حديثُ أولهم[2]. يضحك مما يضحكون منه، ويتعجَّب مما يتعجَّبون منه. ويصبر للغريب علىٰ الجَفوة في منطقه ومسألته، حتىٰ إن كان أصحابه ليستجلبونهم[3]. ويقول: إذا رأيتم طالبَ حاجةٍ يطلبها فأَرْفِدُوه. ولا يقبل الثناء إلا من مكافئ[4] ولا يقطع علىٰ أحدٍ حديثَه حتىٰ يجوز[5] فيقطعه بنهيٍ أو قيام».

---

(١) أخرجه الترمذي في «الشمائل» (٣٥٢)، وسنده ضعيف جدًّا.

(٢) أي: حديث آخرهم كحديث أولهم في الإصغاء إليه وعدم الملال منه. انظر: «جمع الوسائل في شرح الشمائل» لعلي القاري (٢/ ١٦٥).

(٣) أي: يتمنَّون مجيء الغرباء إلىٰ مجلسه صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ أو يجيؤون بهم إليه ليستفيدوا من أسئلتهم.

(٤) أي: إلا من مقارِبٍ في مدحه غير مجاوزٍ به حدَّه. وقيل في معناه غيرُ ذلك. انظر: «جمع الوسائل (٢/ ١٦٦).

(٥) أي: إلا أن يتجاوز عن الحد أو يتعدىٰ عن الحق. «جمع الوسائل (٢/ ١٦٦).

وقوله: «من رآه بديهةً هابه، ومن خالطه معرفةً أحبَّه» وَصَفه بصفتين خصَّ الله بهما أهل الصدق والإخلاص وهما: الإجلال والمحبة، وكان قد ألقىٰ عليه هيبةً منه ومحبةً، فكان كلُّ من يراه يهابه ويُجلُّه، ويملأ قلبَه تعظيمًا وإجلالًا وإن كان عدوًّا له، فإذا خالطه وعاشره كان أحبَّ إليه من كل مخلوق، فهو المُجَلُّ المُعَظَّم المحبوب المكرَّم، وهذا كمال المحبة أن تُقْرَنَ بالتعظيم والهيبة.

قال عمرو بن العاص رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ بعد إسلامه: إنه لم يكن شخص أبغض إليَّ منه، فلما أسلم لم يكن شخص أحبَّ إليه منه ولا أجلَّ في عينه منه، قال: «ولو سُئلتُ أن أصفه لكم لما أطَقْتُ؛ لأني لم أكن أملأ عيني منه إجلالًا له»[١].

وقال عُروة بن مسعود لقريش: «يا قوم، والله لقد وفدتُ علىٰ كِسرىٰ وقيصر والملوك، فما رأيت ملكًا يعظِّمه أصحابه ما يُعظِّم أصحابُ محمدٍ محمدًا صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ والله ما يُحِدُّون النظر إليه تعظيمًا له، وما تنخَّم نُخَامةً إلا وقعت في كفِّ رجلٍ منهم، فيَدْلِك بها وجهَه وصدرَه، وإذا توضأ كادوا يقتتلون علىٰ وَضوئه»[٢].

فلما كان رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ مشتملًا علىٰ ما يقتضي أن يُحمَد عليه مرةً بعد مرة سُمي محمدًا، وهو اسم موافق لِمُسمَّاه، ولفظ مطابق لمعناه.

والفرق بين لفظ «محمد» و«أحمد» من وجهين:

أحدهما: أن «محمدًا» هو المحمود حمدًا بعد حمد، فهو دالٌّ علىٰ كثرة حمد

---

(١) أخرجه مسلم (١٢١).

(٢) أخرجه البخاري (٢٥٨١).

الحامدين له، وذلك يستلزم كثرةَ موجِبات الحمد فيه. و«أحمد» أفعَلُ تفضيلٍ من الحمد، يدل علىٰ أن الحمد الذي يستحقه أفضل مما يستحقه غيره، فـ«محمَّد» زيادةُ حمدٍ في الكمية، و«أحمد» زيادته في الكيفية، فيُحمَد أكثر حمدٍ وأفضلَ حمدٍ حَمِدَه البَشَر.

والوجه الثاني: أن «محمدًا» هو المحمود حمدًا متكررًا كما تقدم، و«أحمد» هو الذي حمدُه لربِّه أفضلُ من حمدِ الحامدين غيرَه، فدلَّ أحدُ الاسمين وهو «محمد» علىٰ كونه محمودًا، ودلَّ الاسم الثاني وهو «أحمد» علىٰ كونه أحمدَ الحامدين لربه.

فسُمي «محمدًا» و«أحمد» لأنه يُحمَد أكثرَ مما يُحمَد غيرُه، وأفضلَ مما يُحمَد غيرُه، فالاسمان واقعان علىٰ المفعول، وهذا هو المختار. وذلك أبلغ في مدحه وأتمُّ معنىٰ، ولو أريد به معنىٰ الفاعل لسُمِّي الحَمَّاد، وهو كثير الحمد، كما سُمي «مُحمَّدًا» وهو المحمود كثيرًا، فإنه ﷺ كان أكثر الخلق حَمْدًا لربه عَزَّوَجَلَّ فلو كان اسمه باعتبار الفاعل لكان الأولىٰ أن يسمىٰ «حمَّادًا» كما أن اسم أمته الحَمَّادون[(١)].

وأيضًا: فإن الاسمين إنما اشتُقَّا من أخلاقه وخصائله المحمودة التي لأجلها استحق أن يسمىٰ «محمدًا» و«أحمد» فهو الذي يَحمده أهلُ الدنيا وأهل الآخرة، ويَحمده أهلُ السماء والأرض، فلكثرة خصائله المحمودة التي تَفُوتُ عدَّ العادِّين سُمي باسمين من أسماء الحمد يقتضيان التفضيل والزيادة في القدر والصفة. والله أعلم.

---

(١) كما في أثر كعب الأحبار عن وصف النبي ﷺ وأمته في بعض كتب اليهود. أخرجه الدارمي (٥، ٧، ٨)

ص ٢٢٧

الفصل الرابع

في معنى الآل واشتقاقه وأحكامه

وفيه قولان:

أحدهما: أن أصله «أهْل» ثم قلبت الهاء همزة فقيل: «أأْل» ثم سُهِّلتْ علىٰ قياس أمثالها فقيل: «آل». قالوا: ولهذا إذا صُغِّر رَجَعَ إلىٰ أصله فقيل: أُهَيل. قالوا: ولما كان فرعًا عن فرعٍ خَصُّوه ببعض الأسماء المضاف إليها، فلم يضيفوه إلىٰ أسْماءِ الزمان ولا المكان ولا غير الأعلام، فلا يقولون: آل رجل وآل امرأة، ولا يضيفونه إلىٰ مُضْمَر، فلا يقال: آله وآلي، بل لا يضاف إلا إلىٰ مُعظم، كما أن التاء لما كانت في القسم بدلًا عن الواو وفرعًا عليها، والواو فرعًا عن فعل القسم، خصوا التاء بأشرف الأسماء وأعظمها، وهو اسم الله تعالىٰ.

وهذا القول ضعيف.

وقيل: بل أصله «أَوَلَ» وذكره صاحب «الصحاح»[1] في باب الهمزة والواو واللام، قال: «وآلُ الرجلِ أهلُهُ وعِيَالُه، وآله أيضًا أتْبَاعُه».

وهو عند هؤلاء مُشتقٌّ مِن: آل يؤول؛ إذا رجع، فآل الرجل هم الذين يرجعون إليه ويضافون إليه، ويؤولهم، أي يَسُوسهم، فيكون مآلهم إليه، ومنه الإيالة، وهي السِّياسَة، فآل الرجل هم الذين يسوسهم ويؤولهم، ونفسُه أحقُّ بذلك من غيره، فهو أحق بالدخول في آله، ولكن لا يقال إنه مختص بآله، بل هو داخل فيهم.

(١) (٢/ ١٢٢٦).

وهذه المادة موضوعة لأصل الشيء وحقيقته، ولهذا سُمي حقيقة الشيء تأويله؛ لأنها حقيقته التي يرجع إليها، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُۥ يَوْمَ يَأْتِى تَأْوِيلُهُۥ يَقُولُ ٱلَّذِينَ نَسُوهُ مِن قَبْلُ قَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ﴾ [الأعراف: ٥٣] فتأويل ما أخبرت به الرسل هو مَجيءُ حقيقته ورُؤيتُها عيانًا.

ومنه تأويل الرؤيا، وهو حقيقتها الخارجية التي ضربت للرائي في عالم المثال.

ومنه التأويل بمعنىٰ العاقبة، كما قيل في قوله تعالىٰ: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩] قيل: أحسن عاقبة، فإن عواقب الأمور هي حقائقها التي تؤول إليها.

ومنه التأويل بمعنىٰ التفسير، لأن تفسير الكلام هو بيانُ معناه وحقيقته التي يُراد منه.

❊❊❊❊❊

ص ٢٣١ في بيان معنىٰ آل الرجل

فصل

وأما معناه فقالت طائفة: يقال «آل الرجل» له نفسِه، و«آل الرجل» لمن يتبعه، و«آله» لأهله وأقاربه.

فمن الأول قول النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لما جاءه أبو أوفىٰ بصدقته: «**اللَّهُمّ صَلِّ علىٰ آلِ أَبِي أَوْفَىٰ**»(١) وقوله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**اللَّهُمَّ صَلِّ علىٰ مُحمَّدٍ وعَلَىٰ آلِ مُحمَّدٍ**

(١) سبق تخريجه.

كما صَلَّيْتَ علىٰ آلِ إبْراهِيم»[(١)] فآلُ إبراهيم هو إبراهيم؛ لأنَّ الصَّلاة المطلوبة للنَّبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هي الصَّلاة علىٰ إبراهيم نفسه عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ وآله تبع له فيها.

ونازعهم في ذلك آخرون وقالوا: لا يكون الآل إلا الأتباع والأقارب، وما ذكرتموه من الأدلة فالمراد بها الأقارب، وقوله: «**كما صليت علىٰ آل إبراهيم**» آلُ إبراهيم هنا هم الأنبياءُ، والمطلوب من الله سبحانه أن يصلِّي علىٰ رسوله صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما صلَّىٰ علىٰ جميع الأنبياء من ذرية إبراهيم، لا إبراهيم وحده، كما هو مصرح به في بعض الألفاظ من قوله: «**علىٰ إبراهيم وعلىٰ آل إبراهيم**».

وفصل النزاع بين أصحاب القولين في «الآل»: أن الآل إن أُفْرِد دخل فيه المضاف إليه، كقوله تعالىٰ: ﴿أَدْخِلُوٓاْ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦] ولا ريب في دخوله في آله هنا، وقولِه: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ بِٱلسِّنِينَ﴾ [الأعراف: ١٣٠] ونظائره. وقولِ النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اللهم صل علىٰ آل أبي أوفىٰ**»[(٢)] ولا ريب في دخول أبي أوفىٰ نفسه في ذلك، وقولِه: «**اللهم صلِّ علىٰ محمدٍ وعلىٰ آلِ محمدٍ كما صلَّيت علىٰ آل إبراهيم**»[(٣)] هذه أكثرُ رِوَاياتِ البُخاريّ، وإبراهيم هنا داخل في آله، ولعل هذا مراد من قال: آل الرجل نفسه.

وأمَّا إنْ ذُكِرَ الرجل ثم ذُكِرَ آله، لم يدخلْ فيهم. فَفَرْقٌ بين اللَّفظ المجرَّد والمقرون.

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سبق تخريجه.

فإذا قلتَ: أعطِ هذا لزيدٍ وآل زيد، لم يكن زيد هنا داخلًا في آله، وإذا قلت: أعطه لآل زيدٍ، تناول زيدًا وآله.

وهذا له نظائر كثيرة، قد ذكرناها في غير هذا الموضع، وهي أن اللَّفْظَ تخْتلفُ دِلالَتُه بالتَّجرِيْد والاقْتِران، كالفَقِير والمِسكين، هما صنفان إذا قُرِن بينهما، وصنفٌ واحد إذا أُفرِد كل منهما، ولهذا كانا في الزكاة صنفين، وفي الكفارات صنف واحد؛ وكالإيمان والإسلام، والبِرِّ والتَّقوىٰ، والفَحْشَاء والمُنكر، والفُسُوق والعِصْيان، ونظائر ذلك كثيرة ولا سيما في القرآن.

❦❦❦❦❦

ص ٢٣٦ أقوال العلماء في تحديد آل النبي صلىٰ الله عليه وسلم

فصل

واختُلِفَ في آلِ النَّبِيِّ صَلَّىٰاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ علىٰ أربعةِ أقوال:

فقيل: هم الذين حَرُمَتْ عليهم الصدقة، وفيهم ثلاثة أقوال للعلماء:

أحدها: أنهم بنو هاشم وبنو المُطَّلِب. وهذا مذهب الشافعي وأحمد في رواية عنه[(١)].

والثاني: أنهم بنو هاشم خاصةً. وهذا مذهب أبي حنيفة، والرواية الثانية عن أحمد، واختيار ابن القاسم صاحب مالك[(٢)].

(١) انظر: «الأم» (٣/ ٢٠١)، و«المغني» (٤/ ١١١).
(٢) انظر: «البناية شرح الهداية» (٣/ ٥٥٤)، و«المغني» (٤/ ١١١)، و«مواهب الجليل» (٣/ ٢٢٤).

والثالث: أنهم بنو هاشم ومَن فوقهم إلىٰ غالب. فيدخل فيهم بنو المطلب وبنو أمية وبنو نَوفَل ومن فوقهم إلىٰ بني غالب. وهذا اختيار أشهب من أصحاب مالك، حكاه صاحب «الجواهر» عنه[١] وحكاه اللخمي في «التبصرة»[٢] عن أصبغ، ولم يحكه عن أشهب.

وهذا القول في الآل - أعني أنهم الذين تَحْرُم عليهم الصدقة - هو منصوص الشافعي وأحمد والأكثرين، وهو اختيار جمهور أصحاب أحمد والشافعي.

والقول الثاني: أن آل النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ هم ذريته وأزواجه خاصة. حكاه ابن عبد البر في «التمهيد»[٣] قال في «باب عبد الله بن أبي بكر» في شرح حديث أبي حُمَيد السّاعِدي رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ: «استدلَّ قوم بهذا الحديث علىٰ أن آل محمد هم أزواجه وذُريته خَاصَّة، لقوله في حديث مالك عن نُعَيم الْمُجْمِر، وفي غير ما حديث: «**اللهم صل علىٰ محمدٍ وعلىٰ آل محمد**»[٤] وفي هذا الحديث، يعني حديث أبي حميد رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ: «**اللهم صل علىٰ محمدٍ وأزواجه وذريته**» قالوا: فهذا تفسير ذلك الحديث، ويُبيِّن أن آل محمدٍ هم أزواجه وذُريته.

والقول الثالث: أنَّ آلَه صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ أتباعُه إلىٰ يوم القيامة. حكاه ابنُ عبد البر عن بعض أهل العلم.

---

(١) «عقد الجواهر الثمينة» (١/ ٢٤٦).
(٢) «التبصرة» (٣/ ٩٩٠).
(٣) (١٧/ ٣٠٢-٣٠٣).
(٤) سبق تخريجه.

وأقدم من روي عنه هذا القول جابرُ بن عبد الله رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا ذكره البيهقي عنه، ورواه عنه سفيان الثوري وغيره، واختاره بعضُ أصحاب الشافعي، حكاه عنه أبو الطيِّب الطبري في «تعليقه» ورجَّحه الشيخ محيي الدين النَّوَاوي في «شرح مسلم» واختاره الأزهري[١].

والقول الرابع: أن آله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هم الأتقياء من أمته. حكاه القاضي حسين، والراغب[٢] وجماعة.

❦❦❦❦❦

ص ٢٣٩

فصل

في ذِكر حُجَجِ هذهِ الأقوال وتَبْيِين ما فيها من الصَّحِيح والضَّعِيف

فأما القول الأول: وهو أن الآل من تَحْرُم عليهم الصدقة على ما فيهم من الاختلاف، فحجته من وجوه:

أحدها: ما رواه البخاري في «صحيحه»[٣] من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: كان رسولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُؤتَىٰ بالنخل عند صِرامه، فَيجِيءُ هذا بِتَمرِه وهذا بِتمرِه، حتىٰ يصير عنده كَومًا مِن تَمرٍ، فَجَعَل الحَسَنُ والحُسَينُ يَلعَبانِ بذَلكِ التَّمْر، فَأَخَذَ أَحدُهما تمرةً فجعلها في فِيهِ، فَنَظَر إليه رسولُ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأخرَجها مِن

(١) انظر: «التمهيد» (١٧/ ٣٠٤- ٤٠٦)، و«السنن الكبرىٰ» للبيهقي (٢/ ١٥٢)، و«شرح مسلم» للنووي (٤/ ١٦٣)، و«معاني القراءات» للأزهري (ص: ٤١٢).

(٢) في «المفردات» (ص: ٣٠- ٣١).

(٣) برقم (١٤١٤).

فِيهِ فقال: «**أَمَا عَلِمْتَ أنَّ آلَ مُحمدٍ لا يأْكُلُون الصَّدَقَة!**» ورواه مسلم[(١)] وقال: «**إنَّا لا تَحِلُّ لَنا الصَّدَقةُ**».

الثاني: ما رواه مسلم في «صحيحه»[(٢)] عن زيد بن أرقم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قام رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يومًا خطيبًا فينا بماءٍ يدعىٰ خُمًّا بين مكة والمدينة، فحمد الله تعالىٰ وأثنىٰ عليه وذكَّر ووعظ ثم قال: «**أمَّا بعْدُ، ألا أيُّها النَّاس إنَّما أنا بَشَر يُوشِك أنْ يأتِيني رسولُ ربِّي** عَزَّوَجَلَّ **وإنِّي تاركٌ فيكم ثَقَلَيْن: أوَّلُهُما كتابُ اللهِ** عَزَّوَجَلَّ **فيه الهُدىٰ والنُّور فخُذُوا بكتابِ اللهِ واسْتَمْسِكُوا به**» فحث علىٰ كتاب اللهِ ورغَّب فيه، وقال: «**وأهْلُ بَيْتِي، أُذكِّركُم اللهَ في أهْلِ بيْتِي، أُذكِّركُم اللهَ في أهْل بَيْتِي**» فقال له حُصَين بن سَبْرَة: ومَن أهلُ بيته يا زيد؟ أليس نساؤه من أهل بيته؟ قال: إن نساءه من أهل بيته، ولكن أهلُ بيته من حُرِمَ الصدقة بعده. قال: ومن هم؟ قال: هم آل عليٍّ، وآل عَقِيل، وآل جعفر، وآل عباس. قال: أكُلَّ هؤلاء حُرِمَ الصدقة؟ قال: نعم.

وقد ثبت أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إنَّ الصَّدَقةَ لا تَحِلُّ لآلِ مُحمَّد**»[(٣)].

الدليل الثالث: ما رواه مسلم في «صحيحه»[(٤)] من حديث عروة بن الزبير، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمر بكبشٍ أقرَنَ، يطأُ في سوادٍ ويَبرُك في سوادٍ. فذكر الحديث وقال فيه: فأخذ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الكبش فأضجعه ثم ذبحه، ثم قال: «**بِسمِ الله، اللهُمَّ تَقَبَّلْ مِن مُحمَّد، ومن آلِ مُحمَّد، ومن أُمَّة محمد**»

---

(١) برقم (١٠٦٩).
(٢) برقم (٢٤٠٨).
(٣) أخرجه مسلم (١٠٧٢).
(٤) رقم (١٩٦٧).

ثمَّ ضحَّىٰ به.

هكذا رواه مسلم بتمامه، وحقيقة العطف المغايرة، وأمَّته صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أعمُّ من آله.

قال أصحاب هذا القول: وتفسير الآل بكلام النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أولىٰ من تفسيره بكلام غيره.

*****

ص ٢٤٣ أدلة أصحاب القول الثاني

فصل

وأما القول الثاني: أنهم ذُريته وأزواجه خاصَّة، فقد تقدم احتجاج ابن عبد البر له بأنَّ في حديث أبي حميد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «**اللَّهُمّ صَلِّ علىٰ مُحمَّد وأزْواجِهِ وذُرِّيَّتِه**»[(١)] وفي غيره من الأحاديث: «**اللَّهُمَّ صَلِّ علىٰ مُحمَّد وعلىٰ آلِ مُحمَّد**» وهذا غايته أن يكون الأول مُبْهمًا قد فسَّرهُ اللفظ الآخر.

واحتجوا أيضًا بما في «الصحيحين»[(٢)] من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اللَّهُمَّ اجْعَل رزقَ آلِ محمَّدٍ قُوْتًا**» ومعلوم أن هذه الدعوة المستجابة لم تَنَلْ كُلَّ بني هاشم ولا بني المُطَّلب، لأنه كان فيهم الأغنياء وأصحاب الجِدَة وإلىٰ الآن، وأما أزواجه وذُرِّيته صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فكان رزقهم قوتًا، وما كان يحصل لأزواجه بعده من الأموال كُنَّ يتصدَّقن به ويجعَلنَ رزقَهن قوتًا.

---

(١) متفق عليه، وقد سبق تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري (٦٠٩٥)، ومسلم (١٠٥٥).

وقد جاءَ عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مالٌ عظيمٌ فقسمته كُلَّه في قَعْدَةٍ واحدةٍ، فقالت لها الجارية: لو خَبَّيْتِ لنا دِرْهمًا نشْتري به لَحْمًا! فقالت لها: «لو ذكَّرتِني فَعَلْتُ»[1].

واحتجوا أيضًا بما في «الصحيحين»[2] عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «ما شَبعَ آلُ محمَّدٍ من خُبْز بُرٍّ مأْدُومٍ ثلاثةَ أيامٍ حتَّىٰ لَحِقَ باللهِ عَزَّوَجَلَّ».

قالوا: ومعلوم أن العبَّاس وأولادَه وبني المطلب لم يدخلوا في لفظ عائشة ولا مرادها.

قال هؤلاء: وإنما دخل الأزواج في الآل، وخصوصًا أزواج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تشبيهًا لذلك بالنَّسَب، لأنَّ اتِّصالهُنَّ بالنَّبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غيرُ مرتفع، وهُنَّ مُحَرَّماتٌ علىٰ غيره في حياته وبعد مماته، وهُنَّ زوجاتُه في الدنيا والآخرة، فالسبب الذي لهُنَّ بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قائمٌ مَقام النَّسَبِ.

وقد نَصَّ النَّبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علىٰ الصَّلاة عَليْهِنَّ.

قالوا: وقد قال الله تعالىٰ: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ يُضَٰعَفْ لَهَا ٱلْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾ وَمَن يَقْنُتْ مِنكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتَعْمَلْ صَٰلِحًا نُّؤْتِهَآ أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾ يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ ۚ إِنِ ٱتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٣٢﴾ وَقَرْنَ فِى بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ۖ وَأَقِمْنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعْنَ

---

(١) أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٨/ ٦٧)، والحاكم (٤/ ١٣)، وسنده صحيح.
(٢) البخاري (٥١٠٠)، ومسلم (٢٩٧٠).

ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرٗا ﴿٣٣﴾ وَٱذۡكُرۡنَ مَا يُتۡلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلۡحِكۡمَةِۚ﴾ [الأحزاب ٣٠- ٣٤].

فدخلْنَ في أهل البيت، لأن هذا الخِطاب كُلَّه في سياق ذِكرهِنَّ، فلا يجوز إخراجهن في شيء منه. والله أعلم.

❁❁❁❁❁

فصل

ص ٢٤٧

أدلة أصحاب القول الثالث

وأما القول الثالث: وهو أنَّ آلَ النَّبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّتُه وأتْباعُه إلىٰ يوم القيامة، فقد احْتُجَّ له بأن آلَ المعظَّمِ المتبوعِ هم أتباعُه علىٰ دينه وأمره، قريبُهم وبعيدُهم.

قالوا: واشتقاق هذه اللفظة يدل عليه، فإنه من: آل يؤول؛ إذا رجع، ومرجع الأتباع إلىٰ متبوعهم لأنه إمامهم وموْئِلهم.

قالوا: ولهذا كان قوله تعالىٰ: ﴿إِلَّآ ءَالَ لُوطٖۖ نَّجَّيۡنَٰهُم بِسَحَرٖ﴾ [القمر: ٣٤] المراد به أتباعه وشيعته المؤمنون به من أقاربه وغيرهم.

وقوله تعالىٰ: ﴿أَدۡخِلُوٓاْ ءَالَ فِرۡعَوۡنَ أَشَدَّ ٱلۡعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦] المراد به أتباعه وشيعته.

واحتجوا أيضًا بأن واثِلةَ بنَ الأسقَع رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ روىٰ أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دعا حسنًا وحُسينًا، فأجلس كلَّ واحدٍ منهما علىٰ فَخِذِه، وأدْنىٰ فاطمةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا من

حَجْره وزوجَها، ثم لفَّ عليهم ثوبه ثم قال: «**اللّهُمَّ هَؤُلاءِ أهْلِي**» قال واثلة: فقلت: يا رسولَ الله، وأنا مِنْ أهلك؟ فقال: «**وأنْتَ من أهْلي**». ورواه البيهقي[١] بإسناد جيد.

قالوا: ومعلوم أن واثلة بن الأسقع من بني لَيْث بن بكر بن عبد مَنَاة، وإنَّما هو مِن أتْبَاعِ النَّبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

❁❁❁❁❁

فصل

٢٤٨ أدلة أصحاب القول الرابع

وأما أصحاب القول الرابع: أنَّ آله الأتقياءُ مِن أُمَّته.

فاحتجوا بما رواه الطبراني في «معجمه»[٢] عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سئل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: من آل محمد؟ فقال: «**كلُّ تقي**» وتلا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿إِنْ أَوْلِيَآؤُهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُتَّقُونَ﴾ [الأنفال: ٣٨].

واحْتُجَّ لهذا القول أيضًا بأن الله عَزَّوَجَلَّ قال لنوح عن ابنه: ﴿إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيْرُ صَٰلِحٍ﴾ [هود: ٤٦] فأخرجه بِشِرْكه أنْ يكون من أهله، فعُلِمَ أن آل الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هم أتباعه.

وأجاب عنه الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ[٣] بجواب جيد، وهو أن المراد أنه ليس من أهلك الذين أمرناك بحملهم ووعدناك نجاتهم، لأن الله سبحانه قال له قبل ذلك: ﴿ٱحْمِلْ فِيهَا

(١) في «الكبرىٰ» (٢/ ١٥٢)، وصححه ابن حبان (٦٩٧٦) والحاكم (٣/ ١٤٧).
(٢) «الصغير» (١/ ١٩٩- ٢٠٠)، وهو حديث واهٍ؛ فيه نوح بن أبي مريم، اتُّهم بالكذب.
(٣) انظر: «السنن الكبرىٰ» للبيهقي (٢/ ١٥٢).

﴿مِن كُلٍّ زَوْجَيْنِ ٱثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَن سَبَقَ عَلَيْهِ ٱلْقَوْلُ﴾ [هود: ٤٠] فليس ابنه من أهله الذين ضَمِنَ نجاتَهم.

قلت: ويدل علىٰ صحة هذا أن سياق الآية يدل علىٰ أن المؤمنين به قِسْمٌ غيرُ أهله الذين هم أهله، لأنه قال سبحانه: ﴿ٱحْمِلْ فِيهَا مِن كُلٍّ زَوْجَيْنِ ٱثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَن سَبَقَ عَلَيْهِ ٱلْقَوْلُ وَمَنْ ءَامَنَ﴾ [هود: ٤٠] فـ«من آمن» معطوف علىٰ المفعول بالحَمْل، وهم الأهل والاثنان من كل زوجين.

واحتجوا أيضًا بحديث واثلة بن الأسقع المتقدم، قالوا: وتخصيص واثلة بذلك أقربُ من تعميم الأمة به، وكأنه جعل واثلة في حكم الأهل تشبيهًا بمن يستحق هذا الاسم.

فهذا ما احتج به أصحابُ كلِّ قولٍ من هذه الأقوال.

والصحيح هو القول الأول، ويليه القول الثاني. وأما الثالث والرابع فضعيفان.

❀❀❀❀❀

فصل

ص ٢٥٧ معنىٰ «وأزواجه» في الصلاة عليه صلىٰ الله عليه وسلم

وأما «الأزواج» فجَمعُ زَوْج، وقد يُقال: زوجة، والأول أفْصَحُ، وبها جاء القرآن، قال تعالىٰ لآدم: ﴿ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ﴾ [الأعراف: ١٩] وقال تعالىٰ في حق زكريا عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: ﴿وَأَصْلَحْنَا لَهُۥ زَوْجَهُۥ﴾ [الأنبياء: ٩٠]. ومن الثاني: قول ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا في عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا: «**إنَّها زَوْجَةُ نبيِّكم في الدُّنيا والآخرة**»[1].

(١) أخرجه البخاري (٣٥٦١).

وقال الفرزدق[(١)]:

وإنَّ الَّذي يَسْعَىٰ لِيُفْسِدَ زَوْجَتِي كَسَاعٍ إلىٰ أُسْدِ الشَّرَىٰ يَسْتَبِيلُهَا

وقد يُجْمع علىٰ «زوجات» وهذا إنما هو جمع زوجة، وإلا فجمع زوج «أزواج» قال تعالىٰ: ﴿هُمْ وَأَزْوَٰجُهُمْ فِى ظِلَٰلٍ عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ مُتَّكِـُٔونَ﴾ [يس: ٥٦] وقال تعالىٰ: ﴿أَنتُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ تُحْبَرُونَ﴾ [الزخرف: ٧٠].

وقد وقع في القرآن الإخبارُ عن أهل الإيمان بلفظ الزوج مفردًا وجمعًا، كما تقدم، وقال تعالىٰ: ﴿ٱلنَّبِىُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ۖ وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦] وقال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ﴾ [الأحزاب: ٢٨].

والإخبارُ عن أهل الشرك بلفظ «المرأة» قال تعالىٰ: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ﴾ إلىٰ قوله: ﴿وَٱمْرَأَتُهُۥ حَمَّالَةَ ٱلْحَطَبِ﴾ [المسد: ١- ٤] وقال تعالىٰ: ﴿ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱمْرَأَتَ نُوحٍ وَٱمْرَأَتَ لُوطٍ﴾ [التحريم: ١٠] فلمَّا كانتا مشركتين أوقع عليهما اسم «المرأة» وقال في فرعون: ﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱمْرَأَتَ فِرْعَوْنَ﴾ [التحريم: ١١] لمَّا كان هو المشركُ وهي المؤمنةُ لم يُسمِّها زوجًا له. وقال في حق آدم: ﴿ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ﴾ [البقرة: ٣٥] وقال للنبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿إِنَّآ أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَٰجَكَ﴾ [الأحزاب: ٥٠] وقال في حق المؤمنين: ﴿وَلَهُمْ فِيهَآ أَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ﴾ [البقرة: ٢٥].

---

(١) «ديوانه» (١/ ٦١). قوله: «أسد الشرىٰ» الشرىٰ: موضع بعينه تكثر فيه الأسود، ويقالُ للشُّجعان: أُسُود الشرىٰ. «يستبيلها» أي: يطلب بولها. «لسان العرب» (١٤/ ٤٣١، ١١/ ٧٤).

فقالت طائفة، منهم السُّهَيلي[(١)] وغيره: إنما لم يَقُل في حق هؤلاء الأزواج؛ لأنهن لسْنَ بأزواجٍ لرجالهم في الآخرة، ولأن التزويج حِلْية شَرْعيَّة، وهو من أمر الدِّين، فَجَرَّد الكافرةَ منه كما جَرَّد منها امرأةَ نوحٍ وامرأةَ لوط.

ثم أورد السهيلي علىٰ نفسه قول زكريا عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَكَانَتِ ٱمْرَأَتِى عَاقِرًا﴾ [مريم: ٥] وقوله تعالىٰ عن إبراهيم: ﴿فَأَقْبَلَتِ ٱمْرَأَتُهُۥ فِى صَرَّةٍ﴾ [الذاريات: ٢٩].

وأجاب بأن ذكر المرأة أليق في هذه المواضع، لأنه في سياق ذكر الحمل والولادة، فذكر المرأة أولىٰ به؛ لأن الصِّفة التي هي الأُنُوثة هي المقْتَضِية للحَمْل والوَضْع، لا من حيث كانت زوجًا.

قلت: ولو قيل: إن السِّرَّ في ذكر المؤمنين ونسائهم بلفظ الأزواج أنَّ هذا اللفظ مُشْعِرٌ بالمُشَاكلة والمجانسة والاقتران، كما هو المفهوم من لفظه، فإن الزوجين هما الشيئان المتشابهان المتشاكلان أو المتساويان، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿ٱحْشُرُوا۟ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ وَأَزْوَٰجَهُمْ﴾ [الصافات: ٢٢] قال عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أزواجهم: أشْباهُهُم ونُظَراؤُهُم»[(٢)] وقاله الإمام أحمد أيضًا. ومنه قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا ٱلنُّفُوسُ زُوِّجَتْ﴾ [التكوير: ٧] أي: قُرِن بَين كُلِّ شَكْلٍ وشَكْلِه في النَّعيم والعذاب.

فتأَمَّل هذا المعنىٰ تجِدْه أشَدَّ مطابقةً لألفاظ القرآن ومعانيه. ولهذا وقع علىٰ المسلمة امرأةِ الكافر وعلىٰ الكافرة امرأةِ المؤمن، لفظُ «المرأة» دون «الزوجة» تحقيقًا لهذا المعنىٰ. والله أعلم.

---

(١) في «الروض الأنف» (٢/ ١٣٨).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٣/ ٤٦) وسنده صحيح.

ص ٢٦٢ ذكر أمهات المؤمنين أزواج النبي صلىٰ الله عليه وسلم

فصل

وهذا أليق المواضع بذكر أزواجه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وأولهن خديجة بنت خُويلد بن أسد بن عبد العزى بن قُصَي بن كِلاب.

تزوَّجها صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بمكة، وهو ابن خمس وعشرين سنة، وبقيت معه إلىٰ أن أكرمه الله تعالىٰ برسالته، فآمنت به ونصرته، فكانت له وزيرَ صدقٍ. وماتت قبل الهجرة بثلاث سنين في الأصح، وقيل: بأربع، وقيل: بخمس.

ولها خصائص رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا: منها أنه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يتزوج عليها غيرَها. ومنها أن أولاده صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كلَّهم منها إلا إبراهيم رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ فإنه من سُرِّيَّته مارية رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا. ومنها أنها خير نساء الأمة.

واختُلِف في تفضيلها علىٰ عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا **علىٰ ثلاثة أقوال، ثالثها الوقف. وسألت شيخنا ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **فقال: اخْتَصَّ كلٌّ واحدة منهما بخاصة، فخديجة كان تأثيرها في أوَّل الإسلام، وكانت تُسَلِّي رسولَ الله** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وتُثبِّته وتُسكِّنه، وتبذل دونه مالَها، فأدركت غُرَّة الإسلام، واحْتمَلَت الأذىٰ في الله وفي رسوله** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وكانت نصرتها للرسول** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **في أعظم أوقات الحاجة، فلها من النُّصرة والبَذْل ما ليس لغيرها. وعائشة** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا **تأثيرها في آخر الإسلام، فلها من التَّفقُّه في الدين، وتبليغِه إلىٰ الأُمَّة، وانتفاعِ بنيها بما أدَّتْ إليهم من العلم ما ليس لغيرها. هذا معنىٰ كلامه** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

ومن **خواص** خديجة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها لم تسُؤه قطُّ، ولم تغاضبه، ولم ينلها منه إيلاءٌ ولا عَتَبٌ قط ولا هجر، وكفىٰ به منقبةً وفضيلةً.

ومن **خواصِّها** أنَّها أوَّل امرأةٍ آمنت بالله ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من هذه الأُمّة.

❖❖❖❖❖

ص ٢٦٥ أزواجه صلىٰ الله عليه وسلم بعد خديجة

فصل

فلما توفاها اللهُ تزوج بعدها سَودَة بنت زَمْعَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وهي سودة بنت زمعة بن قيس بن عبد شمس بن عبدِ وُدّ بن نصر بن مالك بن حِسْل بن عامر بن لؤي. وكَبِرت عنده، وأراد طلاقها، فوهبت يومَها لعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فأمسكها. **وهذا من خواصها**؛ أنها آثرت بيومها حِبَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تقربًا إلىٰ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وحُبًّا له، وإيثارًا لمقامها معه، فكان يَقْسِم لنسائه، ولا يَقْسِم لها، وهي راضية بذلك مؤثرة لرضا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وتزوج الصدِّيقةَ بنتَ الصِّدِّيق عائشة بنت أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وعن أبيها، وهي بنت ست سنين، قبلَ الهجرة بسنتين، وقيل: بثلاث، وبنىٰ بها بالمدينة أول مَقْدَمه في السنة الأولىٰ، وهي بنت تسع سنين، ومات عنها وهي بنت ثمان عشرة. وتوفيت بالمدينة، ودفنت بالبقيع، وأوصَتْ أن يصلي عليها أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سنة ثمانٍ وخمسين.

ومن **خصائصها**: أنها كانت أحبَّ أزواج رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إليه، كما

ثبت عنه ذلك في البخاري[1] وغيره، وقد سئل: أي الناس أحبُّ إليك؟ قال: «**عائشة**» قيل: فمن الرجال؟ قال: «**أبوها**».

ومن خصائصها أيضًا: أنه لم يتزوَّج امرأةً بكرًا غيرها.

ومن خصائصها: أنه كان ينزل عليه الوحي وهو في لِحَافِها دون غيرها.

ومن خصائصها: أن الله سبحانه بَرَّأَها مِمَّا رماها به أهلُ الإفْك، وأنزل في عُذْرِها وبراءتها وحيًا يُتْلىٰ في محاريب المسلمين وصلواتهم إلىٰ يوم القيامة، وشهد لها بأنها من الطيبات، ووعدها المغفرة والرزق الكريم، وأخبر سبحانه أن ما قيل فيها من الإفك كان خيرًا لها، ولم يكن ذلك الذي قيل فيها شرًّا لها ولا عائبًا لها ولا خافضًا من شأنها، بل رفعها الله تعالىٰ بذلك وأَعْلىٰ قَدْرَها وعظَّم شأنها، وصار لها ذكرًا بالطِّيب والبراءة بين أهل الأرض والسماء، فيا لها مِن منقبة ما أجلَّها!

وتأمَّلْ هذا التَّشْريف والإكرام النَّاشئ عن فَرْطِ تواضعها واستصغارها لنفسها حيث قالت: «ولشأني في نفسي كان أحقرَ مِن أن يتكلَّم اللهُ فيَّ بوَحْيٍ يُتْلىٰ، ولكن كنتُ أرجو أن يرىٰ رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رؤيا يُبرِّئني الله بها».

فهذه صِدِّيقة الأُمّة، وأمُّ المؤمنين، وحِبُّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تعلم أنها بريئة مظلومة، وأن قاذفيها ظالمون لها، مفترون عليها، قد بلغ أذاهم بها إلىٰ أبويها، وإلىٰ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهذا كان احتقارُها لنفسها وتصغيرُها لشأنها! فما ظنُّك بمن قد صام يومًا أو يومين أو شهرًا أو شهرين، وقام ليلةً أو ليلتين، وظهر عليه شيءٌ من الأحوال، فلاحَظوا أنفسَهم بِعَين استحقاق الكرامات والمكاشفات

(١) برقم (٣٤٦٢)، وأخرجه مسلم أيضًا (٢٣٨٤).

والمخاطبات والمنازلات وإجابة الدعوات، وأنهم من الله بالمكانة التي يَنتقم لهم لأجلها ممن تنقَّصهم في الحال!

نسأل الله تعالىٰ العافية في الدنيا والآخرة!

وينبغي للعبد أن يستعيذ بالله أن يكون عند نفسه عظيمًا، وهو عند الله حقير.

ومن خصائصها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أن الأكابر من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كان إذا أشْكَل عليهم الأمرُ من الدِّين اسْتفتَوها، فيجدون علمه عندها.

ومن خصائصها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ توفي في بيتها، وفي يومِها، وبين سَحْرِها ونَحْرِها، ودفن في بيتها[1].

وتزوج رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حفصة بنت عمر بن الخطاب** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وعن أبيها. وكانت قبله عند خُنَيس بن حُذافة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وكان من أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وممن شهد بدرًا. توفيت سنة سبع، وقيل: ثمان وعشرين.

ومن خواصها: ما ذكره الحافظ أبو محمدٍ المقدسي في «مختصره في السيرة»[2] أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طلَّقها، فأتاه جبريل فقال: «**إن الله يأمرُك أن تُراجعَ حفصة، فإنها صوَّامة قوَّامة، وإنها زوجتك في الجنة**»[3].

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٢٣)، ومسلم (٢٤٤٣). وقولها: «سحري ونحري» السحر: الرئة، أي مات رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو مستند إلىٰ صدرها، ما بين نحرِها وما يُحاذي سحرها. انظر: «لسان العرب» (٤/ ٣٥١).

(٢) «مختصر سيرة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه العشرة» لأبي محمد عبد الغني المقدسي (ص١٠٨).

(٣) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (١/ ٥٧)، والضياء في «المختارة» (٢٥٠٧)، وأعلَّه الدارقطني في «العلل» (٢٥٤٨).

وروىٰ الطبراني في «المعجم الكبير»[(١)] عن عقبة بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طلق حفصة، فبلغ ذلك عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فوضع التراب علىٰ رأسه وقال: ما يعبأ الله بابن الخطاب بعد هذا! فنزل جبريل علىٰ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: «**إن الله يأمُرُك أن تُراجع حفصة رحمةً لعمر رضي الله تعالىٰ عنه**».

وتزوج رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **أمَّ حَبِيبة بنتَ أبي سفيان** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

واسمها رَمْلَة بنت صَخْر بن حرب بن أميَّة بن عبد شمس بن عبد مناف. هاجرت مع زوجها عبيد الله بن جَحش إلىٰ أرض الحبشة، فتنصَّر بالحبشة، وأتَمَّ اللهُ لها الإسلام، وتزوَّجها رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهي بأرض الحَبَشة، وأصْدَقَها عنه النَّجَاشِيُّ أربعمائة دينار، وبعث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عمرو بن أمية الضَّمْري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فيها إلىٰ أرض الحبشة، وَوَلِيَ نكاحها عثمانُ بن عفان، وقيل: خالدُ بن سعيد بن العاص.

وقد روىٰ مسلم في «صحيحه»[(٢)] من حديث عكرمة بن عمار، عن أبي زُمَيل، عن عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: وكان المسلمون لا ينظرون إلىٰ أبي سفيان ولا يقاعدونه، فقال للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ثلاث خلال أَعْطِنِيهنَّ. قال: «**نعم**» قال: عندي أحسن العرب وأجملُه أم حبيبة بنت أبي سفيان أزوجكها. قال: «**نعم**» قال: ومعاوية تجعله كاتبًا بين يديك. قال: «**نعم**» قال: وتؤمِّرُني أن أقاتل الكفار كما كنتُ أقاتل المسلمين. قال: «**نعم**» قال أبو زُمَيل: ولولا أنه طلب ذلك من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما أعطاه ذلك، لأنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يكن يُسأل شيئًا إلا قال: نعم.

(١) (١٧/ ٢٩١- ٢٩٢)، وهو موضوع بهذا السند واللفظ. انظر: «الضعيفة» للألباني (٦٣٤٠).
(٢) برقم (٢٥٠١).

وقد أشْكل هذا الحديث علىٰ الناس[١] فإن أم حبيبة تزوجها رسول الله ﷺ قبل إسلام أبي سفيان كما تقدم، زوَّجها إياه النجاشي، ثم قدمت علىٰ رسول الله ﷺ قبل أن يُسلمَ أبوها، فكيف يقول بعد الفَتْح: أزوِّجك أم حبيبة؟

قال أبو الفرج ابن الجوزي[٢] في هذا الحديث: «هو وهم من بعض الرواة، لا شك فيه ولا تردد، وقد اتهموا به عكرمة بن عمار راوي الحديث» قال: «وإنما قلنا: إن هذا وهم، لأن أهل التاريخ أجمعوا علىٰ أن أم حبيبة كانت تحت عبيد الله بن جحش، وولدت له وهاجر بها، وهما مسلمان إلىٰ أرض الحبشة، ثم تنصر، وثبتت أم حبيبة علىٰ دينها، فبعث رسول الله ﷺ إلىٰ النجاشي يخطبها عليه، فزوجه إياها وأصدقها عن رسول الله ﷺ أربعة آلاف درهم، وذلك في سنة سبع من الهجرة، وجاء أبو سفيان في زمن الهدنة فدخل عليها فثنَتْ بساطَ رسول الله ﷺ حتىٰ لا يجلس عليه، ولا خلاف أن أبا سفيان ومعاوية أسلما في فتح مكة سنة ثمان، ولا يعرف أن رسول الله ﷺ أمَّرَ أبا سفيان» آخر كلامه.

فالصَّواب أن الحديث غير محفوظ، بل وقع فيه تخليط، والله أعلم.

وهي التي أكرمت فراش رسول الله ﷺ أن يجلس عليه أبوها لمَّا قدم المدينة، وقالت: «إنك مشرك» ومنعته من الجلوس عليه[٣].

(١) انظر: «جامع الأصول» لابن الأثير (٩/ ١٠٦)، و«شرح مسلم» للنووي (١٦/ ٩١).
(٢) في «كشف المشكل» (٢/ ٤٦٣- ٤٦٤).
(٣) ذكره ابن إسحاق كما في «سيرة ابن هشام» (٢/ ٣٩٦). وأخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبير» (١٠/ ٩٧) من طريق الواقدي، وهو متروك.

وتزوَّج رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **أم سلمة** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا.

واسمها هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم بن يقظة ابن مُرَّة بن كعب بن لؤي بن غالب. وكانت قبله عند أبي سلمة بن عبد الأسد. توفيت سنة اثنين وستين، ودفنت بالبقيع، وهي آخر أزواج النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ موتًا، وقيل: بل ميمونة.

ومن خصائصها: أن جبريل دخل علىٰ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهي عنده، فرأته في صورة دحية الكلبي.

ففي «صحيح مسلم»[1] عن أبي عثمان قال: أنبئت أن جبريل أتىٰ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعنده أم سلمة. قال: فجعل يتحدث ثم قام، فقال نبي الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأم سلمة: «**من هذا؟**» أو كما قال، قالت: هذا دحية الكلبي. قالت: أيمُ الله ما حسبته إلا إياه حتىٰ سمعتُ خطبةَ نبي الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخْبر خبرنا. أو كما قال. قال سليمان التَّيمي: فقلت لأبي عثمان: ممن سمعت هذا الحديث؟ قال: مِن أسامة بن زيد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

وتزوج رسولُ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **زينب بنت جحش** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا من بني خزيمة بن مُدركة بن إلياس بن مُضَر، وهي بنت عمَّته أميمة بنت عبد المطلب. وكانت قبل عند مولاه زيد بن حارثة، فطلَّقها، فزوَّجها الله إياه من فوق سبع سماوات وأنزل عليه: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا﴾ [الأحزاب: ٣٧] فقام فدخل عليها بلا استئذان. وكانت تفخر بذلك علىٰ سائر أزواج رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وتقول: «زوَّجكنَّ

---

(١) برقم (٢٤٥١).

أهاليكن، وزوجني الله من فوق سبع سماواته»[(١)] **وهذا من خصائصها**. توفيت بالمدينة سنة عشرين، ودفنت بالبقيع.

وتزوج رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **زينب بنت خزيمة الهلالية** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا وكانت تحت عبد الله بن جحش. تزوجها سنة ثلاث من الهجرة، وكانت تُسمَّىٰ أُمّ المساكين، لكثرة إطعامها المساكين، ولم تلبث عند رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلَّا يسيرًا، شهرين أو ثلاثة، وتوفيت رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا.

وتزوَّج رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **جُوَيْرِية بنت الحارث** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا من بني المُصطَلِق، وكانت سُبِيت في غزوة بني المصطلق، فوقعت في سهم ثابت بن قيس، فكاتَبها، فقضىٰ رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كتابتها، وتزوَّجها سنة ستٍّ من الهجرة، وتوفيت سنة ست وخمسين.

وهي التي أعتق المسلمون بسببها مائةَ أهل بيتٍ من الرقيق، وقالوا: أصْهارُ رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وكان ذلك من بركتِها علىٰ قومها[(٢)].

وتزوج رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **صَفيَّة بنت حُيَيٍّ** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا من ولد هارون بن عمران أخي موسىٰ عَلَيْهِمَا ٱلسَّلَامُ سنة سبع، فإنها سُبيت من خيبر، وكانت قبله تحت كنانة بن أبي الحُقَيْق، فقتله رسولُ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. توفيت سنة ست وثلاثين، وقيل: سنة خمسين.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٩٨٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٩٣١)، وصححه ابن حبان (٤٠٥٤).

ومن خصائصها: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أعتقها وجعل عِتْقَها صَداقَها، قال أنس: «أمهرَها نفسَها»[١].

وصار ذلك سُنَّة للأُمَّة إلىٰ يوم القيامة، يجوز للرجل أن يجعل عتق جاريته صداقَها، وتصير زوجته، علىٰ منصوص الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ تعالىٰ.

وروىٰ الترمذي[٢] عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: بلغ صَفِيَّةَ أنَّ حفصة قالت: صَفيَّة بنت يهوديّ. فَبكَتْ، فدخل عليها النَّبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهي تبكي فقال: «**مَا يُبْكيكِ؟**» قالتْ: قالت لي حَفْصَة إنِّي ابنةُ يهُودي! فقال النَّبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إنَّكِ لَابْنةُ نَبِيٍّ، وإنَّ عمَّكِ لَنَبِيٌّ، وإنَّكِ لتَحْت نَبِيٍّ، فَبِمَ تفْخَر عَليْكِ!**» ثم قال: «**اتَّقِي الله يا حَفْصة**» قال الترمذي: «هذا حديث صحيح غريب من هذا الوجه» وهذا من **خصائصها** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وتزوج رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **ميمونة بنت الحارث الهلالية** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تزوَّجها بِسَرِفٍ، وبَنَىٰ بها بِسَرِفٍ، وماتت بِسَرِفٍ، وهو علىٰ تسعة أميالٍ من مكة. وهي آخر من تزوج من أمهات المؤمنين رضوان الله عليهن. وتوفيت سنة ثلاث وستين.

وهي خالة عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فإن أُمَّهُ أم الفَضْل بنت الحارث، وهي خالة خالد بن الوليد أيضًا.

وهي التي اختُلِف في نكاح النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هل نكحها حَلَالًا أو مُحْرِمًا؟

---

(١) أخرجه البخاري (٣٩٦٥)، ومسلم (١٣٦٥).

(٢) برقم (٣٨٩٤) وصححه، وكذا ابن حبان (١٦/ ١٩٤) والضياء (١٧٩٣-١٧٩٧).

فالصَّحيح أنه تزوَّجها حلالًا، كما قال أبو رافع السَّفِيرُ في نِكَاحها[١]. وقد بيَّنتُ وجهَ غلطِ مَن قال: نكَحَها مُحْرِمًا، وتقديمَ حديثِ من قال: تزوجها حلالًا، من عشرة أوجهٍ مذكورة في غير هذا الموضع[٢].

فهؤلاء جُمْلة مَنْ دخل بِهِنَّ من النساء، وهنَّ إحدىٰ عشرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ.

قال الحافظ أبو محمد المقدسي[٣] وغيره: وعقد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علىٰ سبعٍ، ولم يدخل بِهِنَّ.

فالصلاة علىٰ أزواجه تابعة لاحترامهنَّ وتحريمهنَّ علىٰ الأُمَّة، وأنَّهن نساؤه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الدنيا والآخرة، فمن فارقها في حياتها ولم يدخل بها لا يثبت لها أحكام زوجاته اللاتي دخل بهنَّ ومات عنهنَّ. صلىٰ الله عليه وعلىٰ أزواجه وذريته وسلم تسليمًا.

*****

ص ٢٩٣ الكلام علىٰ أصل كلمة «الذرية» وبيان معناها

فصل

وأما الذُرِّيَّة فالكلام فيها في مسألتين:

المسألة الأولى في لفظها، وفيها ثلاثة أقوال:

---

(١) أخرجه الترمذي (٨٤١) وأشار إلىٰ إعلاله بالإرسال.
(٢) انظر: «زاد المعاد» (٥/ ١٥٨-١٦٠).
(٣) في «مختصر سيرة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» (ص ١١٦).

أحدها: أنها من ذَرَأ اللهُ الخلق، أي نشرهم وأظهرهم، إلا أنهم تركوا همزها استثقالًا، فأصلها «ذُرِّيئة» بالهمز «فُعِّيلة» من الذَرْءِ. وهذا اختيار صاحب «الصحاح» وغيره (١).

والثاني: أن أصلها من الذَّرِّ، وهو النمل الصغار، وكان قياس هذه النسبة «ذَرِّيَّة» بفتح الذال وبالياء، لكنهم ضَمُّوا أولَه وهَمَزوا آخرَه، وهذا من باب تغيير النَّسَب. وهذا القول ضعيف.

والقول الثالث: أنها من ذرا يذرو؛ إذا فرَّق، من قوله تعالىٰ: ﴿تَذْرُوهُ ٱلرِّيَٰحُ﴾ [الكهف: ٤٥] وأصلها علىٰ هذا «ذُرِّيوَة» فُعِّلية من الذَرْو، ثم قُلبت الواو ياءً لسَبْقِ إحداهما بالسكون.

والقول الأول أصح، لأن الاشتقاق والمعنىٰ يشهد له، فإن أصل هذه المادة من الذرء، قال الله تعالىٰ: ﴿جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ أَزْوَٰجًا يَذْرَؤُكُمْ فِيهِ﴾ [الشورىٰ: ١١] وفي الحديث: «**أعوذ بكلمات الله التامَّات التي لا يُجاوزُهنَّ برٌّ ولا فاجر مِن شرِّ ما خلق وذرأ وبرأ**» (٢) وقال تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ﴾ [الاعراف: ١٧٩] وقال تعالىٰ: ﴿وَمَا ذَرَأَ لَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُخْتَلِفًا أَلْوَٰنُهُۥ﴾ [النحل: ١٣] فالذُّرِّيئَة «فُعِّيلَة» منه، بمعنىٰ مَفعُولة، أي مَذْرُوأَة، ثم أبدلوا همزها فقالوا: ذُرِّيَّة.

---

(١) انظر: «الصحاح» (١/ ٩٣) مادة (ذرأ)، و«لسان العرب» (١/ ٨٠).

(٢) أخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٤١٩)، وهو ضعيف.

المسألة الثانية: في معنىٰ هذه اللفظة.

ولا خلاف بين أهل اللغة أن الذرية تقال علىٰ الأولاد الصغار وعلىٰ الكبار أيضًا، قال تعالىٰ: ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ۖ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِى﴾ [البقرة: ١٢٤] وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٣٣﴾ ذُرِّيَّةًۢ بَعْضُهَا مِنۢ بَعْضٍ﴾ [آل عمران: ٣٣- ٣٤] وقال: ﴿وَمِنْ ءَابَآئِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ وَإِخْوَٰنِهِمْ ۖ وَٱجْتَبَيْنَٰهُمْ وَهَدَيْنَٰهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الأنعام: ٨٧] وقال تعالىٰ: ﴿وَءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ وَجَعَلْنَٰهُ هُدًى لِّبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَلَّا تَتَّخِذُوا۟ مِن دُونِى وَكِيلًا ﴿٢﴾ ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا﴾ [الإسراء: ٢- ٣].

وهل تقال الذرية علىٰ الآباء؟ فيه قولان: أحدهما أنهم يُسَمَّون ذريةً أيضًا.

احتجوا علىٰ ذلك بقوله تعالىٰ: ﴿وَءَايَةٌ لَّهُمْ أَنَّا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِى ٱلْفُلْكِ ٱلْمَشْحُونِ﴾ [يس: ٤١].

وأنكر ذلك جماعةٌ من أهل اللغة وقالوا: لا يجوز هذا في اللغة، والذُّرِّية كالنَّسل والعقب لا تكون إلا للعمود الأسفل، ولهذا قال تعالىٰ: ﴿وَمِنْ ءَابَآئِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ وَإِخْوَٰنِهِمْ﴾ [الأنعام: ٨٧] فذكر جهات النسب الثلاث من فوق، ومن أسفل، ومن الأطراف.

قالوا: وأما الآية التي استشهدتم بها فلا دليل لكم فيها، لأن الذُّرِّيَّةَ فيها لم تُضَفْ إليهم إضافة نَسْلٍ وإيلَاد، وإنما أضيفت إليهم بوجهٍ ما، والإضافة تكون بِأدْنَىٰ ملابسة واخْتِصاص.

إذا ثَبَتَ هذا، فالذُّرِّيَّةُ الأولادُ وأَوْلادُهم.

وهل يدخل فيها أَوْلاد البنات؟ فيه قولان للعلماء، هما روايتان عن أحمد:

إحداهما: يدخلون، وهو مذهب الشافعي.

والثانية: لا يدخلون، وهو مذهب أبي حنيفة.

واحتجَّ مَن قال بدخولهم بأن المسلمين مُجمِعُون علىٰ دخول أولاد فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في ذُرِّية النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المطلوبِ لهم من الله الصَّلاة، لأنَّ أحدًا مِنْ بناته لم يُعقِب غيرُها، فمَنِ انْتَسَب إليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِن أولاد ابنته فإنما هو من جهة فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا خاصَّة، ولهذا قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحسن ابن ابنته: «**إنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّد**»[1] فسمَّاه ابنَه.

ولمَّا أنزل الله سبحانه آية المُباهَلَة: ﴿**فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا۟ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ**﴾ الآية [آل عمران: ٦١] دعا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فاطمة وحَسَنًا وحُسَينًا وخَرَج للمُباهَلة[2].

وأما من قال بعدم دخولهم فَحُجَّتُه أنَّ ولَدَ البناتِ إنَّما ينتسبون إلىٰ آبائهم حقيقةً، ولهذا إذا أَولَدَ الهُذَليُّ أو التَّيمِيُّ أو العَدَوِيُّ هَاشِميَّةً لم يكن ولدُها هاشميًّا، فإن الولد في النسب يتبع أباه، وفي الحُرِّيَّة والرِّقّ أُمَّه، وفي الدِّين خيرَهما دِينًا، ولهذا

(١) أخرجه البخاري (٢٥٥٧).
(٢) أخرجه مسلم (٢٤٠٤).

قال الشاعر[١]:

بَنُونَا بَنُو أبنائِنَا، وبَنَاتُنَا ... بَنُوهُنَّ أَبْنَاءُ الرِّجَالِ الأَبَاعِدِ

ولو وصَّىٰ أو وَقَف علىٰ قبيلةٍ لم يدخل فيها أولادُ بناتها من غيرها.

قالوا: وأما دخول أولاد فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في ذُرية النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلِشَرَفِ هذا الأصل العظيم والوالد الكريم، الذي لا يُدانيه أحد من العالمين، سَرَىٰ ونَفَذَ إلىٰ أولاد البنات لقُوَّته وجلالته وعِظَمِ قَدْره، ونحن نرىٰ من لا نسبةَ له إلىٰ هذا الجَنَاب العظيم من العظماء والملوك وغيرهم تَسْرِي حُرْمة إيلادهم وأبوَّتهم إلىٰ أولاد بناتهم، فتلْحظهم العيون بلحْظِ أبنائهم، ويكادون يَضرِبُون عن ذكر آبائهم صفحًا، فما الظنُّ بهذا الإيلاد العظيم قدرُه الجليلِ خَطَرُه!



ص ٣٠٣

الفصل الخامس

في ذكر إبراهيم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خليل الرحمن

إن إبراهيم بالسُّرْيانية معناه «أبٌ رحيم».

والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ جعل إبراهيم الأب الثالث للعالم، فإن أبانا الأول آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ والأب الثاني نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ وأهل الأرض كلهم من ذُرِّيته، كما قال تعالىٰ: ﴿وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُۥ هُمُ ٱلْبَاقِينَ﴾ [الصافات: ٧٧] وبهذا يتبيَّن كَذِب المفترين من العَجَمِ الذين يزعمون أنهم لا يعرفون نوحًا عَلَيْهِ السَّلَامُ ولا ولده، ولا ينسبون إليه، وينسبون ملوكهم

(١) نُسب البيت إلىٰ الفرزدق. انظر: «خزانة الأدب» (١/ ٤٢٣).

من آدم إليهم ولا يذكرون نوحًا عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ في أنسابهم، وقد أكذبهم الله عَزَّوَجَلَّ في ذلك.

فالأب الثالث أبو الآباء وعمود العالم، وإمام الحُنَفاء الذي اتخذه الله خليلًا، وجعل النُّبُوة والكتاب في ذُرِّيته، ذاك خليل الرحمن، وشيخ الأنبياء كما سمَّاه النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ بذلك، فإنه لما دخل الكعبة وجد المشركين قد صوَّروا فيها صورته وصورةَ إسماعيلَ ابنِه، وهما يستقسمان بالأزلام، فقال: «**قاتلهم الله! لقد علموا أن شيخنا لم يكن يَسْتَقسِم بالأزلام**»(١).

ولم يأمر الله سبحانه رسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ أن يتبع مِلَّة أحد من الأنبياء غيره، فقال تعالىٰ: ﴿ ثُمَّ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ أَنِ ٱتَّبِعۡ مِلَّةَ إِبۡرَٰهِيمَ حَنِيفٗاۖ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴾ [النحل: ١٢٣].

وأمر أُمَّته بذلك فقال تعالىٰ: ﴿**هُوَ ٱجۡتَبَىٰكُمۡ وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖۚ مِّلَّةَ أَبِيكُمۡ إِبۡرَٰهِيمَۚ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلۡمُسۡلِمِينَ مِن قَبۡلُ**﴾ [الحج: ٧٨].

وكان رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ يوصي أصحابه إذا أصبحوا وإذا أمسوا أن يقولوا: «**أَصْبَحْنَا علىٰ فِطْرةِ الإسلام، وكَلِمَةِ الإخلاص، ودِينِ نَبِيِّنا مُحمَّدٍ، ومِلَّة أبِينا إبراهِيم حَنِيفًا مُسلِمًا وما كان مِنَ المُشرِكين**»(٢).

وسَمَّاه سبحانه إمَامًا، وأُمَّةً، وقانتًا، وحنيفًا.

قال تعالىٰ: ﴿وَإِذِ ٱبۡتَلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٖ فَأَتَمَّهُنَّۖ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامٗاۖ قَالَ وَمِن

(١) أخرجه البخاري (١٥٢٤) بدون قوله: «شيخنا».

(٢) أخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٤٠٦)، وصححه النووي في «الأذكار» برقم (٢٣٤).

ذُرِّيَّتِيۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [البقرة: ١٢٤] فأخبر سبحانه أنه جعله إمامًا للناس، وأنَّ الظالم من ذُرِّيته لا ينال رُتْبة الإمامة، والظَّالم هو المشرك، فأخبر سبحانه أنَّ عَهْدَه بالإمَامة لا ينالُ من أشرك به.

قال تعالىٰ: ﴿ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٢٠﴾ شَاكِرًا لِّأَنْعُمِهِۚ ٱجْتَبَٰهُ وَهَدَىٰهُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٢١﴾ وَءَاتَيْنَٰهُ فِي ٱلدُّنْيَا حَسَنَةًۖ وَإِنَّهُۥ فِي ٱلْأَخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴾ [النحل: ١٢٠- ١٢٢] فالأُمَّة هو القدوةُ المعلِّم للخير، والقانتُ المطيعُ لله تعالىٰ الملازمُ لطاعته، والحنيفُ المقبلُ علىٰ الله تعالىٰ المعْرِضُ عمَّا سواه.

والمقصود أن إبراهيم عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ هو أبونا الثالث، وهو إمام الحنفاء، وتُسمِّيه أهلُ الكتاب عَمودَ العالَم، وجميعُ أهل الملل مُتَّفِقة علىٰ تعظيمه وتوَلِّيه ومَحَبَّته.

وكان خيرُ بنيه سيِّدُ ولدِ آدمَ محمدٌ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجِلُّه ويُعظِّمه ويُبجِّله ويحترمه.

ففي «الصحيحين»[١] من حديث المختار بن فُلْفُل، عن أنس بن مالك رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: جَاءَ رجلٌ إلىٰ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: يا خَيْرَ البَرِيَّة! فقال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ذَاكَ إبراهيم**».

وسماه شيخه، كما تقدم.

---

(١) أخرجه مسلم فقط (٢٣٦٩).

وثبت في «صحيح البخاري»[١] من حديث سعيد بن جبير، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «**إنَّكم مَحْشُورُون حُفَاةً عُرَاةً غُرْلا**» ثم قرأ: ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ ۚ وَعْدًا عَلَيْنَآ ۚ إِنَّا كُنَّا فَٰعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤] «**وأوَّل مَن يُكْسَىٰ يومَ القيامةِ إبراهيم**».

وكان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أشبهَ الخلق به.

كما في «الصحيحين»[٢] عنه قال: «**رأيتُ إبراهيمَ فإذا أقْربُ النَّاس شَبَهًا به صَاحِبُكم**» يعني نَفْسَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وفي لفظ آخر: «**فَانْظُروا إلىٰ صاحِبِكم**»[٣].

وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعوِّذُ أولادَ ابنته حسنًا وحسينًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بتعويذ إبراهيم لإسماعيل وإسحاق صلىٰ الله عليهم وسلم.

ففي «صحيح البخاري»[٤] عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعوذ الحسن والحسين ويقول: «**إنَّ أبَاكُمَا كانَ يُعَوِّذُ بِهَا إسْمَاعِيْل وإسْحَاق: أعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّة، مِنْ كُلِّ شَيْطَان وَهَامَّة، ومِنْ كُلِّ عَيْنٍ لامَّة**».

وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أولَ من قَرىٰ الضيفَ، وأولَ من اختتن، وأولَ من رأىٰ

---

(١) برقم (٣١٧١)، وأخرجه مسلم أيضا (٢٨٦٠).
(٢) أخرجه مسلم (١٦٧).
(٣) أخرجه البخاري (٣١٧٧)، ومسلم (١٦٦).
(٤) برقم (٣١٩١).

الشَّيب فقال: ما هذا يا رب؟ قال: وقار. قال: رب زدني وقارًا[(١)].

وتأمَّل ثناء الله سبحانه عليه في إكرام ضيفه من الملائكة حيث يقول سبحانه: ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ ﴿٢٤﴾ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ قَوْمٌ مُّنكَرُونَ ﴿٢٥﴾ فَرَاغَ إِلَىٰ أَهْلِهِ فَجَاءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ ﴿٢٦﴾ فَقَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ﴾ [الذاريات: ٢٤- ٢٧] ففي هذا ثناء علىٰ إبراهيم من وجوه متعددة:

أحدها: أنه وصف ضيفه بأنهم مكرمون. وهذا علىٰ أحد القولين إكرامُ إبراهيم لهم، والثاني أنهم المكرمون عند الله سبحانه، ولا تنافي بين القولين، فالآية تدل علىٰ المعنيين.

الثاني: قوله تعالىٰ: ﴿إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ﴾ فلم يذكر استئذانهم، ففي هذا دليل علىٰ أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان قد عُرِف بإكرام الضِّيفان واعتياد قِراهُم، فبقي منزله مطروقًا لمن ورده لا يحتاج إلىٰ الاستئذان.

الثالث: قوله لهم: ﴿سَلَامٌ﴾ بالرفع، وهم سَلَّمُوا عليه بالنَّصب، والسلام بالرفع أكمل فإنه يَدُلُّ علىٰ الجُمْلة الاسْمِية الدَّالة علىٰ الثُّبُوت، والمنصوب يدل علىٰ الفِعْليَّة الدَّالة علىٰ الحُدُوث والتَّجدُّد، فإبراهيم حيَّاهم بتحيَّةٍ أحسنَ مِن تحيَّتهم، فإن قولهم: ﴿سَلَامًا﴾ يدل علىٰ سَلَّمْنا سلامًا، وقوله: ﴿سَلَامٌ﴾ أي: سلام عليكم.

الرابع: أنه حذف المبتدأ من قوله: ﴿قَوْمٌ مُّنكَرُونَ﴾ فإنه لَمَّا أنكرهم ولم يعرِفهم احْتَشَم من مواجهتهم بلفظٍ ينفِّر الضيف لو قال: أنتم قوم منكرون، فَحَذْفُ المبتدأ

(١) أخرجه مالك في «الموطأ، رواية الليثي» (٢٦٦٨) عن سعيد بن المسيب مقطوعًا من قوله، وسنده صحيح إليه.

هنا مِن أَلْطف الكلام.

الخامس: أنه بنىٰ الفعل للمفعول وحذَف فاعِلَه فقال: ﴿مُّنكَرُونَ﴾ ولم يقل: إني أنكركم، وهو أحسن في هذا المقام وأبعد من التَّنْفِير والمواجهة بالخشونة.

السادس: أنه راغ إلىٰ أهله ليجيئَهم بِنُزُلِهِم، والرَّوَغَان هو الذهاب في اختفاء بحيث لا يكاد يشعر به الضيف، وهذا من كرم ربِّ المنزل المضيف أن يذهب في اختفاءٍ بحيث لا يشعر به الضيف فيشقُّ عليه ويستحيي، فلا يشعر به إلا وقد جاءه بالطعام.

السابع: أنه ذهب إلىٰ أهله فجاء بالضِّيافة، فدلَّ علىٰ أنَّ ذلك كان مُعَدًّا عندهم مهيَّأً للضيفان، ولم يحتَجْ أن يذهبَ إلىٰ غيرهم من جيرانه، أو غيرهم فيشتريه أو يستقرضه.

الثامن: قوله تعالىٰ: ﴿فَجَآءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ﴾ دلَّ علىٰ خدمته للضيف بنفسه، ولم يقل: فأمر لهم، بل هو الذي ذهب وجاء به بنفسه، ولم يبعثه مع خادمه، وهذا أبلغ في إكرام الضيف.

التاسع: أنه جاء بعجلٍ كاملٍ، ولم يأت ببضعة منه، وهذا من تمام كرمه صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

العاشر: أنه سَمِين لا هزيل، ومعلوم أن ذلك من أفخر أموالهم، ومِثلُه يُتَّخَذ للاقتناء والتَّربية، فآثَرَ به ضِيفانَه.

الحادي عشر: أنه قرَّبه إليهم ولم يقربهم إليه، وهذا أبلغ في الكرامة أن تُجلِس

الضيفَ ثم تُقرِّبَ الطعام إليه وتحمله إلىٰ حضرته، ولا تضع الطعامَ في ناحيةٍ ثم تأمر الضيفَ بأن يتقرَّب إليه.

الثاني عشر: أنه قال: ﴿أَلَا تَأْكُلُونَ﴾ وهذا عرضٌ وتلطُّفٌ في القول، وهو أحسن من قوله: كُلُوا، أو مُدُّوا أيديكم.

فقد جمعت هذه الآيةُ آدابَ الضِّيافة التي هي أشرف الآداب، وما عداها من التكلُّفات التي هي تخلُّف وتكلُّف إنما هي من أوضاع الناس وعوائدهم. وكفىٰ بهذه الآداب شرفًا وفخرًا، فصلىٰ الله علىٰ نبينا وعلىٰ إبراهيم، وعلىٰ آلهما، وعلىٰ سائر النبيين.

وقد شهد الله سبحانه بأنه وفَّىٰ ما أُمِرَ به فقال تعالىٰ: ﴿أَمْ لَمْ يُنَبَّأْ بِمَا فِي صُحُفِ مُوسَىٰ (٣٦) وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّىٰ﴾ [النجم: ٣٦- ٣٧].

قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «وفَّىٰ جميعَ شرائعِ الإسلام، ووفَّىٰ ما أمر به من تبليغ الرسالة»[(١)].

وقال تعالىٰ: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ [البقرة: ١٢٤] فلمَّا أتمَّ ما أُمِر به من الكلمات جعله الله إمامًا للخلائق يأتمُّون به.

وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما قيل: قَلْبُهُ للرحمن، وولده للقُرْبان، وبَدَنه للنِّيران، وماله للضِّيفان.

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٧/ ٧٣) بمعناه، وسنده ضعيف جدًّا، وثبت نحوه عن مجاهد وسعيد بن جبير وقتادة.

ولمَّا اتخذه ربُّه خليلًا، والخُلَّة هي كمال المحبة، وهي مرتبة لا تقبل المشاركة والمزاحمة، وكان قد سأل ربَّه أن يهب له ولدًا صالحًا، فوهب له إسماعيل، فأخذ هذا الولد شُعبةً من قلبه، فغار الخليلُ علىٰ قلبِ خليله أن يكون فيه مكانٌ لغيره، فامتحنه بذَبْحه، ليظهر سِرُّ الخُلَّة في تقديمه محبَّةَ خليله علىٰ محبة ولده.

فلمَّا اسْتَسْلم لأمر ربِّه وعزم علىٰ فعلِه، وظهَرَ سلطانُ الخُلَّة في الإقدام علىٰ ذبح الولد إيثارًا لمحبة خليله علىٰ محبته، نسخ الله تعالىٰ ذلك عنه وفداه بالذِّبْحِ العظيم، لأنَّ المَصلحة في الذَّبْح كانت ناشئةً مِن العزم وتوطين النفس علىٰ ما أُمِرَ به، فلمَّا حصلت هذه المصلحةُ عاد الذبح في نفسه مفسدةً، فنُسخ في حقِّه، وصارت الذبائح والقرابين من الهدايا والضَّحايا سُنَّةً في أتباعه إلىٰ يوم القيامة.

وهو الذي فتح للأُمَّة بابَ مناظرة المشركين وأهل الباطل، وكَسْرِ حُجَجِهم، وقد ذكر الله سبحانه مناظرته في القرآن مع إمام المعطِّلين، ومناظرته مع قومه المشركين، وكَسْرَ حُجَجِ الطائفتين بأحسنِ مناظرة وأقربها إلىٰ الفهم وحصول العلم.

قال تعالىٰ: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ نَرْفَعُ دَرَجَٰتٍ مَّن نَّشَآءُ﴾ [الأنعام: ٨٣] قال زيد بن أسلم وغيره: «بالحجة والعلم»(١).

ولما غُلِبَ أعداءُ الله معه بالحُجَّة، وظهرت حُجَّته عليهم، وكَسَرَ أصنامهم، فكَسَرَ حُجَجَهم ومعبودهم، همُّوا بعقوبته وإلقائه في النار.

وهذا شأن المُبطِلين إذا غُلِبُوا وقامت عليهم الحجة هموا بالعقوبة، كما

(١) أخرجه ابن وهب في «التفسير من جامعه» (٢/ رقم ٢٧٤) بلفظ: «بالعلم» وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ رقم ٧٥٥٠) بنحوه، وسنده صحيح.

قال فرعون لموسىٰ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ وقد أقام عليه الحجة: ﴿لَئِنِ ٱتَّخَذْتَ إِلَٰهًا غَيْرِي لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ ٱلْمَسْجُونِينَ﴾ [الشعراء: ٢٩] فأضرموا له النار وألقوه في المَنْجَنيق، فكانت تلك السَّفْرةُ من أعظم سفرةٍ سافرها وأبرَكِها عليه، فإنه ما سافر سفرةً أبرك ولا أعظم ولا أرفع لشأنه وأقرَّ لعينه منها، وفي تلك السفرة عرض له جبريل بين السماء والأرض فقال: يا إبراهيم ألك حاجة؟ قال: أما إليك فلا[1].

قال ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا في قوله تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣] «قالها نبيُّكم، وقالها إبراهيمُ حين ألقي في النار»[2] فجعل الله سبحانه عليه النار بردًا وسلامًا.

وهو الذي بنىٰ بيت الله وأذَّنَ في الناس بحجِّه، فكلُّ مَنْ حَجَّه واعْتَمره حصل لإبراهيم من مزيد ثواب الله وكرامته بعدد الحُجَّاج والمعتمرين.

قال تعالىٰ: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا﴾ قال ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: «يثوبون إليه ولا يقضون منه وطرًا»[3] ﴿وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥] فأمر نبيه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأُمَّته أن يَتَّخِذوا من مقام إبراهيم مصلًّىٰ تحقيقًا للاقتداء به وإحياءِ آثارِه، صلىٰ الله علىٰ نبينا وعليه وسلم.

ومناقب هذا الإمام الأعظم والنَّبِيِّ الأكرم صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أجلُّ من أن يُحيط بها

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٧/ ٤٥) عن معتمر بن سليمان التيمي - وهو من أتباع التابعين - عن بعض أصحابه مقطوعًا.
(٢) أخرجه البخاري (٤٢٨٧).
(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» رقم (١٢٠٠)، وسنده حسن.

كتاب، وإنْ مَدَّ الله في العمر أفردنا كتابًا في ذلك يكون قطرةً في بحر فضائله أو أقلَّ، جعلَنا اللهُ تعالىٰ مِمَّن ائتمَّ به، ولا جعلَنا مِمَّن عدَلَ عن مِلَّته بمنِّه وكرمه.

وقد روىٰ لنا عنه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حديثًا وقع لنا متصل الرواية إليه، رُوِّيناهُ في «كتاب الترمذي»[1] وغيره من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لقيتُ إبراهيمَ ليلةَ أُسري بي فقال: يا محمد، أقرئ أُمَّتك السلام، وأخبرهم أن الجنةَ طيبةُ التربةِ، عذبةُ الماءِ، وأنها قِيعان، وأن غِراسها: سبحان الله، ولا إله إلا الله، والله أكبر**» قال الترمذي: هذا حديث حسن.

❊❊❊❊❊

الفصل السادس

ص ٣١٨

في ذكر المسألة المشهورة بين الناس وبيان ما فيها

وهي أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أفضل من إبراهيم، فكيف طلب له صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الصلاة ما لإبراهيم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مع أن المشبَّه به أصله أن يكون فوق المشبَّه، فكيف الجمع بين هذين الأمرين المتنافيين؟

ونحن نذكر ما قاله الناس في هذا، وما فيه من صحيح وفاسد.

فقالت طائفة:

التشبيه عائد إلىٰ الآل فقط، وتَمَّ الكلام عند قوله: «اللهم صل علىٰ محمد» ثم

(١) برقم (٣٤٦٢)، وقال: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه». وأعلَّه أبو حاتم الرازي بالإرسال، كما في «العلل» لابنه (٢٠٠٥).

قال: «وعلىٰ آل محمد كما صليت علىٰ آل إبراهيم» فالصلاة المطلوبة لآل محمد هي المشبَّهة بالصلاة الحاصلة لآل إبراهيم. وهذا نقله العِمْراني[1] عن الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وهو باطل عليه قطعًا، فإن الشافعي أجلُّ من أن يقول مثل هذا، ولا يليق هذا بعلمه وفصاحته، فإن هذا في غاية الرَّكاكة والضَّعف، وقد تقدم في كثير من أحاديث الباب[2]: «**اللهم صل علىٰ محمد كما صليت علىٰ آل إبراهيم**».

وأيضًا: فإنه لا يَصحُّ من جهة العربيَّة؛ فإن العامل إذا ذُكِر معموله وعُطِف عليه غيرُه، ثم قُيِّد بظرفٍ، أو جارٍّ ومجرورٍ، أو مصدرٍ، أو صفةِ مصدر، كان ذلك راجعًا إلىٰ المعمول وما عُطِف عليه، هذا الذي لا تحتمل العربية غيرَه، فإذا قلت: جاءني زيد وعمرو يوم الجمعة، كان الظرف مُقيِّدًا لمجيئهما، لا لمجيء عمرو وحده.

وقالت طائفة أخرىٰ:

لا يلزم أن يكون المشبَّه به أعلىٰ من المشبَّه، بل يجوز أن يكونا متماثلين، وأن يكون المشبَّه أعلىٰ من المشبه به. قال هؤلاء: والنبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أفضل من إبراهيم صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ من وجوهٍ غيرِ الصلاة، وإن كانا متساويين في الصلاة.

وهذا القول أيضًا ضعيف من وجوه:

أحدها: أن هذا خلاف المعلوم من قاعدة تشبيه الشيء بالشيء، فإن العرب لا تُشبِّه الشيءَ إلا بما هو فوقه.

---

(١) في «البيان» (٢/ ٢٤٥).

(٢) كما في حديث عبد الرحمن بن بشر بن مسعود، وقد سبق برقم (٣٩).

الثاني: أن الصلاة من الله تعالىٰ من أجلِّ المراتب وأعلاها، ومحمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أفضل الخلق، فلا بدَّ أن تكون الصلاة الحاصلة له أفضلَ من كلِّ صلاة تحصل لكلِّ مخلوق، فلا يكون غيره مساويًا له فيها.

الثالث: أن الله سبحانه أمر بها بعد أنْ أخبر أنه وملائكته يُصلُّون عليه، فأمر بالصَّلاة والسلام عليه، وأكَّدَه بالتسليم، وهذا الخبر والأمر لم يثبتهما في القرآن لغيره من المخلوقين.

وقالت طائفة أخرى:

إنَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ له من الصَّلاة الخاصَّة به التي لا يساويها صلاةٌ ما لم يَشْرَكه فيها أحد، والمسؤول له إنما هو صلاة زائدة علىٰ ما أُعْطِيَه مضافًا إليه، ويكون ذلك الزائد مُشَبَّهًا بالصلاة علىٰ إبراهيم، وليس بمستنكر أن يُسأل للفاضل فضيلةٌ أُعطيها المفضول مُنْضَمًّا إلىٰ ما اختصَّ به هو من الفضل الذي لم يحصل لغيره.

قالوا: ومثال ذلك: أن يعطي السلطانُ رجلًا مالًا عظيمًا، ويعطي غيره دون ذلك المال، فيُسأَلَ السلطانُ أن يُعْطِيَ صاحبَ المال الكثير مثلَ ما أعطىٰ مَن هو دونه، لينضمَّ ذلك إلىٰ ما أُعطيه، فيحصل له من مجموع العطاءين أكثرُ مما يحصل من الكثير وحده.

وهذا أيضًا ضعيف؛ لأن الله تعالىٰ أخبر أنه وملائكته يُصلُّون عليه، ثم أمر بالصَّلاة عليه، ولا ريب أن المطلوب من الله هو نظيرُ الصلاة المُخبَرِ بها، لا ما هو دونها، وهو أكمل الصلاة عليه وأرجحها، لا الصلاة المرجوحة المفضولة.

وقالت طائفة أخرى:

التشبيه المذكور إنما هو في أصْل الصَّلاة، لا في قَدْرِها ولا في كَيفِيَّتها، فالمسؤول إنما هو راجع إلىٰ الهبة لا إلىٰ قدر الموهوب، وهذا كما تقول للرجل: أحسِنْ إلىٰ ابنك كما أحسنت إلىٰ فلان، وأنت لا تريد بذلك قدر الإحسان، وإنما تريد به أصل الإحسان.

وقد يُحتَجُّ لذلك بقوله تعالىٰ: ﴿وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ﴾ [القصص: ٧٧] ولا ريب أنه لا يقدر أحدٌ أن يحسن بقدر ما أحسن الله تعالىٰ إليه، وإنما أريد به أصل الإحسان لا قدره.

ومنها قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعْدِهِۦ﴾ [النساء: ١٦٣] وهذا التشبيه في أصل الوحي لا في قدره وفضل الموحىٰ به. وقال تعالىٰ: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ [الأعراف: ٢٩] ومعلوم تفاوت ما بين النشأة الأولىٰ وهي المبدأ، والثانية وهي المعاد. وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَآ إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَٰهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَآ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولًا﴾ [المزمل: ١٥] ومعلوم أن التشبيه في أصل الإرسال لا يقتضي تماثُلَ الرسولَين.

وهذا الجواب ضعيف أيضًا لوجوه:

منها: أن ما ذكروه يجوز أن يستعمل في الأعلىٰ والأدنىٰ والمساوي، فلو قلت: أحسن إلىٰ أبيك وأهلك كما أحسنت إلىٰ مركوبك وخادمك ونحوه، جاز ذلك، ومن المعلوم أنه لو كان التشبيه في أصل الصلاة لحَسُن أن نقول: اللهم صل علىٰ محمد وعلىٰ آل محمد، كما صلَّيت علىٰ آل أبي أوفىٰ، أو كما صلَّيت علىٰ آحاد

المؤمنين، ونحوه، أو كما صليت علىٰ آدم ونوح وهود ولوط، فإن التشبيه عند هؤلاء إنما هو واقع في أصل الصلاة لا في قَدْرها ولا صِفَتِها، ولا فَرْق في ذلك بين كلِّ من صلىٰ عليه. وأيُّ مزيَّة وفضيلة في ذلك لإبراهيم وآله! وما الفائدة حينئذٍ في ذكره وذكر آله وكان الكافي في ذلك أن يقال: «اللهم صل علىٰ محمد وعلىٰ آل محمد» فقط!

الثاني: أن ما ذكروه من الأمثلة ليس بنظير الصلاة علىٰ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإن هذه الأمثلة نوعان؛ خبر وطلب، فما كان منها خبرًا فالمقصود بالتشبيه به الاستدلال والتقريب إلىٰ الفَهْم وتقريرُ ذلك الخبر، وأنه مما لا ينبغي لعاقلٍ إنكاره كنظير المشبَّه به، فكيف تنكرون الإعادة وقد وقع الاعتراف بالبداءة وهي نظيرها، وحكم النظير حكم نظيره، ولهذا يَحتَجُّ سبحانه بالمبدأ علىٰ المعاد كثيرًا، قال تعالىٰ: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ [الأعراف: ٢٩] وقال تعالىٰ: ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ﴾ [الأنبياء: ١٠٤] وقال تعالىٰ: ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِىَ خَلْقَهُۥ ۖ قَالَ مَن يُحْيِ ٱلْعِظَٰمَ وَهِىَ رَمِيمٌ ۝٧٨ قُلْ يُحْيِيهَا ٱلَّذِىٓ أَنشَأَهَآ أَوَّلَ مَرَّةٍ ۖ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ﴾ [يس: ٧٨ - ٧٩] وهذا كثير في القرآن.

وكذلك قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَآ إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَٰهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَآ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولًا﴾ [المزمل: ١٥] أي: كيف يقع الإنكار منكم وقد تقدَّم قبلكم رسلٌ مِنِّي مُبشِّرين ومُنذِرين، وقد علمتم حال من عصىٰ رُسُلي كيف أخذتُهم أخذًا وبِيلًا.

وكذلك قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [النساء: ١٦٣]

الآية، أي: لستَ أوَّل رسولٍ طرَقَ العالم، بل قد تقدَّمت قبلك رسل أوحيتُ إليهم كما أوحيت إليك، كما قال تعالىٰ: ﴿قُلْ مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٩] فهذا ردٌّ وإنكار علىٰ من أنكر رسالة النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مع مجيئه بمثلِ ما جاءت به الرسل قبلَه من الآيات، بل أعظمَ منها، فكيف تُنكَر رسالتُه وليست من الأمور التي لم تَطْرُق العالم، بل لم تَخْلُ الأرض من الرسل وآثارهم، فرسولكم جاء علىٰ منهاج مَنْ تقدَّمه مِن الرسل في الرسالة لم يكن بدعًا.

هذا فيما كان من قَبِيل الإخبار.

وأما في قسم الطلب والأمر فالمقصود منه التنبيه علىٰ العِلَّة، وأن الجزاء من جنس العمل، فإذا قلت: عَلِّمْ كما عَلَّمَكَ الله، وأحسِنْ كما أحسن اللهُ إليك، واعفُ كما عفا الله عنك، ونحوه، كان في ذلك تنبيه للمأمور علىٰ شكر النِّعْمة التي أنعم الله تعالىٰ بها عليه، وأنه حَقِيقٌ أن يقابلها بمثلها ويقيِّدَها بشكرها، فإن جزاء تلك النعمة من جنسها. ومعلوم أنه يمتنع خطاب الرَّبِّ سبحانه بشيء من ذلك، ولا يَحْسُنُ في حقه، فيصير ذكر التشبيه لغوًا لا فائدة فيه، وهذا غير جائز.

الثالث: أن قوله: «كما صليت علىٰ آل إبراهيم» صِفَة لمصدرٍ محذوف، وتقديره: صلاةً مثلَ صلاتِك علىٰ آل إبراهيم، وهذا الكلام حقيقته أن تكون الصلاة مماثلةً للصلاة المشبَّهَة بها، فلا يُعْدَلُ عن حقيقة الكلام ووجهه.

وقالت طائفة أخرى:

إن هذا التشبيه حاصل بالنسبة إلىٰ كُلِّ صلاةٍ صلاةٍ من صلوات المصلِّين،

فكلُّ مصلٍّ صلىٰ علىٰ النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ بهذه الصلاة فقد طلب من الله تعالىٰ أن يصلّي علىٰ رسوله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ صلاةً مثلَ الصلاة الحاصلة لآل إبراهيم، ولا ريب أنه إذا حصل له من كل مصلٍّ طلَبَ مِن الله تعالىٰ له صلاةً مثلَ صلاتِه علىٰ آل إبراهيم، حصل له صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ من ذلك أضعافٌ مضاعفةٌ من الصلاة لا تُعدُّ ولا تُحصىٰ، ولم يقارِبْه فيها أحد فضلًا عن أن يساويه أو يفضله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ.

ونظير هذا أن يعطي مَلِك لرجل ألفَ درهم، فيسأله كلُّ واحدٍ من رعيَّته أن يُعطي لرجلٍ آخرَ أفضلَ منه نظيرَ تلك الألف، فكلُّ واحدٍ قد سأله أن يعطيه ألفًا، فيحصل له من الألوف بعدد كل سائل.

وهذا أيضًا ضعيف، فإن التشبيه هنا إنما هو واقع في صلاة الله تعالىٰ عليه لا في معنىٰ صلاة المصلي، ومعنىٰ هذا الدعاء: اللهم أعطِهِ نظيرَ ما أعطيتَ إبراهيم، فالمسؤول له صلاةٌ مساوية للصلاة علىٰ إبراهيم، وكلما تكرر هذا السؤال كان هذا معناه، فيكون كل مُصلٍّ قد سأل الله تعالىٰ أن يصلي عليه صلاةً دون التي يستحقها.

وقالت طائفة أخرى:

آل إبراهيم فيهم الأنبياء الذين ليس في آل محمد مثلهم، فإذا طُلب للنبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ ولآله من الصلاة مثلُ ما لإبراهيم وآله، وفيهم الأنبياء، حصل لآل النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ من ذلك ما يليق بهم، فإنهم لا يبلغون مراتبَ الأنبياء، وتبقىٰ الزيادة التي للأنبياء، وفيهم إبراهيم، لمحمد صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ فيحصل له بذلك من المزية ما لم يحصل لغيره.

وتقرير ذلك: أن تُجعل الصلاةُ الحاصلةُ لإبراهيم ولآله، وفيهم الأنبياء، جملةً مقسومةً علىٰ محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وآله، ولا ريب أنه لا يحصل لآل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مثل ما حصل لآل إبراهيم، وفيهم الأنبياء، بل يحصل لهم ما يليق بهم، فيبقىٰ قسمُ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والزيادةُ المتوفرةُ التي لم يستحقُّها آلُه مختصَّةً به صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيصير الحاصل له من مجموع ذلك أعظمَ وأفضلَ من الحاصل لإبراهيم.

وهذا أحسن من كل ما تقدَّمه.

وأحسن منه أن يقال: محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو من آل إبراهيم، بل هو خير آل إبراهيم، كما روىٰ عليُّ بن أبي طلحة، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٣٣] قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «محمد من آل إبراهيم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»[١].

وهذا نصٌّ، فإنه إذا دخل غيرُه من الأنبياء، الذين هم من ذرية إبراهيم في آله، فدخولُ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أولىٰ، فيكون قولنا: «كما صليت علىٰ آل إبراهيم» متناولًا للصلاة عليه وعلىٰ سائر النبيين من ذرية إبراهيم، ثم قد أمَرَنا اللهُ أن نصلي عليه وعلىٰ آله خصوصًا بقدر ما صلينا عليه مع سائر آل إبراهيم عمومًا، وهو فيهم، ويحصل لآله من ذلك ما يليق بهم، ويبقىٰ الباقي كله له صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وتقرير هذا: أنه يكون قد صلَّىٰ عليه خُصُوصًا، وطلب له من الصلاة ما لآل

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٢٣٤) وسنده حسن.

إبراهيم، وهو داخل معهم، ولا ريب أن الصلاةَ الحاصلة لآل إبراهيمَ ورسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ معهم أكملُ من الصلاة الحاصلة له دونهم، فيطلب له من الصلاة هذا الأمر العظيم الذي هو أفضلُ مما لإبراهيم قطعًا.

ويظهر حينئذ فائدةُ التشبيه وجَرْيُه علىٰ أصله، وأن المطلوب له من الصلاة بهذا اللفظ أعظمُ من المطلوب له بغيره، فإنه إذا كان المطلوب بالدعاء إنما هو مثل المشبَّه به، وله أوفر نصيب منه، صار له من المشبَّه المطلوب أكثرُ مما لإبراهيم وغيره، وانضاف إلىٰ ذلك ما له من المشبه به من الحصَّة التي لم تحصل لغيره.

فظهر بهذا مِن فضله وشرفه علىٰ إبراهيم وعلىٰ كُلِّ مِنْ آله، وفيهم النبيون، ما هو اللائق به، وصارت هذه الصلاةُ دالةً علىٰ هذا التفضيل وتابعةً له، وهي من موجَباته ومقتضَياته.

فصلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم تسليمًا كثيرًا، وجزاه عَنَّا أفضل ما جزىٰ نبيًّا عن أُمَّته، اللهم صل علىٰ محمد وعلىٰ آل محمد كما صليت علىٰ آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، وبارك علىٰ محمد وعلىٰ آل محمد، كما باركت علىٰ آل إبراهيم، إنك حميد مجيد.



الفصل السابع

ص ٣٣٦

في ذكر نكتة حسنة في هذا الحديث

المطلوبِ فيه الصلاةُ عليه وعلى آله كما صلى على إبراهيم وعلى آله

وهي أنَّ أكثر الأحاديث الصِّحاح والحِسَان، بلْ كلُّها، مُصرِّحة بذِكْر النَّبيّ ﷺ وبذكر آله، وأما في حق المشبَّه به، وهو إبراهيم وآله، فإنما جاءت بذكر آل إبراهيم فقط دون ذكر إبراهيم، أو بذكره فقط دون ذكر آله، ولم يجئ حديث صحيح[1] فيه لفظ «إبراهيم وآل إبراهيم» كما تظاهرت على لفظ: «محمد وآل محمد».

ونحن نسوق الأحاديث الواردة في ذلك، ثم نذكر ما يسَّره الله تعالىٰ في سِرِّ ذلك. فنقول: **هذا الحديث في الصحيح من أربعة أوجه:**

أشهرها حديث عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ قال: لقيني كعب بن عُجْرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقال: ألا أُهْدي لك هديةً؟ خرج علينا رسولُ اللهِ ﷺ فَقُلنا: قَدْ عَرَفْنا كَيفَ نُسَلِّم عليك، فكيف نُصَلِّي عليك؟ فقال: «قولوا: **اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحمَّد وعلىٰ آلِ مُحَمَّد، كَمَا صَلَّيْتَ علىٰ آلِ إبراهِيم، إنَّكَ حَمِيد مَجِيد، اللَّهُمَّ بَارِك**» وفي لفظ: «**وَبَارِك علىٰ مُحمَّدٍ كما بارَكْتَ علىٰ آلِ إبراهِيمَ إنَّك حميد مجيد**».

رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، وأحمد بن حنبل في «المسند»[2] وهذا لفظهم، إلا الترمذي فإنه قال: «**اللَّهُمَّ صَلِّ علىٰ مُحمَّد**

---

(١) الأمر كما قال المؤلف في أكثر الأحاديث ورواياتها في «الصحيحين». لكن قد روي في إحدىٰ روايات حديث كعب بن عُجْرة عند البخاري (٣١٩٠) الجمع بين «إبراهيم وعلىٰ آل إبراهيم» في الصلاة والتبريك، وجُمع بينهما في التبريك فقط في إحدىٰ روايات حديث أبي سعيد الخدري عند البخاري، وسيأتي تخريجها والكلام عليها.

(٢) سبق تخريجه.

وعلىٰ آلِ مُحمَّد كما صَلَّيتَ علىٰ إبراهِيم» فقط، وكذا في ذكر البركة، ولم يذكر الآل، وهي رواية لأبي داود، وفي روايةٍ: «**كما صلَّيتَ علىٰ آلِ إبراهِيم**» بذكر الآل فقط و«**كما باركت علىٰ إبراهيم**» بذكره فقط.

وفي «الصحيحين»[(١)] من حديث أبي حميد الساعدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالوا: يَا رسولَ اللهِ كيف نُصَلِّي عليك؟ قال: «**قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ علىٰ مُحمَّد وَعلىٰ أزواجِه وذُرِّيَّته، كَمَا صَلَّيتَ علىٰ آلِ إبراهيم، وبَارِكْ علىٰ مُحَمَّد وأزواجِه وذُرِّيَّته كما بارَكْتَ علىٰ آلِ إبراهِيم إنَّكَ حميد مجيد**» هذا هو اللفظ المشهور.

وقد روي فيه: «**كما صليت علىٰ إبراهيم**» و«**كما باركت علىٰ إبراهيم**» بدون لفظ الآل في الموضعين[(٢)].

وفي البخاري[(٣)] عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قلنا: يا رسولَ اللهِ، هذا السَّلام عليك، فكيف الصَّلاةُ عليك؟ قال: «**قولوا: اللَّهُمَّ صَلِّ علىٰ مُحمَّد عَبْدِك ورسولِك كما صَلَّيتَ علىٰ إبراهيمَ، وبارِك علىٰ مُحَمَّدٍ وعلىٰ آلِ مُحَمَّدٍ كما باركْتَ علىٰ آلِ إبراهيم**».

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٦٥٢) هكذا. وعند ابن ماجه (٩٠٥) ذكر «إبراهيم» في الصلاة، و«آل إبراهيم» في التبريك.

(٣) برقم (٤٥٢٠) وقد ذكره من ثلاثة طرق، أوَّلها بذكر «آل إبراهيم» في الصلاة و«إبراهيم» في التبريك. والثاني بذكر «آل إبراهيم» في الموضعين، والثالث بذكر «إبراهيم» في الصلاة، والجمع بين «إبراهيم وآل إبراهيم» في التبريك.

وفي «**صحيح مسلم**»[١] عن أبي مسعود الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أتانا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ونحن في مجلس سعد بن عُبادةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقال له بَشِير بن سعدٍ: أمرَنا اللهُ أن نصلي عليك، فكيف نصلي عليك؟ قال: فسكت رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتىٰ تمنَّينا أنه لم يسأله، ثم قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ علىٰ مُحَمَّدٍ وعلىٰ آلِ مُحَمَّدٍ كما صَلَّيتَ علىٰ آلِ إبراهيمَ، وبارِك علىٰ مُحَمَّدٍ وعلىٰ آلِ مُحَمَّد كما باركتَ علىٰ آلِ إبراهيمَ في العالمين إنَّكَ حميدٌ مجيدٌ. والسَّلامُ كما قَد عَلِمْتُم**».

وقد روي هذا الحديث بلفظ آخر: «**كما صلَّيتَ علىٰ إبراهيم**» و«**كما باركتَ علىٰ إبراهيم**» لم يذكر الآلَ فيهما.

وفي رواية أخرىٰ: «**كما صليت علىٰ إبراهيم**» و«**كما باركت علىٰ آل إبراهيم**» بذكر إبراهيم وحدَه في الأول، والآلِ فقط في الثانية.

هذه هي الألفاظ المشهورة في هذه الأحاديث المشهورة، في أكثرها لفظ: «آل إبراهيم» في الموضعين، وفي بعضها لفظ: «إبراهيم» فيهما، وفي بعضها لفظ: «إبراهيم» في الأول و«الآل» في الثاني، وفي بعضها عكسه.

وأما الجمع بين إبراهيم وآل إبراهيم فرواه البيهقي في «سننه»[٢] ورواه الدارقطني[٣] ثم قال: «هذا إسناد حسن متصل».

---

(١) سبق تخريجه.
(٢) (٢/ ٣٧٩).
(٣) «السنن» (١/ ٣٥٥- ٣٥٦).

وفي النسائي[١] من حديث موسىٰ بن طلحة، عن أبيه قال: قلنا: يا رسولَ الله، كيف الصلاة عليك؟ قال: «**قولوا: اللهم صلِّ علىٰ محمد وعلىٰ آل محمد، كما صليتَ علىٰ إبراهيم وآل إبراهيم، إنك حميد مجيد، وبارك علىٰ محمد وعلىٰ آل محمد، كما باركتَ علىٰ إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد**» ولكن رواه هكذا، ورواه مقتصرًا فيه علىٰ ذكر إبراهيم في الموضعين.

وعامَّة الأحاديث في «الصحاح» و«السنن» كما ذكرنا أوَّلًا بالاقتصار علىٰ الآل أو إبراهيم في الموضعين، أو الآل في أحدهما وإبراهيم في الآخر، وكذلك في حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ[٢] وغيره من الأحاديث.

فحيث جاء ذكر إبراهيم وحده في الموضعين فلأنه الأصل في الصَّلاة المُخْبَر بها، وآلُه تبعٌ له فيها، فدلَّ ذِكْر المتبوع علىٰ التابع، وانْدَرَج فيه وأغنىٰ عن ذِكْرِه. وحيث جاء ذكرُ آلِه فقط فلأنه داخل في آله، كما تقدَّم تقريره، فيكون ذكرُ آل إبراهيم مُغْنِيًا عن ذكرِه وذكرِ آله بلفظين. وحيث جاء في أحدهما ذكرُه فقط، وفي الآخر ذكر آله فقط، كان ذلك جمعًا بين الأمرين، فيكون قد ذَكَر المتبوعَ الذي هو الأصل، وذَكَر أتباعَه بلفظٍ يدخل هو فيهم.

يبقىٰ أنْ يُقَال: فَلِمَ جاء ذكرُ «محمد وآل محمد» بالاقْتِران دون الاقْتِصار علىٰ أحدهما في عامَّة الأحاديث، وجاء الاقتصار علىٰ إبراهيم وآله في عامتها؟

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) أخرجه النسائي في «السنن الكبرىٰ» (٦/ ١٧)، وأعلّه البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ٨٧)، وأبو حاتم في «علل ابن أبي حاتم» (١/ ٧٦)، والدارقطني في «العلل» (٦/ ١٩٠).

وجواب ذلك: أن **الصلاة علىٰ النبي** صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وعلىٰ آله ذُكِرَتْ في مقام الطَّلَبِ والدُّعاء، وأما الصلاة علىٰ إبراهيم فإنما جاءت في مقام الخَبَر وذِكْرِ الواقع، لأن قوله** صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اللهمَّ صل علىٰ محمد وعلىٰ آل محمد**» **جملة طلبية، وقوله:** «**كما صليت علىٰ آل إبراهيم**» **جملة خبرية؛ والجملةُ الطلبيةُ إذا وقعت موقعَ الدعاء والسؤال كان بسطُها وتطويلُها أنْسَبَ من اختصارِها وحذفِها، ولهذا يُشْرع تكرارُها وإبداؤها وإعادتها،** فإنها دعاء، والله يحب الملحِّين في الدعاء.

ولهذا تجد كثيرًا من أدعية النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيها من بسط الألفاظ وذكرِ كلِّ معنًىٰ بصريح لفظه، دون الاكتفاء بدلالة اللفظ الآخر عليه، ما يشهدُ لذلك، كقوله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي رواه مسلم في «صحيحه»[(١)]: «**اللَّهُمَّ اغفِرْ لِي ما قَدَّمْتُ وما أَخَّرْتُ، وما أَسْرَرْتُ وما أعلَنْتُ، وما أَنْتَ أعلَمُ به مِنِّي، أنت المُقَدِّمُ وأنت المُؤَخِّرُ لا إلَه إلَّا أنتَ**».

ومعلوم أنه لو قيل: «اغفر لي كل ما صنعتُ» كان أوجز، ولكن ألفاظُ الحديث في مقام الدعاء والتضرع، وإظهارِ العبوديَّة والافتقار، واستحضارِ الأنواع التي يَتُوب العبد منها تفصيلًا، أحسنُ وأبلغُ من الإيجاز والاختصار.

وكذلك قوله في الحديث الآخر: «**اللَّهُمَّ اغفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّه، دِقَّه وجِلَّه، سِرَّهُ وعلانِيَّته، وأَوَّلَه وآخره**»[(٢)].

---

(١) برقم (٧٧١).

(٢) أخرجه مسلم (٤٨٣). «دِقَّه وجِلَّه» أي: دقيقه وجليله.

وفي الحديث: «**اللَّهُمَّ اغفِرْ لي خَطِيئَتي وجَهْلي، وإسْرافِي في أمْرِي، وما أنْتَ أعْلَمُ به مِنِّي، اللَّهُمَّ اغفِرْ لي جِدِّي وهَزْلِي، وخَطَئِي وعَمْدِي، وكلُّ ذلك عِنْدِي**»[1].

وهذا كثير في الأدعية المأثورة، فإن الدعاء عبودية لله، وافتقار إليه، وتذلُّل بين يديه، فكلَّما كَثَّرَهُ العبدُ وطوَّلَهُ وأعاده وأبداه ونَوَّعَ جُمَلَه كان ذلك أبلغ في عبوديته، وإظهارِ فقره، وتذلُّلِه، وحاجتِه، وكان ذلك أقرَبَ له من ربه، وأعظَمَ لثوابه.

وهذا بخلاف المخلوق، فإنك كلما كثَّرت سؤالَه، وكرَّرت حوائجك إليه أبْرَمْته، وثَقُلْتَ عليه، وهُنْتَ عليه، وكلمَّا تركتَ سؤاله كان أعظمَ عنده وأحبَّ إليه. والله سبحانه كُلَّما سألتَه كنتَ أقربَ إليه وأحبَّ إليه، وكلما ألْحَحْتَ عليه في الدعاء أحبَّك، ومن لم يسأله يغضب عليه:

فـاللهُ يَغضَـبُ إن تركْـتَ سُـؤالَه ... وبُنَيُّ آدمَ حينَ يُسْأَلُ يَغْضَبُ[2]

فالمطلوب يزيد بزيادة الطلب وينقص بنقصانه.

وأما الخبَرُ فهو خبر عن أمْرٍ قد وقع وانقضىٰ، لا يَحتمِلُ الزيادةَ والنقصان، فلم يكن في زيادة اللفظ فيه كبيرُ فائدة، ولا سِيَّما ليس المقامُ مقامَ إيضاحٍ وتفهيمٍ للمخاطَب لِيَحْسُنَ معه البَسْطُ والإطناب، فكان الإيجازُ فيه والاختصار أكملَ وأحسنَ، فلهذا جاء فيه بلفظ: «إبراهيم» تارة وبلفظ: «آله» أخرىٰ، لأنَّ كِلا اللفظين يدل علىٰ ما يدل عليه الآخر من الوجه الذي قدمناه، فكان المراد باللفظين واحدًا

(١) أخرجه البخاري (٦٠٣٥)، ومسلم (٢٧١٩).
(٢) انظر: «المستطرف» للأبشيهي (٢/ ٣٠١) ولم ينسبه لأحد.

مع الإيجاز والاختصار.

وأما في الطلب فلو قيل: «صلِّ علىٰ محمد» لم يكن في هذا ما يدلُّ علىٰ الصلاة علىٰ آله؛ إذ هو طلبٌ ودعاءٌ ينشأ بهذا اللفظ، ليس خبرًا عن أمْرٍ قد وقع واستقر. ولو قيل: «صل علىٰ آل محمد» لكان النبيُّ صَلَّىٰاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ إنما يُصَلَّىٰ عليه في العموم؛ فقيل: «علىٰ محمد وعلىٰ آلِ محمد» فإنه يحصل له بذلك الصلاةُ عليه بخصوصه والصلاةُ عليه بدخوله في آله.

وهنا للناس طريقان في مثل هذا: أن يقال: هو داخل في آله مع اقترانه بذكره، فيكون قد ذُكِر مرتين؛ مَرَّةً بخصوصه، ومَرَّةً في اللفظ العام، وعلىٰ هذا فيكون قد صُلِّي عليه مرتين خصوصًا وعمومًا، وهذا علىٰ أصلِ مَن يقول: إن العام إذا ذُكر بعد الخاصِّ كان متناولًا له أيضًا، ويكون الخاص قد ذكر مرتين؛ مرةً بخصوصه، ومرةً بدخوله في اللفظ العام، وكذلك في ذكر الخاص بعد العام، كقوله تعالىٰ: ﴿ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَٰفِرِينَ ﴾ [البقرة: ٩٨] وكقوله تعالىٰ: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّۦنَ مِيثَٰقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَٰهِيمَ﴾ [الأحزاب: ٧] الآية.

والطريق الثانية: أنَّ ذِكرَه بلفظه الخاصِّ يدلُّ علىٰ أنه غيرُ داخل في اللفظ العام، فيكون ذكرُه بخصوصه مُغْنِيًا عن دخوله في اللفظ العام.

وعلىٰ هذه الطريقة، فيكون في ذلك فوائد:

منها: أنَّه لمَّا كان مِن أشرف النوع العام أُفْرِد بلفظ دالٍّ عليه بخصوصه، كأنَّه

بايَنَ النَّوع وتَمَيَّزَ عنهم بما أوجب أن يتميَّز بلفظٍ يخصُّه، فيكون ذلك تنبيهًا علىٰ اختصاصه ومزيَّته عن النوع الداخل في اللفظ العام.

الثانية: أن يكون فيه تنبيهٌ علىٰ أن الصلاةَ عليه أصل، والصلاةَ علىٰ آله تبعٌ له؛ إنما نالوها بتبعيَّتهم له.

الثالثة: أن إفراده بالذكر يرفع عنه توهُّم التخصيص، وأنه لا يجوز أن يكون مخصوصًا من اللفظ العام، بل هو مرادٌ قطعًا.

❁❁❁❁❁

الفصل الثامن

ص ٣٤٧

في قوله: «اللهم بارك على محمدٍ وعلى آل محمد» وذكر البركة

وحقيقتها: الثُّبُوت واللُّزُوم والاستقرار، فمنه: برَكَ البعيرُ؛ إذا استقرَّ علىٰ الأرض، ومنه «المَبْرَك» لموضع البروك. قال «صاحب الصِّحَاح»[1]: «وكلُّ شيءٍ ثبت وأقام فقد برك، والبَرْكُ: الإبل الكثيرة. والبِرْكة بكسر الباء كالحوض، والجمع: البِرَك». قال: «ويقال: سُمِّيت بذلك لإقامة الماء فيها. والبراكاءُ: الثَّباتَ في الحرب والجِدُّ فيها، قال الشاعر[2]:

ولا يُنْجِي مِن الغَمَرَاتِ إلا بَرَاكَاءُ القِتَالِ أو الفِرَارُ

والبَرَكة: النَّماءُ والزِّيادة. والتَّبْرِيك: الدُّعاء بذلك».

(١) (٤/ ١٥٧٤) مادة (برك) باختصار.

(٢) هو بشير بن أبي خازم الأسدي كما في «ديوانه» (ص: ٣٤٥).

ويقال: باركه الله وبارك فيه، وبارك عليه، وبارك له، وفي القرآن: ﴿أَنۢ بُورِكَ مَن فِي ٱلنَّارِ وَمَنۡ حَوۡلَهَا﴾ [النمل: ٨] وفيه ﴿وَبَٰرَكۡنَا عَلَيۡهِ وَعَلَىٰٓ إِسۡحَٰقَ﴾ [الصافات: ١١٣] وفيه ﴿بَٰرَكۡنَا فِيهَا﴾ [الأنبياء: ٧١].

وفي الحديث: «**وبَارِكْ لِي فِيمَا أعْطَيتَ**»[١] وفي حديث سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**بارك الله لك في أَهلك ومالك**»[٢].

والمُبَارَك: الذي قد باركه الله سبحانه، كما قال المسيح عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيۡنَ مَا كُنتُ﴾ [مريم: ٣١] وكتابُه مبارك، كما قال تعالىٰ: ﴿وَهَٰذَا ذِكۡرٞ مُّبَارَكٌ أَنزَلۡنَٰهُ﴾ [الأنبياء: ٥٠] وقال: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ مُبَٰرَكٞ﴾ [ص: ٢٩] وهو أحقُّ أن يسمىٰ مباركًا من كل شيء، لكثرة خيره ومنافعه، ووجوهِ البركة فيه.

والربُّ تعالىٰ يُقال في حقِّه: «تبارك» ولا يقال: مبارَك.

ثم قالت طائفة، منهم الجوهري[٣]: إن «تبارك» بمعنىٰ بارَكَ، مثل قاتَلَ وتَقاتَلَ، قال: «إلا أن فاعَلَ يتعدَّىٰ، وتَفاعَلَ لا يتعدَّىٰ».

وهذا غلط عند المحققين، وإنما «تبارك» تفاعل من البركة، وهذا الثناءُ في حقِّه تعالىٰ إنما هو لوصفٍ رجع إليه كـ«تعالىٰ» فإنه تفاعل من العلو؛ ولهذا يقرن بين هذين اللفظين فيقال: «تبارك وتعالىٰ» وفي دعاء القنوت: «**تباركتَ وتعاليت**».

---

(١) جزء من حديث دعاء القنوت، أخرجه أبو داود (١٤٢٥)، وابن ماجه (١١٧٨)، وصححه ابن خزيمة (١٠٩٥).
(٢) أخرجه البخاري (١٩٤٤).
(٣) في «الصحاح» (٤/ ١٥٧٥).

وهو سبحانه أحق بذلك وأولىٰ مِن كلِّ أحدٍ، فإن الخير كله بيديه، وكلُّ الخير منه، وصفاتُه كلها صفاتُ كمالٍ، وأفعالُه كلُّها حكمة ورحمة ومصلحة وخيراتٌ لا شرور فيها، كما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**والشَّرُّ ليسَ إليك**»[1] وإنما يقع الشرُّ في مفعولاته ومخلوقاته لا في فعله سبحانه.

وإذا كان العبدُ وغيرُه مباركًا لكثرة خيره ونفعه، واتصالِ أسباب الخير فيه، وحصولِ ما ينتفع به الناس منه، فاللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ أحقُّ أن يكون متباركًا، وهذا ثناءٌ يُشعر بالعظمة والرفعة والسعة، كما يقال: تعاظم وتعالىٰ ونحوه، فهو دليل علىٰ عظمته وكثرة خيرِه ودوامه، واجتماعِ صفات الكمال فيه، وأنَّ كلَّ نفعٍ في العالَم كان ويكون فمِن نفعه سبحانه وإحسانه.

ويدلُّ هذا الفعل أيضًا في حقِّه علىٰ العظمة والجلال وعُلُوِّ الشأن، ولهذا إنما يذكره غالبًا مفتتحًا به جَلالَه وعظَمَتَه وكبْرياءَه.

قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ يَطْلُبُهُۥ حَثِيثًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍۭ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأعراف: ٥٤] وقال: ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ لِيَكُونَ لِلْعَٰلَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١] وقال تعالىٰ: ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِى جَعَلَ فِى ٱلسَّمَآءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سِرَٰجًا وَقَمَرًا مُّنِيرًا﴾ [الفرقان: ٦١] و﴿وَتَبَارَكَ ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَعِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [الزخرف: ٨٥] و﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الملك: ١] وقال تعالىٰ عقب خلق الإنسان في أطواره السبعة: ﴿فَتَبَارَكَ

(١) أخرجه مسلم (٧٧١).

ﵟاللَّهُ أَحۡسَنُ ٱلۡخَٰلِقِينَﵞ [المؤمنون: ١٤].

قد ذَكَر تَبارُكَه سبحانه في المواضع التي أثنىٰ فيها علىٰ نفسه بالجلال والعظمة والأفعالِ الدالَّةِ علىٰ ربوبيته وإلهيته وحكمته وسائرِ صفات كماله، مِن إنزالِ الفرقان، وخلقِ العالمين، وجعلِه البروجَ في السماء والشمسَ والقمرَ، وانفرادِه بالملك، وكمالِ القدرة.

ولهذا قال أبو صالح، عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: «تبارك: بمعنىٰ تعالىٰ»[(١)].

وقال أبو العباس[(٢)]: «تبارك: ارتفع، والمبارَك: المرتفع».

وقال ابن الأنباري[(٣)]: «تبارك: بمعنىٰ تقدَّس».

وقال الحسن: «تبارك: تجيء البركة من قِبَلِهِ».

وقال الضَّحَّاك: «تبارك: تعظَّم».

وقال الخليل بن أحمد: «تمجَّد»[(٤)].

وقال الحسين بن الفضل: «تبارك في ذاته، وبارَكَ من شاء من خلقه».

وهذا أحسن الأقوال، فتبارُكُه سبحانه وصْفُ ذاتٍ له وصفةُ فعلٍ، كما قال الحسين بن الفضل.

---

(١) كما في «زاد المسير» (٣/ ٢١٤)

(٢) المبرِّد. وقوله في «زاد المسير» (٣/ ٢١٤).

(٣) في «الزاهر» (١/ ٥٣). ونقله ابن الجوزي في «زاد المسير».

(٤) هذه الأقوال في «الكشف والبيان» للثعلبي (١٩/ ٣٥٥- ٣٥٦).

وقال ابن عطية[1]: «معناه عَظُم، وكثُرَت بركاتُه. ولا يوصف بهذه اللفظة إلا اللهُ سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ ولا تتصرَّف هذه اللفظةُ في لغة العرب، لا يستعمل منها مضارع ولا أمْر». قال: «وعِلَّة ذلك أن تبارك لمَّا لم يوصف به غيرُ الله، لم يقتضِ مستقبلًا، إذ الله تعالىٰ قد تبارك في الأزل». قال: «وقد غُلِّط أبو علي القالي فقيل له: كيف المستقبل من تبارك؟ فقال: يتبارك، فوُقِف علىٰ أن العرب لم تَقُلْه».

وقال النَّضْرُ بن شُمَيلٍ: سألت الخليلَ بن أحمدَ عن «تبارك» فقال: «تمجَّد».

ويجمع المعنيين: مجدَه في ذاته، وإفاضتَه البركةَ علىٰ خلقه، فإن هذا هو حقيقة المجد، فإنَّه السَّعة، ومنه مَجُدَ الشيء: إذا اتَّسَع، واستمجد، والعرش المجيد لسعته.

وقال بعض المفسرين: يمكن أن يقال: هو من البروك، فيكون تبارك: ثبَتَ ودام أزلًا وأبدًا، فيلزم أن يكون واجبَ الوجود، لأن ما كان وجودُه من غيره لم يكن أزليًّا.

وهذا قد يقال إنه جزء المعنىٰ، فتباركُه سبحانه يجمع هذا كلَّه: دوامَ وُجودِه، وكثرةَ خيرِه، ومجدَهُ وعُلُوَّه، وعظمَتَه وتقَدُّسَهُ، ومجيءَ الخيراتِ كلِّها من عنده، وتبريكَه علىٰ من شاء من خلقه. وهذا هو المعهود من ألفاظ القرآن كلها، أنها تكون دالَّةً علىٰ جُملة معان، فيُعَبِّر هذا عن بعضها، وهذا عن بعضها، واللفظُ يجمع ذلك كله، وقد ذكرنا ذلك في غير هذا الموضع.

والمقصود الكلام علىٰ قوله: **«وبارِك علىٰ محمدٍ وعلىٰ آل محمدٍ كما باركت**

---

(١) في «المحرر الوجيز» (٧/ ٧٧).

علىٰ آل إبراهيم» فهذا الدعاء يتضمن إعطاءه من الخير ما أعطاه لآل إبراهيم، وإدامتَه وثبوتَه له، ومضاعفتَه وزيادتَه؛ هذا حقيقة البركة.

وقد قال تعالىٰ في إبراهيم وآله: ﴿ وَبَشَّرْنَٰهُ بِإِسْحَٰقَ نَبِيًّا مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١١٢﴾ وَبَٰرَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰٓ إِسْحَٰقَ ﴾ [الصافات: ١١٢- ١١٣] وقال تعالىٰ فيه وفي أهل بيته: ﴿ رَحْمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيْكُمْ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ ۚ إِنَّهُۥ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ ﴾ [هود: ٧٣].

وتأمل كيف جاء في القرآن: ﴿ وَبَٰرَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰٓ إِسْحَٰقَ ﴾ ولم يذكر إسماعيل.

وجاء في التوراة ذكرُ البركة علىٰ إسماعيل ولم يُذكَر إسحاق: «وعن إسماعيل سمعتُك، ها أنا باركتُه»(١) فجاء في التوراة ذكر البركة في إسماعيل إيذانًا بما حصل لبنيه من الخير والبركة، لا سيما خاتمةُ بركتهم وأعظمُها وأجلُّها رسولُ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فنبَّههم بذلك علىٰ ما يكون في بنيه من هذه البركة العظيمة الموافية علىٰ لسان المبارك صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وذَكَر لنا في القرآن بركتَه علىٰ إسحاق منبهًا لنا علىٰ ما حصل في أولاده من نُبُوَّة موسىٰ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ وغيره، وما أُوتُوهُ من الكتاب والعلم، مستدعيًا من عباده الإيمانَ بذلك والتصديقَ به، وألا يُهمِلُوا معرفةَ حقوق هذا البيت المباركِ وأهلِ النبوة منهم، ولا يقول القائل: هؤلاء أنبياء بني إسرائيل لا تعلُّقَ لنا بهم. بل يجب علينا احترامُهم وتوقيرُهم والإيمانُ بهم، ومحبتُهم وموالاتُهم والثناءُ عليهم، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

---

(١) سفر التكوين (١٧: ٢٠).

ولما كان هذا البيت المبارك المطهَّر أشرفَ بيوت العالَم على الإطلاق خصَّهم الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ بخصائص:

منها: أنه جعل فيه النبوة والكتاب، فلم يأت بعد إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ نبي إلا من أهل بيته.

ومنها: أنه سبحانه جعلهم أئمَّة يَهْدُون بأمره إلىٰ يوم القيامة، فكلُّ من دخل الجنة من أولياء الله بعدهم فإنما دخل من طريقهم وبدعوتهم.

ومنها: أنه سبحانه اتَّخذ منهم الخليلين؛ إبراهيم ومحمدًا صلىٰ الله وسلم عليهما، قال تعالىٰ: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥] وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إن الله اتخذني خليلًا كما اتخذ إبراهيمَ خليلا**»[١] وهذا من خواص هذا البيت.

ومنها: أنه سبحانه جعل صاحب هذا البيت إمامًا للعالمين، كما قال تعالىٰ: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ [البقرة: ١٢٤].

ومنها: أنه أجرىٰ علىٰ يديه بناءَ بيته الذي جعله قيامًا للناس وقِبْلةً لهم وحجًّا، فكان ظهور هذا البيت من أهل هذا البيت الأكرمين.

ومنها: أنه أمر عباده بأن يصلُّوا علىٰ أهل هذا البيت كما صلَّىٰ علىٰ أهل بيتهم وسلفهم، وهم إبراهيم وآله، وهذه خاصية لهم.

ومنها: أنه أخرج منهم الأُمَّتين العظيمتين اللَّتين لم تخرج من أهل بيتٍ غيرهم،

(١) أخرجه مسلم (٥٣٤).

وهم أمة موسىٰ وأمة محمد. وأمة محمد صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ تمام سبعين أُمَّة هم خيرها وأكرمُها علىٰ الله[1].

ومنها: أنه سبحانه جعل ذكرهم مقرونًا بذكره، فيقال: إبراهيم خليل الله ورسوله ونبيه، ومحمد رسول الله وخليله ونبيه، وموسىٰ كليم الله ورسوله.

قال تعالىٰ لنبيه يُذَكِّرُه بنعمته عليه: ﴿وَرَفَعۡنَا لَكَ ذِكۡرَكَ﴾ [الانشراح: ٤].

قال ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا: «إذا ذُكِرْتُ ذُكِرْتَ معي»[2] فيقال: لا إله إلا الله محمد رسول الله، في كلمة الإسلام، وفي الأذان، وفي الخُطَب، وفي التَّشَهُّدات، وغير ذلك.

ومنها: أنه سبحانه خصَّهم من العلم بما لم يخصَّ به أهلَ بيتٍ سواهم من العالمين، فلم يَطْرُقِ العالمَ أهْلُ بيتٍ أعلمُ بالله وأسمائه وصفاته، وأحكامه وأفعاله، وثوابه وعقابه، وشرعه، ومواقع رضاه وغضبه، وملائكته ومخلوقاته، منهم، فسبحان من جمع لهم علم الأولين والآخرين.

ومنها: أنه سبحانه خصَّهم من توحيده ومحبته وقربه والاختصاص به بما لم يخُصَّ به أهلَ بيت سواهم.

ومنها: أنه سبحانه جعل آثارهم في الأرض سببًا لبقاء العالم وحفظه، فلا يزال العالمُ باقيًا ما بقيت آثارهم، فإذا ذهبت آثارهم من الأرض فذاك أوانُ خراب العالم،

(١) أخرجه الترمذي (٣٠٠١)، وابن ماجه (٤٢٨٧)، وصححه الحاكم (٤/ ٨٤).
(٢) أخرجه ابن عساكر كما في «الدر المنثور» (٦/ ٦١٦)، وهو ضعيف جدًّا.

قال الله تعالىٰ: ﴿جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَـٰمًا لِّلنَّاسِ وَٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَٱلْهَدْىَ وَٱلْقَلَـٰٓئِدَ﴾ [المائدة: ٩٧].

قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في تفسيرها: «لو ترك الناسُ كلُّهم الحجَّ لوقعت السماء علىٰ الأرض»(١) وقال: «لو ترك الناس كلهم الحج لما نُظِروا»(٢).

وأخبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن في آخر الزمان يرفع اللهُ بيته من الأرض(٣) وكلامَه من المصاحف وصدور الرجال(٤) فلا يبقىٰ له في الأرض بيت يُحَجُّ، ولا كلام يُتْلَىٰ، فحينئذ يَقرُب خرابُ العالم.

وهذه الخصائص وأضعافُ أضعافِها من آثار رحمة الله وبركاته علىٰ أهل هذا البيت، فلهذا أمرَنا رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن نطلب له من الله تعالىٰ أن يبارك عليه وعلىٰ آله كما بارك علىٰ هذا البيت المعظَّم، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

ومن بركاتهم وخصائصهم: أن الله سبحانه أعطاهم من خصائصهم ما لم يعط غيرهم، فمنهم من اتخذه خليلًا، ومنهم الذَّبِيح، ومنهم مَنْ كَلَّمه تكليمًا وقَرَّبه نجيًّا، ومنهم من آتاه شَطْر الحُسْن وجعلَه من أكرم الناس عليه، ومنهم من أتاه مُلْكًا لم يؤته أحدًا غيره، ومنهم من رَفَعَه مكانًا عليًّا، ولمَّا ذكر سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ هذا البيت وذُرِّيَّتهم أخبر أنَّ كلَّهم فضَّله علىٰ العالمين.

---

(١) لم أقف عليه.
(٢) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٥/ ١٣).
(٣) أخرجه ابن خزيمة (٢٥٠٦)، وابن حبان (٦٧٥٣)، والحاكم (١/ ٤٤١).
(٤) أخرجه ابن ماجه (٤٠٤٩)، وقوَّاه ابن حجر في «الفتح» (١٣/ ١٦).

ومن خصائصهم وبركاتهم على أهل الأرض: أن الله سبحانه رفع العذاب العام عن أهل الأرض بهم وببِعْثَتِهم، وكانت عادته سبحانه في أمم الأنبياء قبلهم أنهم إذا كذَّبوا أنبياءَهم ورسلَهم أهلكهم بعذاب يعمُّهم، كما فعل بقوم نوح، وقوم هود، وقوم صالح، وقوم لوط، فلما أنزل الله التوراة والإنجيل والقرآن رفع بها العذابَ العام عن أهل الأرض، وأمر بجهاد من كذَّبهم وخالفهم، فكان في ذلك نَصْرُه لهم بأيديهم، وشفاءٌ لصدورهم، واتخاذُ الشهداءِ منهم، وإهلاكُ عدوِّهم بأيديهم، لتَحْصُلَ محابُّه سبحانه علىٰ أيديهم.

وحقٌّ لأهل بيتٍ هذا بعضُ فضائلهم وخصائصهم ألا تزالَ الألسُنُ رطبةً بالصلاة عليهم والسلام والثناء والتعظيم، والقلوبُ ممتلئةً مِن تعظيمهم ومحبتهم وإجلالهم، وأن يعرف المصلي عليهم أنه لو أنفق أنفاسَه كلَّها في الصلاة عليهم ما وَفَّىٰ القليلَ من حقهم، فجزاهم الله عن بريَّته أفضلَ الجزاء، وزادهم في الملأ الأعلىٰ تعظيمًا وتشريفًا وتكريمًا، وصلىٰ الله عليهم صلاةً دائمةً لا انقطاع لها، وسلَّم تسليمًا كثيرًا إلىٰ يوم الدين.



ص ٣٦٥

الفصل التاسع

في اختتام هذه الصلاة بهذين الاسمين من أسماء الرب سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ

وهما: الحميد المجيد

فالحميد «فَعِيل» من الحَمْد، وهو بمعنىٰ: مَحْمُود، وأكثر ما يأتي فعيلًا في أسمائه تعالىٰ بمعنىٰ فاعل؛ كسميع، وبصير، وعليم، وقدير، وعليٍّ، وحكيم، وحليم، وهو كثير. وكذلك فعول؛ كغفور، وشكور، وصبور.

وأما الحميد فلم يأت إلا بمعنىٰ المحمود، وهو أبلغ من المحمود، فإنَّ فعيلًا إذا عُدِل به عن مفعول دلَّ علىٰ أنَّ تلك الصفة قد صارت مثل السَّجِيَّة والغريزة والخُلُق اللَّازم، كما إذا قلت: فلان ظريف أو شريف أو كريم، ولهذا يكون هذا البناء غالبًا مِن «فَعُلَ» بوزن شَرُفَ، وهذا البناء من أبنية الغرائز والسَّجايا اللازمة؛ ككَبُرَ وصَغُرَ وحَسُنَ ولَطُفَ، ونحو ذلك.

فالحميد هو الذي له من الصفات وأسباب الحمد ما يقتضي أن يكون محمودًا وإن لم يحمَدْه غيرُه، فهو حميد في نفسه. والمحمود من تعلَّق به حمدُ الحامدين. وهكذا المجيد والمُمَجَّد، والكبير والمُكَبَّر، والعظيم والمُعَظَّم.

والحمد والمجد إليهما يرجع الكمال كلُّه، فإن الحمدَ يستلزم الثناءَ والمحبة للمحمود؛ فمن أحببتَه ولم تُثنِ عليه لم تكن حامدًا له، وكذا من أثْنَيْتَ عليه لغرضٍ مَا ولم تُحِبَّه لم تكن حامدًا له، حتىٰ تكون مُثنيًا عليه محبًّا له. وهذا الثناء والحبُّ تبع للأسباب المقتضية له، وهو ما عليه المحمود من صفات الكمال ونعوت الجلال والإحسان إلىٰ الغير، فإن هذه هي أسباب المحبة، وكُلَّما كانت هذه الصفاتُ أجمعَ وأكملَ كان الحمدُ والحبُّ أتمَّ وأعظم، واللهُ سبحانه له الكمال المطلق الذي لا نقصَ فيه بوجهٍ ما، والإحسانُ كلُّه له ومنه، فهو سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أحقُّ بكل حمدٍ، وبكل

حبٍّ من كُلِّ جهة، فهو أهلٌ أن يُحَبَّ لذاته ولصفاته ولأفعاله ولأسمائه ولإحسانه ولكل ما صدَرَ منه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

وأما المَجْد فهو مستلزم للعظمة والسعة والجلال، كما يدلُّ عليه موضوعه في اللُّغة، فهو دالٌّ علىٰ صفات العظمة والجلال، والحمد يدل علىٰ صفات الإكرام، والله سبحانه ذو الجلال والإكرام، وهذا معنىٰ قول العبد: «لا إله إلا الله والله أكبر» فـ«لا إله إلا الله» دالٌّ علىٰ ألوهيته وتفرُّده فيها، فألُوهيته تستلزم مَحَبَّته التَّامَّة، و«الله أكبر» دال علىٰ مجده وعظمته، وذلك يستلزم تمجيده وتعظيمه وتكبيره، ولهذا يَقرِنُ سبحانه بين هذين النوعين في القرآن كثيرًا كقوله: ﴿رَحْمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيْكُمْ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ ۚ إِنَّهُۥ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ﴾ [هود: ٧٣] **وقوله سبحانه:** ﴿وَقُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ شَرِيكٌ فِى ٱلْمُلْكِ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ وَلِىٌّ مِّنَ ٱلذُّلِّ ۖ وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًا﴾ [الإسراء: ١١١] **فأمر بحمده وتكبيره، وقال تعالىٰ:** ﴿تَبَٰرَكَ ٱسْمُ رَبِّكَ ذِى ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٧٨] **وقال تعالىٰ:** ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٢٧].

وفي «المسند» و«صحيح أبي حاتم» وغيره من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «**ألظوا بِيا ذا الجلال والإكرام**»(١) يعني الْزَمُوها وتعلَّقوا بها؛ فالجلال والإكرام هو الحمد والمجد.

ونظير هذا قوله: ﴿فَإِنَّ رَبِّى غَنِىٌّ كَرِيمٌ﴾ [النمل: ٤٠] وقوله: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا﴾ [النساء: ١٤٩] وقوله: ﴿وَٱللَّهُ قَدِيرٌ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الممتحنة: ٧] وقوله: ﴿وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلْوَدُودُ

(١) أخرجه أحمد (٤/ ١٧٧) من حديث ربيعة بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وصححه الحاكم (١/ ٤٩٩). وحديث أنس أخرجه الترمذي (٣٥٢٥) وأعلَّه بالإرسال.

﴿١٤﴾ ذُو ٱلْعَرْشِ ٱلْمَجِيدُ﴾ [البروج: ١٤-١٥] وهو كثير في القرآن.

وفي الحديث الصحيح حديث دعاء الكرب: «**لا إلهَ إلَّا اللهُ العَظِيمُ الحَلِيمُ، لا إلهَ إلَّا اللهُ ربُّ العرشِ العَظِيم، لا إلهَ إلا اللهُ ربُّ السَّماواتِ وَرَبُّ الأرضِ ورَبُّ العَرشِ الكَرِيم**»[1].

فذكر هذين الاسمين: «الحميد المجيد» عقيب الصلاة على النبي ﷺ وعلىٰ آله مطابق لقوله تعالىٰ: ﴿رَحْمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيْكُمْ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ ۚ إِنَّهُۥ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ﴾ [هود: ٧٣].

ولما كانت الصَّلاة علىٰ النبي ﷺ - وهي ثناءُ اللهِ تعالىٰ عليه وتكريمُه والتنويهُ به، ورفْعُ ذكره، وزيادةُ حُبِّه وتقريبه، كما تقدَّم - كانت مشتملةً علىٰ الحمد والمجد، فكأَنَّ المُصَلِّي طلب من الله تعالىٰ أن يزيدَ في حمده ومجده، فإن الصلاة عليه هي نَوْعُ حَمْدٍ له وتمجيد، هذه حقيقتها، فذكر في هذا المطلوب الاسمين المناسبين له، وهما اسما الحميد والمجيد. وهذا كما تقدَّم أنَّ الداعيَ يُشرَع له أنْ يَختِم دعاءَه باسم من الأسماء الحسنىٰ مناسبٍ لمطلوبه، أو يفْتَتِحَ دعاءَه به، وتقدَّم أن هذا من قوله: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠].

فلما كان المطلوب للرسول ﷺ حمدًا ومجدًا بصلاة الله عليه، ختم هذا السؤال باسمي «الحميد المجيد».

وأيضًا: فإنه لما كان المطلوب للرسول حمدًا ومجدًا، وكان ذلك حاصلًا له،

---

(١) أخرجه البخاري (٥٩٨٦)، ومسلم (٢٧٣).

ختم ذلك بالإخبار عن ثبوت ذَينِك الوَصْفَين للرب عز وجل بطريق الأولىٰ؛ وكلُّ كمالٍ في العبد غير مسْتلزم للنَّقص، فالرَّبُّ أحَقُّ به.

وأيضًا: فإنه لما طُلِبَ للرسول حمدٌ ومجدٌ بالصلاة عليه، وذلك يستلزم الثناء عليه، ختم هذا المطلوب بالثناء علىٰ مُرْسِله بالحمد والمجد، فيكون هذا الدعاء مُتَضَمِّنًا لطلب الحمد والمجد للرسول ﷺ والإخبار عن ثبوته للرب سبحانه وتعالىٰ.

❀❀❀❀❀

الفصل العاشر

ص ٣٧٣

في ذكر قاعدة في هذه الدعوات والأذكار التي رويت بأنواع مختلفة كأنواع الاستفتاحات والتشهدات في الصلاة، وأنواع الأذكار بعد الاعتدال من الركوع والسجود، ومنه هذه الألفاظ التي رويت في الصلاة على النبي ﷺ

قد سَلَكَ بَعْضُ المتأخِّرين[١] في ذلك طريقةً في بعضها، وهو أنَّ الدَّاعيَ يُسْتَحَبُّ له أن يجمعَ بين تلك الألفاظ المختلفة، ورأىٰ ذلك أفضل ما يُقَالُ فيها، فرأىٰ أنه يستحب للداعي بدعاء الصِّدِّيق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن يقول: «**اللَّهُمَّ إنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا كَبِيرًا**»[٢] ويقول المصلي علىٰ النبي ﷺ: «**اللهم صل علىٰ محمد**

(١) كالنووي في «الأذكار» (ص: ٨٠).

(٢) أخرجه البخاري (٧٩٩، ٥٩٦٧، ٦٩٥٣) بلفظ: «ظلمًا كثيرا»، واختلفت النسخ في الموضع الأول، كما في «إرشاد الساري» (٢/ ١٣٢). وأخرجه مسلم (٢٧٠٥) من ثلاث طرق، إحداها بلفظ: «كبيرًا»، والأخريان بلفظ: «كثيرا».

وعلىٰ آل محمد وعلىٰ أزواجه وذريته، وارحم محمدًا وآلَ محمدٍ وأزواجَه وذريَّته، كما صليت علىٰ إبراهيم وعلىٰ آل إبراهيم» وكذلك في البركة والرحمة. ويقول في دعاء الاستخارة: «اللَّهُمَّ إن كُنتَ تَعلَمُ أنَّ هذا الأمرَ خَيرٌ لي في دِينِي وَمَعاشِي وعَاقِبَة أمْرِي وعَاجِلِ أمْرِي وآجِله»(١) ونحو ذلك.

قال: لِيُصيبَ ألفاظ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقينًا فيما شَكَّ فيه الرَّاوي، ولتجتمعَ له ألفاظ الأدعية الأُخَر فيما اختلفت ألفاظُها.

ونازعه في ذلك آخرون وقالوا: هذا ضعيف من وجوه:

أحدها: أنَّ هذه طريقة مُحْدَثة لم يَسْبِق إليها أحدٌ من الأئمة المعروفين.

الثاني: أنَّ صاحبها إنْ طَرَدَها لَزِمَه أن يَسْتحِبَّ للمصلي أنْ يَسْتفتح بجميع أنواع الاستفتاحات، وأن يتشهد بجميع أنواع التشهدات، وأن يقول في ركوعه وسجوده جميع الأذكار الواردة فيه؛ وهذا باطل قطعًا، فإنه خلاف عمل الناس، ولم يستحبَّه أحد من أهل العلم، وهو بِدْعَة، وإن لم يَطْرُدْها تناقض وفَرَّقَ بين متماثلين.

الثالث: أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يجمع بين تلك الألفاظ المختلفة في آنٍ واحد، بل إما أن يكون قال هذا مرة وهذا مرة، كألفاظ الاستفتاح والتشهد وأذكار الركوع والسجود وغيرها، فاتِّباعُه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقتضي ألا يجمع بينها، بل يقال هذا مرة وهذا مرة. وإما أن يكون الراوي قد شكَّ في أي الألفاظ قال، فإنْ ترجَّح

(١) أخرجه البخاري (٦٠١٩) وشك في لفظه أحد الرواة هل قال: «ديني ومعاشي وعاقبة أمري» أو قال: «في عاجل أمري وآجله».

عند الداعي بعضُها صار إليه، وإن لم يترجَّحْ عنده بعضُها كان مخيَّرًا بينها، ولم يُشرَعْ له الجمع، فإنَّ هذا نوع ثالث لم يرد عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيعود الجمع بين تلك الألفاظ في آنٍ واحد على مقصود الداعي بالإبطال؛ لأنه قصد متابعة الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ففعل ما لم يفعله قطعًا.



الباب الثالث

في مواطن الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التي يَتأكَّدُ طلبُها إمَّا وجوبًا وإمَّا استحبابًا مُؤكَّدًا

الموطن الأول وهو أهمُّها وآكدُها: في الصلاة في آخر التشهد

قد أجمع المسلمون علىٰ مشروعيته، واختلفوا في وجوبه فيها:

فقالت طائفة: ليس بواجبٍ فيها. ونسبوا من أوجَبَه إلىٰ الشذوذ ومخالفة الإجماع، منهم الطحاوي والقاضي عِياض والخطَّابي(١) فإنه قال: «ليست بواجبةٍ في الصلاة، وهو قول جماعة الفقهاء إلا الشافعي، ولا أعلمُ له قُدْوةً» وكذلك ابن المنذر(٢) ذكر أن الشافعي تَفَرَّدَ بذلك، واختار عدم الوجوب.

واحتجَّ أرباب هذا القول بأن قالوا، واللفظ لعياض: «والدليل علىٰ أن الصلاة علىٰ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليست من فروض الصلاة عملُ السلف الصالح قبلَ الشافعي وإجماعُهم عليه. وقد شَنَّع الناسُ عليه المسألة جدًّا. وهذا تشهد ابنِ مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي اختاره الشافعي، وهو الذي علَّمه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إياه، ليس فيه الصلاة علىٰ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وكذلك كل من روىٰ التشهد عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كأبي هريرة، وابن عباس، وجابر، وابن عمر، وأبي سعيد الخدري، وأبي موسىٰ الأشعري، وعبد الله

---

(١) انظر: «شرح مشكل الآثار» (٦/ ٢٢- ٢٤)، و«الشفا» (٢/ ٦٢- ٦٣)، و«معالم السنن» (١/ ٢٢٧).

(٢) انظر: «الأوسط» (٣/ ٢١٣- ٢١٤).

بن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لم يذكروا فيه الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وقد قال ابن عباس وجابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعلِّمُنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن ونحوه»[(١)] ونحوه عن أبي سعيد[(٢)].

وقال ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «كان أبو بكر يُعلِّمنا التشهد على المنبر، كما تعلِّمُون الصبيان في الكُتَّاب»[(٣)].

وكان عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُعلِّمُه أيضًا على المنبر[(٤)].

يعني: وليس في شيء من ذلك أمرُهم فيه بالصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ومن حجَّتهم أيضًا حديث الأعمش، عن أبي وائل، عن ابن مسعود في التشهد قال: «**ثُمَّ لْيَتَخَيَّرْ مَا أَحَبَّ مِنَ الكَلَامِ**»[(٥)] يعني: ولم يذكر الصلاة عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ومن حجتهم أيضًا حديث فَضَالَة بن عُبَيْد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سمع رجلًا يدعو في صلاته، ولم يحمد الله ولم يُصلِّ على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**عَجِل هذا**» ثم دعاه، فقال له أو لغيره: «**إذا صلَّى أحدُكم فليبدَأْ**

---

(١) حديث ابن عباس أخرجه مسلم (٤٠٣). وحديث جابر أخرجه النسائي (١١٧٥، ١٢٨١)، وابن ماجه (٩٠٢).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٩٩١)، وسنده صحيح.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٩٩٠)، وسنده ضعيف.

(٤) أخرجه مالك في «الموطأ» رقم (٢٤٠)، وسنده صحيح.

(٥) أخرجه البخاري (٥٨٧٦)، ومسلم (٤٠٢).

بحمد ربِّه والثناءِ عليه، ثم يصلي علىٰ محمدٍ وآل محمد، ثم يدعو بما شاء»[(١)].

قالوا: ففي حديث فَضالة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هذا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يأمر هذا المصلي الذي ترك الصلاةَ عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالإعادة، لأنها لو كانت فرضًا لأمره بإعادة الصلاة، كما أمر الذي لم يُتِمَّ ركوعَه ولا سجودَه بالإعادة.

واحتج هؤلاء أيضًا بأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يُعلِّمْها المسيءَ في صلاته[(٢)] ولو كانت من فروض الصلاة التي لا تصحُّ الصلاة إلَّا بها لعلَّمه إيَّاها كما علَّمه القراءة والركوع والسجود والطمأنينة في الصلاة.

واحتجوا أيضًا بأن الفرائض إنما تثبت بدليلٍ صحيحٍ لا مُعارِضَ له مِن مثله، أو بإجماعِ مِمَّن تقوم الحُجَّة بإجماعهم.

فهذا أجَلُّ ما احتجَّ به النفاة وعمدتهم.

ونازعهم آخرون في ذلك نقلًا واستدلالًا وقالوا:

أما نسبتكم الشافعي ومن قال بقوله في هذه المسألة إلىٰ الشُّذوذ ومخالفة الإجماع فليس بصحيح، فقد قال بقوله جماعة من الصحابة ومن بعدهم.

فمنهم عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فإنه كان يراها واجبة في الصلاة ويقول: «لا صلاة لمن لم يصلِّ فيها علىٰ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»[(٣)].

---

(١) سبق تخريجه.
(٢) أخرجه البخاري (٧٢٤)، ومسلم (٣٩٧).
(٣) ذكره ابن عبد البر في «التمهيد» (١٦/ ١٩٤) عن أبي مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ومنهم أبو مسعود البدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[(١)] وعبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا[(٢)].

ومن التابعين: أبو جعفر محمد بن علي[(٣)] والشعبي[(٤)] ومقاتل بن حيان[(٥)].

ومن أرباب المذاهب المَتبوعِين: إسحاق بن راهويه، قال: «إن تركها عمدًا لم تصحَّ صلاتُه، وإن تركها سهوًا رجوتُ أن تُجزئه».

وأما الإمام أحمد[(٦)] فاختلفت الرواية عنه:

ففي «مسائل المَرُّوذِي» قيل: لأبي عبد الله: إن ابن راهويه يقول: لو أن رجلًا ترك الصلاة علىٰ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في التشهد بطلت صلاته؟ قال: «ما أجترئ أن أقول هذا» وقال مرة: «هذا شذوذ».

وفي «مسائل أبي زرعة الدمشقي»[(٧)] قال أحمد: «كُنْتُ أتهيَّب ذلك، ثم تبيَّنْتُ فإذا الصلاةُ علىٰ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ واجبة» وظاهر هذا أنه رجع عن قوله بعدم الوجوب.

وأما قولكم: الدليل علىٰ عدم وجوبها عملُ السلف الصالح قبل الشافعي

---

(١) أخرجه الدارقطني في «السنن» (١/ ٣٥٥- ٣٥٦)، وسنده ضعيف.
(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» رقم (٨٧١٤)، وسنده ضعيف.
(٣) ذكره الدارقطني في «السنن» (١/ ٣٥٥- ٣٥٦)
(٤) ذكره البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٣/ ٧٠).
(٥) ذكره البيهقي في «الخلافيات» بسند قوي كما في «الفتح» (١١/ ١٦٤).
(٦) انظر: «الشرح الكبير مع الإنصاف» (٣/ ٥٤٤).
(٧) انظر: «الشرح الكبير مع الإنصاف» (٣/ ٥٤٨).

وإجماعهم عليه.

فجوابه: أن استدلالكم إما أن يكون بعمل الناس في صلاتهم، وإما بقول أهل الإجماع إنها ليست بواجبة، فإن كان الاستدلالُ بالعمل فهو من أقوىٰ حججنا عليكم، فإنه لم يزل عملُ الناس مستمرًّا قَرْنًا بعد قَرْنٍ وعصرًا بعد عصر علىٰ الصلاة علىٰ النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في آخر التشهد، إمامِهم ومأمومِهم ومنفردِهم، ومُفترِضِهم ومُتنفِّلهم، حتىٰ لو سُئل كل مصلٍّ: هل صليتَ علىٰ النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الصلاة؟ لقال: نعم. وحتىٰ لو سَلَّم من غير صلاةٍ علىٰ النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعلم المأمومون منه ذلك لأنكروا ذلك عليه، وهذا أمر لا يمكن إنكاره. فالعمل أقوىٰ حجةٍ عليكم، فكيف يسوغ لكم أن تقولوا: عمل السلف الصالح قبل الشافعي ينفي الوجوب! أفترىٰ السلف الصالح كلهم ما كان أحد منهم قطُّ يصلي علىٰ النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في صلاته! وهذا من أبطل الباطل.

وأما إن كان احتجاجكم بقول أهل الإجماع إنها ليست بفرض، فهذا مع أنه لا يسمىٰ عملًا، لم يعلَمْه أهل الإجماع، وإنما هو مذهب مالك وأبي حنيفة وأصحابهما، وغايته أنه قول كثيرٍ من أهل العلم، وقد نازعهم في ذلك آخرون من الصحابة والتابعين وأرباب المذاهب كما تقدم؛ فهذا ابن مسعود، وابن عمر، وأبو مسعود، والشعبي، ومقاتل بن حيان، وجعفر بن محمد، وإسحاق بن راهويه، والإمام أحمد في آخر قوليه، يوجبون الصلاة عليه صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في التشهد، فأين إجماع المسلمين مع خلاف هؤلاء! وأين عمل السلف الصالح، وهؤلاء من أفاضلهم رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ! ولكن هذا شأن من لم يتتبع مذاهب العلماء ويعلَمْ مواقعَ الإجماع والنزاع.

وأما قوله: «قد شَنَّع الناسُ المسألة علىٰ الشافعي جدًّا».

فَيا سبحان الله! أيُّ شناعةٍ عليه في هذه المسألة! وهل هي إلا من محاسن مذهبه! ثم لا يستحيي المشنِّع عليه مثلَ هذه المسألة من المسائل التي شُنْعَتُها ظاهرة جدًّا، يعرفها مَن عرفها مِن المسائل التي تخالف النصوص، أو تخالف الإجماع السابق، أو القياس، أو المصلحة الراجحة، ولو تُتُبِّعَتْ لبلغت مِئِين، وليس تَتَبُّع المسائل المستبشعة من عادة أهل العلم فَيُقْتدىٰ بهم في ذِكرِها وعَدِّها، والمُنْصِفُ خَصْمُ نفسه.

فأيُّ كتابٍ خالف الشافعيُّ في هذه المسألة، أم أيُّ سنةٍ، أم أي إجماعٍ! ولأجل أن قال قولًا اقتضَته الأدلةُ وقامت علىٰ صِحَّتِه، وهو من تمام الصلاة بلا خلاف، إِمَّا تمامُ واجباتها أو تمامُ مستحباتها، فهو رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ رأىٰ أنه من تمام واجباتها بالأدلة التي سنذكرها فيما بعد ذلك، فلا إجماعًا خَرَقَه، ولا نصًّا خالفه، فمن أيِّ وجهٍ يشنع عليه! وهل الشناعة إلا بمن شنَّع عليه أَلْيَق وبه أَلْحَق!

وأما قوله: «وهذا تشهد ابن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ الذي اختاره الشافعي، وهو الذي علمه النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ إيَّاه...» إلىٰ آخره.

فهكذا رأيتُه في النسخة «الذي اختاره الشافعي» والشافعيُّ إنما اختار تشهد ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا أما تشهد ابن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ فأبو حنيفة وأحمد اختاراه، ومالك اختار تشهد عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

وبالجملة فجواب ذلك من وجوه:

أحدها: أنَّا نقول بموجَب هذا الدليل، فإن مقتضاه وجوبَ التشهد، ولا ينفي وجوب غيره، فإنه لم يقل أحد: إن هذا التشهد هو جميع الواجب من الذِّكْر في هذه القَعْدة، فإيجاب الصَّلاة علىٰ النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بدليلٍ آخر لا يكون معارَضًا بترك تعليمه في أحاديث التشهد.

الثاني: أنكم تُوجبون السَّلام من الصَّلاة، ولم يعلِّمهم النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إيَّاه في أحاديث التشهد.

فإن قلتم: إنما أوجبنا السلام بقوله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**تحريمها التكبير، وتحليلها التسليم**»[1]. قيل لكم: ونحن أوجبنا الصلاة علىٰ النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالأدلة المقتضية لها، فإنْ كان تعليمُ التشهد وحدَه مانعًا من إيجاب الصلاة علىٰ النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان مانعًا من إيجاب السلام، وإن لم يمنعه لم يمنع وجوب الصلاة.

الثالث: أن النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما علَّمهم التشهدَ علَّمهم الصلاةَ عليه، فكيف يكون تعليمُه للتشهُّد دالًّا علىٰ وجوبه، وتعليمه الصلاة لا يدل علىٰ وجوبها؟

الرابع: أنَّه لو قُدِّرَ أنَّ أحاديث التَّشهد تنفي وجوب الصلاة علىٰ النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لكانت أدلةُ وجوبها مُقَدَّمةً علىٰ تلك، لأنَّ نفْيَها مُبْقٍ علىٰ استصحاب البراءة الأصلية، ووجوبها ناقل عنها، والناقلُ مقدَّم علىٰ المُبْقِي، فكيف ولا تَعارُض! فإنَّ غاية ما ذكرتم من تعليم التشهد أدلةٌ ساكتةٌ عن وجوب غيره، وما سكت عن وجوبِ شيءٍ لا يكون مُعارِضًا لما نطق بوجوبه، فضلًا عن أن يُقَدَّم عليه.

---

(١) أخرجه أبو داود (٦١)، والترمذي (٣)، وابن ماجه (٢٧٥)، وصححه الترمذي.

الخامس: أنَّ تعليمهم التشهد كان مُتَقَدِّمًا، بل لعَلَّه من حين فرضت الصلاة.

وأما تعليمهم الصلاة عليه فإنه كان بعد نزول قوله تعالىٰ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ﴾ الآية [الأحزاب: ٥٦] ومعلوم أن هذه الآية نزلت في الأحزاب بعد نكاحه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زينبَ بنتَ جحشٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا وبعد تخييره أزواجَه، فهي بعد فرض التشهد، فلو قُدِّر أن فرض التشهد كان نافيًا لوجوب الصلاة عليه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لكان منسوخًا بأدلة الوجوب، فإنها متأخرة.

وقوله: «وروىٰ الأعمشُ، عن أبي وائل، عن عبد الله قصة التشهد، وقال: «**ثم ليتَخيَّرْ من الكلام ما أحبَّ**» ولم يذكر الصلاة علىٰ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فجوابه: أن غاية هذا أن يكون ساكتًا عن وجوب الصلاة، فلا يكون معارضًا لأحاديث الوجوب، كما تقدَّم تقريره.

قوله: «وحديث فَضالة عن عبيد يدل علىٰ نفي الوجوب».

جوابه: أن حديث فَضالة حجة لنا في المسألة، لأن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمره بالصلاة عليه في التشهُّد، وأمْرُه للوجوب، فهو نظير أمره بالتشهد، وإذا كان الأمر متناولًا لهما فالتفريق بين المأمورين تحَكُّم.

فإن قلتم: التشهد عندنا ليس بواجب؟

قلنا: الحديث حجة لنا عليكم في المسألتين، والواجب اتباع الدليل.

قوله: «النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لم يأمر هذا المصلي بإعادة الصلاة، ولو كانت الصلاة علىٰ النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فرضًا لأمره بإعادتها، كما أمر المسيء في صلاته».

جوابه: أنَّ هذا كان غيرَ عالمٍ بوجوبها، فترَكها معتقدًا أنها غير واجبة، فلم يأمره النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بالإعادة، وأمره في المستقبل أن يقولها، فأَمْرُهُ بقولها في المستقبل دليل علىٰ وجوبها، وتَرْكُ أمره بالإعادة دليل علىٰ أنه يُعْذَرُ الجاهل بعدم الوجوب. وهذا كما لم يأمر النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ المسيءَ في صلاته بإعادة ما مضىٰ من الصلوات، وقد أخبره أنه لا يُحْسِن غيرَ تلك الصلاة عذرًا له بالجهل.

فحديث فَضالة إمَّا مشترك الدلالة علىٰ السَّواء فلا حُجَّة لكم فيه، وإمَّا راجح الدلالة من جانبنا كما ذكرناه فلا حجة لكم فيه أيضًا، فعلىٰ التقديرين سقط احتجاجُكم به.

قوله: لم يُعلِّمْها النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ المسيء في صلاته، ولو كانت فرضًا لعلَّمها إياه.

جوابه من وجوه:

أحدها: أن حديث المسيء هذا قد جعله المتأخرون مستندًا لهم في نفي كلِّ ما ينفون وجوبه، وحمَّلُوه فوق طاقته، وبالغوا في نفي ما اختلف في وجوبه به. فمن نفىٰ وجوب الفاتحة احتجَّ به، ومن نفىٰ وجوب التسليم احتجَّ به، ومن نفىٰ وجوب الصلاة علىٰ النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ احتج به، ومن نفىٰ وجوب أذكار الركوع والسجود

وركني الاعتدال احتج به، ومن نفىٰ وجوب تكبيرات الانتقالات احتج به، وكلُّ هذا تساهل واستِرسال في الاستدلال، وإلا فعند التحقيق لا ينفي وجوبَ شيءٍ من ذلك، بل غايته أن يكون قد سكت عن وجوبه ونفيه، فإيجابه بالأدلة الموجِبة له لا يكون معارَضًا به.

فإن قيل: سكوتُه عن الأمر بغير ما أمره به يدلُّ علىٰ أنه ليس بواجب؛ لأنه في مقام البيان، وتأخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز اتفاقًا.

قيل: هذا لا يمكن أحدًا أن يستدل به علىٰ هذا الوجه، فإنه يلزمه أن يقول: لا يَجِبُ التشهد، ولا الجلوس له، ولا السَّلام، ولا النِّيَّة، ولا قراءة الفاتحة، ولا كلُّ شيءٍ لم يذكره في الحديث، وطَرْدُ هذا أنه لا يجبُ عليه استقبالُ القبلة، ولا الصَّلاةُ في الوقت، لأنه لم يأمره بهما، وهذا لا يقولُهُ أحد.

الثاني: أن ما أَمَرَ به النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أجزاء الصلاة دليل ظاهر في الوجوب، وترك أمره للمسيء به يحتمل أمورًا:

منها: أنه لم يسئ فيه.

ومنها: أنه وجب بعد ذلك.

ومنها: أنه علَّمه مُعْظَم الأركان وأهمها، وأحال بقية تعليمه علىٰ مشاهدته صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في صلاته، أو علىٰ تعليم بعض الصحابة له، فإنه صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يأمرهم بتعليم بعضهم بعضًا، فكان من المستقَرِّ عندهم إذنُه لهم في تعليم الجاهل

وإرشاد الضال، وأيُّ محذور في أن يكون النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علَّمه البعض، وعلَّمه أصحابه البعض الآخر! وإذا احتمل هذا لم يكن هذا المشتبه المُجْمَل معارِضًا لأدلة وجوب الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا غيرها من واجبات الصلاة، فضلًا عن أن يُقَدَّم عليها، فالواجب تقديم الصَّرِيح المُحْكَم على المشتبه المُجْمَل. والله أعلم.

قوله: «الفرائض إنما تثبت بدليل صحيح لا معارض له مِن مثله أو بإجماع».

قلنا: اسمعوا أدلتنا الآن على الوجوب، فلنا عليه أدلة:

الدليل الأول: قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦] ووجه الدلالة أن الله سبحانه أمر المؤمنين بالصلاة والتسليم على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأمْرُه المطلقُ على الوجوب ما لم يَقُمْ دليل على خلافه.

وقد ثبت أن أصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ سألوه عن كيفية هذه الصلاة المأمور بها فقال: «**قولوا: اللهم صل على محمد..** » الحديث(١) وقد ثبت أن السلام الذي عُلِّمُوه هو السلامُ عليه في الصلاة، وهو سلام التشهد، فمخرج الأمرين والتعليمين والمحلَّين واحد.

يُوضِّحه أنه علَّمهم التشهد آمِرًا لهم به، وفيه ذكر التسليم عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فسألوه عن الصلاة عليه فعلَّمهم إياها، ثم شَبَّهَها بما عُلِّمُوهُ من التسليم عليه، وهذا

(١) أخرجه مسلم (٤٠٥)، وفي آخره: «... **والسلامُ كما قد عَلِمتُم**» ويُروى: «**عُلِّمْتم**» كما في «مشارق الأنوار» (٢/ ٨٣)، واستدلال المؤلف مبني عليه.

يدل علىٰ أن الصلاة والتسليم المذكورين في الحديث هما الصلاة والتسليم عليه في الصلاة.

يوضحه حديث ابن إسحاق[(١)]: «كيف نُصلِّي إذا نحن صلينا عليك في صلاتنا؟» وقد صحَّحَ هذه اللفظة جماعةٌ من الحفاظ: منهم ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، والدارقطني، والبيهقي.

وإذا تقرَّر أن الصلاة المسؤول عن كيفيتها هي الصلاة عليه في نفس الصلاة، وقد خرج ذلك مخرجَ البيان للمأمور به منها في القرآن، ثبت أنها علىٰ الوجوب. وينضاف إلىٰ ذلك أمرُ النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بها، ولعل هذا وجهُ ما أشار إليه الإمام أحمد رحمه الله تعالىٰ بقوله: «كنت أتهيَّب ذلك، ثم تبيَّنت فإذا هي واجبة» وقد تقدم حكاية كلامه.

الدليل الثاني: أن النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ كان يقول ذلك في التشهد، وأمرَنا أن نصلي كصلاته، وهذا يدل علىٰ وجوب فعلِ ما فَعَل في الصلاة إلا ما خصَّه الدليل، فهاتان مقدمتان:

أما المقدمة الأولى: فبيانها ما روىٰ الشافعي في «مسنده»[(٢)] عن كعب بن عُجرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عن النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أنه كان يقول في الصلاة: «**اللهم صل علىٰ محمدٍ وعلىٰ آل محمد، كما صليت علىٰ إبراهيم وآل إبراهيم، وبارك علىٰ محمد وآل**

(١) أي: حديث أبي مسعود الأنصاري رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ الذي من طريق ابن إسحاق، وقد سبق تخريجه في أول الكتاب.

(٢) رقم (٢٧٩)، وسنده ضعيف جدًّا.

محمد، كما باركت علىٰ إبراهيم وآل إبراهيم، إنك حميد مجيد».

أما المقدمة الثانية: فبيانها ما روىٰ البخاري في «صحيحه»[١] عن مالك بن الحُوَيرث رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أتينا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ونحن شَبَبَة متقاربون، فأقمنا عنده عشرين ليلة، فظنَّ أنا اشتقنا إلىٰ أهلنا، وسألَنا عمَّن تركنا في أهلنا، فأخبرناه، وكان رفيقًا رحيمًا، فقال: «**ارْجِعُوا إلىٰ أهْلِيكُم فعلِّمُوهم، ومُرُوهم، وصَلُّوا كما رَأيتُمُوني أُصَلِّي، وإذا حضرتِ الصَّلاةُ فليؤذِّنْ لكم أحدُكم، وليؤمَّكُم أكبرُكم**».

وعلىٰ هذا الاستدلال مِن الأسئلة والاعتراضات ما هو مذكور في غير هذا الموضع.

الدليل الثالث: حديث فَضالة بن عبيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فإن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال له أو لغيره: «**إذا صلَّىٰ أحدكم فليبدأ بتحميد الله والثناء عليه، ثم ليصلِّ علىٰ النبي** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، **ثم لَيدعُ بعدُ بما شاء**» وقد تقدم، رواه الإمام أحمد رحمه الله تعالىٰ، وأهل السنن، وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم.

واعترض عليه بوجوه:

أحدها: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يأمر هذا المصلي بالإعادة، وقد تقدَّم جوابه.

الثاني: أن هذا الدعاء كان بعد انقضاء الصلاة لا فيها، بدليل ما روىٰ الترمذي في «جامعه»[٢] من حديث رِشْدِين في هذا: بينا رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قاعد إذ دخل

(١) رقم (٦٠٥)، وأخرجه أيضا مسلم (٦٧٤).
(٢) رقم (٣٤٧٦) وحسنه. وهو حديث فضالة نفسه من طريق رِشْدين.

رجلٌ فصلىٰ فقال: اللهم اغفر لي وارحمني. فقال رسول الله ﷺ: «**عجلتَ أيها المصلي، إذا صَلَّيْتَ فقعدتَ، فاحْمَدِ الله بما هو أهله، وصلِّ عليَّ، ثم ادْعُهْ**».

وجواب هذا: أن رِشْدين لم يقل في حديثه إن هذا الداعي دعا بعد انقضاء الصلاة، ولا يدلُّ لفظه علىٰ ذلك، بل قال: «فصلىٰ فقال: اللهم اغفر لي» وهذا لا يدل علىٰ أنه قال بعد فراغه من الصلاة. ونفْسُ الحديث دليل علىٰ ذلك، فإنه قال: «**إذا صلَّىٰ أحدكم فليبدَأ بتحميد الله**» ومعلوم أنه لم يُرِدْ بذلك الفراغ من الصلاة، بل الدخول فيها، ولا سيما فإنَّ عامَّة أدعية النبي ﷺ إنما كانت في الصلاة لا بعدها، لحديث أبي هريرة، وعلي، وأبي موسىٰ، وعائشة، وابن عباس، وحذيفة، وعمار رضي الله عنهم وغيرهم[1] ولم يَنْقُلْ أحدٌ منهم أنه ﷺ كان يدعو بعد صلاته في حديث صحيح.

الاعتراض الثالث: أن الموضع الذي أمره أن يصلي فيه ويدعو بعد تحميد الله غير مُعَيَّن، فلِمَ قلتم إنه بعد التشهد.

وجواب هذا: أنه ليس في الصلاة موضع يُشرَع فيه الثناءُ علىٰ الله، ثُمَّ الصَّلاةُ علىٰ رسوله ﷺ ثُمَّ الدُّعاءُ، إلا في التشهد آخرَ الصَّلاة، فإن ذلك لا يُشرَع في القيام ولا الركوع ولا السُّجود اتِّفاقًا، فَعُلِم أَنَّه إنَّما أراد به آخر الصلاة حالَ جلوسه في التشهد.

الاعتراض الرابع: أنه أَمَرَهُ فيه بالدُّعاء عَقِبَ الصَّلاة عليه، والدعاء ليس بواجب،

---

(١) انظر: «الوابل الصيب» للمؤلف (ص ٢٨٠-٢٨٢).

فكذا الصلاة عليه ﷺ.

وجواب هذا: أنه لا يستحيل أن يأمر بشَيئَين، فيقوم الدليل علىٰ عدم وجوب أحدهما، فيبقىٰ الآخر علىٰ أصل الوجوب.

الدليل الرابع: أنه قد ثبت وجوبُها عن ابن مسعود، وابن عمر، وأبي مسعود الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وقد تقدم ذلك، ولم يُحْفَظْ عن أحدٍ من الصحابة أنه قال: لا تجب، وقول الصحابي إذا لم يخالفه غيرُه حُجَّة، ولا سيما علىٰ أصول أهل المدينة والعراق.

فهذا ما احْتَجَّ به الفريقان في هذه المسألة.

والمقصود أن تَشْنيع المشنِّع فيها علىٰ الشافعي باطل، فإن مسألةً فيها من الأدلة والآثار مثلُ هذا كيف يُشنَّع علىٰ الذاهب إليها! والله أعلم.



فصل

الموطن الثاني من مواطن الصلاة عليه ﷺ

في التشهد الأول

وهذا قد اختُلِف فيه:

فقال الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الأم»[(١)]: يصلِّي علي النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في التشهد الأول. هذا هو المشهور من مذهبه، وهو الجديد، لكنه يُسْتَحب، وليس بواجب. وقال في القديم: «لا يزيد علىٰ التشهد» وهذه رواية المزني عنه، وبهذا قال أحمد وأبو حنيفة ومالك وغيرهم[(٢)].

واحْتُجَّ لقول الشافعي بما رواه الدارقطني[(٣)] عن ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قال: كان رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعلِّمنا التشهد: «**التحيات الطيبات الزاكيات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلىٰ عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدًا عبده ورسوله. ثم يصلي علىٰ النبي** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

قالوا: وهذا يَعُمُّ الجلوس الأوَّل والآخر.

واحْتُجَّ له أيضًا بأن الله تعالىٰ أمر المؤمنين بالصلاة والتسليم علىٰ رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فدلَّ علىٰ أنه حيث شُرِع التسليم عليه شُرِعت الصلاة عليه، ولهذا سأله الصحابةُ عن كيفية الصلاة عليه وقالوا: «قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك؟» فدل علىٰ أن الصلاة عليه مقرونة بالسلام عليه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومعلوم أن المصلي يُسلِّم علىٰ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيُشرَع له أن يصلِّي عليه.

---

(١) (١/ ٢٧٠).

(٢) انظر: «الشرح الكبير علىٰ المقنع» (٣/ ٥٤٠- ٥٤١)، و«البناية» (٢/ ٢٣٧)، و«المعونة» للقاضي عبد الوهاب (١/ ٢٢٤).

(٣) «السنن» (١/ ٣٥١)، وسنده ضعيف.

قالوا: ولأنَّه مكانٌ شُرع فيه التشهد والتسليم على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فشُرع فيه الصلاة عليه كالتشهد الأخير.

وقال الآخرون: ليس التشهد الأول بمحلٍّ لذلك. وهو القديم من قولَي الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى، وهو الذي صحَّحَه كثيرٌ من أصحابه.

لأن التشهد الأول تخفيفه مشروع، وكان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا جلس فيه كأنه على الرَّضْف[1] ولم يثبت عنه أنه كان يفعل ذلك فيه، ولا علَّمه للأُمَّة، ولا يُعْرَف أنَّ أحدًا من الصَّحابة استحبَّه.

ولأن مشروعية ذلك لو كانت كما ذكرتم من الأمر لكانت واجبةً في المحل كما في الأخير لِتَناوُل الأمر لهما.

ولأنه لو كانت الصلاة مستحبَّةً في هذا الموضع لَاسْتُحِبَّ فيه الصَّلاة على آله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[2] لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يُفْرِد نَفْسَه دون آله بالأمر بالصّلاة عليه، بل أمرهم بالصلاة عليه وعلى آله في الصلاة وغيرها.

ولأنه لو كانت الصلاة عليه في هذا الموضع مشروعةً لشُرِع فيها ذكرُ إبراهيم وآل إبراهيم، لأنها هي صفة الصلاة المأمور بها.

---

(١) أخرجه أبو داود (٩٩٥)، والنسائي (١١٧٦)، والترمذي (٣٦٦)، وسنده منقطع. والرَّضْف: هي الحجارة المُحْماة بالنار أو الشمس، واحدتها: رَضْفة. انظر: «غريب الحديث» لأبي عبيد (٤/ ١٢٥).

(٢) والشافعية على المشهور من مذهبهم لا يستحبون الصلاة على الآل في التشهد الأول، ولذا ألزمهم المؤلف به. انظر: «المجموع» للنووي (٣/ ٤٦١).

ولأنها لو شرعت في هذا الموضع لشُرع فيها الدعاء بعدها لحديث فضالة، ولم يكن فرق بين التشهد الأوَّل والأخير.

قالوا: وأما ما استدللتم به من الأحاديث فمع ضعفها لا تدل، لأن المراد بالتشهُّد فيها هو الأخير دون الأول، بما ذكرناه من الأدلة، والله أعلم.



فصل

الموطن الثالث من مواطن الصلاة عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

آخر القنوت

استحبه الشافعي ومن وافقه (١).

واحتُجَّ لذلك بما رواه النسائي (٢) عن الحسن بن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: علمني رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هؤلاء الكلمات في الوتر، قال: «**قل: اللهم اهدني فيمن هديتَ، وبارِك لي فيما أعطيت، وتولَّني فيمن توليت، وقني شرَّ ما قضيت، فإنك تقضي ولا يُقضىٰ عليك، إنه لا يذلُّ من والَيتَ، تباركت ربَّنا وتعاليت، وصلىٰ الله علىٰ النبي**».

وهذا إنما هو في قنوت الوتر، وإنما نُقل إلىٰ قنوت الفجر قياسًا، كما نقل أصل هذا الدعاء إلىٰ قنوت الفجر. وهو مستحب في قنوت رمضان.

(١) انظر: «المجموع» للنووي (٣/ ٤٩٩).

(٢) برقم (١٧٤٦)، وضعفه ابن حجر في «التلخيص» (١/ ٢٦٤- ٢٦٥).

فصل

الموطن الرابع من مواطن الصلاة عليه صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

صلاة الجنازة بعد التكبيرة الثانية

لا خلاف في مشروعيتها فيها، واختُلِف في تَوقُّف صِحّة الصلاة عليها.

فقال الشافعي وأحمد في المشهور من مذهبهما[١]: إنها واجبة في الصلاة، لا تصح إلا بها. ورواه البيهقي[٢] عن عبادة بن الصامت وغيره من الصحابة. وقال مالك وأبو حنيفة[٣]: تستحب وليست بواجبة. وهو وجهٌ لأصحاب الشافعي.

الدليل علىٰ مشروعيتها في صلاة الجنازة ما روىٰ إسماعيل بن إسحاق في كتاب «الصلاة علىٰ النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»[٤] عن الزهري قال: سمعت أبا أمامة بن سهل بن حُنَيف يحدِّث سعيدَ بن المسيب قال: «إن السنة في صلاة الجنازة أن يقرأ بفاتحة الكتاب، ويصلي علىٰ النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثم يخلص الدعاء للميت حتىٰ يفرغ، ولا يقرأ إلا مرةً واحدة، ثم يُسلِّم في نفسه».

وأبو أمامة هذا صحابي صغير، وقد رواه عن صحابيٍّ آخر كما ذكره الشافعي[٥].

---

(١) انظر: «المجموع» للنووي (٥/ ٢٣٥)، و«المغني» لابن قدامة (٣/ ٤١٢).
(٢) في «السنن الكبرىٰ» (٤/ ٤٠).
(٣) انظر: «مواهب الجليل» (٣/ ١٤- ١٥)، و«البناية» (٣/ ٢٥٢).
(٤) برقم (٩٤).
(٥) في «الأم» (٢/ ٦٠٨).

وفي «موطأ يحيىٰ بن بكير»[(١)]: حدثنا مالك بن أنس، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه؛ أنه سأل أبا هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كيف نصلي علىٰ الجنازة؟ فقال أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنا لَعَمْرُ الله أخبرك، أَتْبَعُها من أهلها، فإذا وُضِعت كبَّرتُ وحمدتُ الله تعالىٰ، وصلَّيتُ علىٰ نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثم أقول: «**اللَّهُمَّ إنه عبدُك وابنُ عبدِك، وابنُ أَمَتِك، كان يشْهد أنْ لا إله إلَّا أنت وأنَّ محمَّدًا عبدُك ورسولُك، وأنت أعلمُ به، اللَّهُمَّ إنْ كان محْسِنًا فَزِد في إحسانه، وإن كان مُسِيئًا فتَجاوَزْ عن سَيِّئاته، اللَّهُمّ لا تَحْرِمْنا أجْرَه، ولا تَفْتِنَّا بَعْدَه**».

إذا تقرَّر هذا، فالمستحب أن يُصَلَّىٰ عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الجنازة كما يُصَلَّىٰ عليه في التشهد، لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علَّم ذلك أصحابه لمَّا سألوه عن كيفية الصلاة عليه.

❊❊❊❊❊

فصل

الموطن الخامس من مواطن الصلاة عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

في الخُطَب، كخطبة الجمعة، والعيدين، والاستسقاء، وغيرها

وقد اختلف في اشتراطها لصحة الخطبة.

فقال الشافعي وأحمد في المشهور من مذهبهما[(٢)]: لا تصح الخطبة إلا بالصلاة عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وقال أبو حنيفة ومالك[(٣)]: تصح بدونها. وهو وجه في مذهب

(١) وكذا في «الموطأ، رواية يحيىٰ بن يحيىٰ» (١/ ٢٢٨)، وسنده صحيح.
(٢) انظر: «الأم» (١/ ٢٣٠)، و«المغني» (٣/ ١٧٣- ١٧٤).
(٣) انظر: «البناية» (٣/ ٦٨)، و«المعونة» للقاضي عبد الوهاب (١/ ٣٠٦).

أحمد.

واحتج لوجوبها في الخطبة بقوله تعالىٰ: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ ۝١ وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ ۝٢ الَّذِي أَنقَضَ ظَهْرَكَ ۝٣ وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ [الشرح: ١- ٤] قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «رفع الله ذكره، فلا يذكر إلا ذكر معه»[(١)].

وفي هذا الدليل نظر؛ لأن ذكره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مع ذكر ربه هو الشهادة له بالرسالة إذا شهد لمُرسِله بالوحدانية، وهذا هو الواجب في الخطبة قطعًا، بل هو ركنها الأعظم.

والدليل علىٰ مشروعية الصلاة علىٰ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الخطبة ما رواه الدارقطني[(٢)] عن بَحِير بن ذاخر المَعافري قال: «ركبتُ أنا ووالدي إلىٰ صلاة الجمعة...» فذكر حديثًا وفيه: «فقام عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ علىٰ المنبر فحمد الله وأثنىٰ عليه حمدًا موجَزًا، وصلَّىٰ علىٰ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ووعظ الناس فأمرهم ونهاهم».

فهذا دليل علىٰ أنَّ الصّلاة علىٰ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الخطب كان أمرًا مشهورًا معروفًا عند الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أجمعين.

وأما وجوبها فلم نرَ فيه دليلًا يجب المصير إليه. والله أعلم.

❊❊❊❊❊

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) في «المؤتلف والمختلف» (٢/ ١٠٠٢- ١٠٠٥)، وسنده ضعيف.

فصل

الموطن السادس من مواطن الصلاة عليه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الصلاة عليه بعد إجابة المؤذن، وعند الإقامة

لما روىٰ مسلم في «صحيحه»(١) من حديث عبد الله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أنه سمع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**إذا سَمِعْتُم المؤذِّنَ فقُولوا مِثْلَ ما يَقُولُ، ثم صَلُّوا عليَّ، فإنّه مَن صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّىٰ اللهُ عَليه بها عَشرًا، ثُمَّ سَلُوا اللهَ لِيَ الوَسِيلَة، فإنَّها مَنزِلةٌ فِي الجَنَّة لا تَنبَغِي إلَّا لعَبدٍ مِن عبادِ الله تعالىٰ، وأرجُو أن أكُونَ أنا هو، فمَنْ سَأَلَ لِيَ الوسيلةَ حَلَّتْ عَلَيه الشَّفاعة**».

وفي إجابة المؤذن خمس سنن عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد اشتمل حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا علىٰ ثلاثةٍ منها.

والرابعة: أن يقول ما رواه مسلم(٢) عن سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «**مَنْ قال حِينَ يَسْمَعُ المؤذِّن: أشهدُ أنْ لا إلَه إلَّا الله وحدَه لا شَرِيك لَه، وأنَّ مُحمَّدًا عبدُهُ ورسولُهُ، رَضِيتُ بالله رَبًّا، وبمُحمَّدٍ رَسُولًا، وبالإسلامِ دِينًا. غُفِرَ له ذَنْبُه**».

والخامسة: أن يدعو الله بعد إجابة المؤذن، وصلاتِه علىٰ رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

---

(١) برقم (٣٨٤).

(٢) برقم (٣٨٦).

وسؤالِه له الوسيلة، لما في «سنن أبي داود» و«النسائي»[١] من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن رجلًا قال: يا رسول الله، إن المؤذنين يَفْضُلُوننا، فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**قُل كما يقولون، فإذا انتهيتَ فَسَلْ تُعطَه**».

فهذه خمسٌ وعشرون سُنَّة في اليوم والليلة[٢] لا يحافظ عليها إلا السابقون.

❀❀❀❀❀

فصل

الموطن السابع من مواطن الصلاة عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عند الدعاء

وله ثلاث مراتب:

إحداها: أن يصلي عليه قبل الدعاء وبعد حمد الله تعالىٰ.

والمرتبة الثانية: أن يصلي عليه في أول الدعاء وأوسطه وآخره.

والثالثة: أن يصلي عليه في أوله وآخره، ويجعل حاجته متوسطة بينهما.

فأما المرتبة الأولى: فالدليل عليها حديثُ فَضالة بن عبيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيه: «**إذا دعا أحدُكم فليبدَأ بتحميد الله والثناء عليه، ثم لْيُصَلِّ علىٰ**

---

(١) أبو داود (٥٢٤)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٤)، وصححه ابن حبان (٤/ ٥٩٣).

(٢) وذلك لأن الأذان في اليوم والليلة خمس مرات، وفي كل مرة خمس سنن، فصار المجموع خمسًا وعشرين سُنة.

النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ **ثم لْيَدْعُ بعدُ بما شاء»** وقد تقدم.

وروىٰ الترمذي[١] عن عبد الله رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قال: كنتُ أصلي والنبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ وأبو بكر وعمر معه، فلما جلستُ بدأت بالثناء علىٰ الله، ثم بالصلاة علىٰ النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ ثم دعوت لنفسي، فقال النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**سَلْ تُعْطَه، سَلْ تُعْطَه**».

وأما المرتبة الثانية: فروىٰ عبد الرزاق[٢] عن جابر بن عبد الله رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا قال: قال رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**لا تجعلوني كقَدَح الراكب...**» فذكر الحديث وقال: «**اجعلوني في وسط الدعاء وفي أوله وفي آخره**».

وقد تقدم قول عمر رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ: «الدعاء موقوف بين السماء والأرض لا يصعد منه شيء حتىٰ تصلي علىٰ نبيك صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ».

والصلاة علىٰ النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ للدعاء بمنزلة الفاتحة من الصلاة.

وهذه المواطن التي تقدمت كلُّها شُرِعت الصلاة علىٰ النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ فيها أمامَ الدعاء، فمفتاح الدعاءِ الصلاةُ علىٰ النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ كما أن مفتاح الصلاة الطُّهورُ، فصلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم تسليمًا.

❀❀❀❀❀

---

(١) برقم (٥٩٣)، وصححه الترمذي، وابن حبان (٧٠٦٧). و«عبد الله» هو: ابن مسعود.

(٢) في «المصنف» (٢/ رقم ٣١١٧)، وسنده ضعيف.

فصل

الموطن الثامن من مواطن الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عند دخول المسجد وعند الخروج منه

لِما روىٰ ابنُ خزيمة في «صحيحه» وأبو حاتم ابن حبان[١] عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إذا دخل أحدُكم المسجدَ فليُسَلِّمْ علىٰ النبي** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وليقل: اللهم افتَحْ لي أبوابَ رحمتك، وإذا خرج فليُسلِّمْ علىٰ النبي** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وليقل: اللهم أَجِرْني من الشيطان الرجيم**».

وفي «المسند» والترمذي و«سنن ابن ماجه»[٢] من حديث فاطمة بنت الحسين، عن جدَّتها فاطمة الكبرىٰ قالت: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا دخل المسجد قال: «**اللهم صلِّ علىٰ محمدٍ وسلم، اللهمَّ اغفِرْ لي ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك**» وإذا خرج قال مثلها، إلا أنه يقول: «**أبوابَ فضلك**» ولفظ الترمذي: «كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا دخل المسجد صلىٰ علىٰ محمدٍ وسلم».

وقد تقدم الكلام علىٰ هذا الحديث.

*****

---

(١) ابن خزيمة (٤٥٢)، و«صحيح ابن حبان» (٥/ ٣٩٥- ٣٩٦).

(٢) سبق تخريجه.

فصل

الموطن التاسع من مواطن الصلاة عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

على الصفا والمروة

لِما روىٰ إسماعيل بن إسحاق في «كتابه»[(١)] أن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كان يُكبِّر علىٰ الصَّفا ثَلاثًا، يقول: «لَا إله إلّا اللهُ وحْدَه لا شَرِيك له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو علىٰ كُلِّ شيءٍ قدير» ثُمَّ يُصَلِّي علىٰ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثم يدعو، ويُطيل القيام والدُّعاء، ثُمَّ يفعل علىٰ المروة مِثْلَ ذلك» وهذا من توابع الدعاء أيضًا.

❀❀❀❀❀

فصل

الموطن العاشر من مواطن الصلاة عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عند اجتماع القوم قبل تفرُّقهم

وقد تقدمت الأحاديث بذلك عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من غير وجهٍ أنه قال: «**ما جلس قوم مجلسًا، ثم تفرَّقوا، ولم يذكروا اللهَ، ولم يصلُّوا علىٰ النبيِّ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **إلا كان عليهم من الله تِرَةٌ، إن شاء عذَّبهم، وإن شاء غفر لهم**» رواه ابن حبان في «صحيحه» والحاكم وغيرهما[(٢)].

❀❀❀❀❀

---

(١) في «فضل الصلاة» رقم (٨٧)، وسنده صحيح.

(٢) سبق تخريجه.

فصل

الموطن الحادي عشر من مواطن الصلاة عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عند ذكره

وقد اختُلِف في وجوبها كُلَّما ذُكِر اسمُه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فقال أبو جعفر الطحاوي وأبو عبد الله الحَلِيمي[(١)]: تجب الصلاةُ عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كلَّما ذُكِر اسمه.

وقال غيرهما: إن ذلك مستحب، وليس بفرضٍ يأثم تاركه.

ثم اختلفوا، فقالت فرقة: تجب الصلاة عليه في العُمُرِ مَرَّةً واحدةً، لأن الأمر مطلق لا يقتضي تكرارًا، والماهية تَحصُل بمرةٍ. وهذا محكيٌّ عن أبي حنيفة ومالك والثوري والأوزاعي[(٢)]. قال عياض وابن عبد البر[(٣)]: وهو قول جمهور الأمّة.

وقالت فرقة: بل تجب في كلِّ صلاةٍ في تشهُّدها الأخير، كما تقدم. وهو قول الشافعي، وأحمد في آخر الروايتين عنه، وغيرهما.

وقالت طائفة: الأمر بالصلاة أمرُ استحبابٍ لا أمرُ إيجاب. وهذا قول ابن جرير

(١) انظر: «البناية» (٢/ ٣٢١)، و«الجامع لشعب الإيمان» (٤/ ١٨٣).
(٢) انظر: «تفسير القرطبي» (١٤/ ٢٣٢- ٣٣٣)، و«البناية» (٢/ ٣٢١)، و«الحاوي الكبير» للماوردي (٢/ ١٣٧).
(٣) انظر: «الشفا» (٢/ ٦١- ٦٣)، و«التمهيد» (١٦/ ١٩١).

وطائفة، وادعىٰ ابن جرير فيه الإجماع[١]. وهذا علىٰ أصله، فإنه إذا رأىٰ الأكثرين علىٰ قولٍ جعله إجماعًا يجب اتباعه. والمقدمتان هنا باطلتان.

واحتج الموجبون بحجج:

الحجة الأولى: حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**رغم أنف رجلٍ ذُكِرتُ عنده فلم يُصَلِّ عليّ**» صححه الحاكم وحسنه الترمذي[٢].

و«رَغِم أنفه»: دعاء عليه وذم له، وتارك المستحب لا يُذَم، ولا يدعىٰ عليه.

الحجة الثانية: حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أنه صعد المنبر فقال: «**آمين، آمين، آمين**» فذكر الحديث المتقدم في أول الكتاب وقال فيه: «**مَن ذكرتَ عنده فلم يُصلِّ عليك فمات فدخل النار فأبعده الله**، قُل: آمين. **فقلت: آمين**» رواه ابن حبان في «صحيحه»[٣].

وقد تقدمت الأحاديث في هذا المعنىٰ من رواية أبي هريرة، وجابر بن سمرة، وكعب بن عجرة، ومالك بن الحويرث، وأنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وكل منها حجة مستقلة، ولا ريب أن الحديث بتلك الطرق المتعددة يُفِيدُ الصِّحَّة.

الحجة الثالثة: ما رواه النسائي[٤] عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول

(١) في «تهذيب الآثار- القسم المفقود» (ص: ٢٢٤- ٢٢٩).
(٢) سبق تخريجه.
(٣) سبق تخريجه.
(٤) في «عمل اليوم والليلة» (٦١)، ورجاله ثقات، إلا أن فيه انقطاعًا.

الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَن ذكرتُ عنده فَلْيُصلِّ عليَّ، فإنه من صلىٰ عليَّ مرة صلىٰ الله عليه عشرًا**» صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

والأمرُ ظاهِرُهُ الوجوب.

الحجة الرابعة: ما رواه ابن حبان في «صحيحه»[٥] من حديث علي بن حسين، عن أبيه، عن النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إنَّ البخيل من ذُكرتُ عنده فلم يصل عليَّ**» ورواه الحاكم في «صحيحه» والنسائي والترمذي.

قالوا: فإذا ثبت أنه بخيل فوجه الدلالة به من وجهين:

أحدهما: أنَّ البُخْل اسم ذمٍّ، وتارك المستحبِّ لا يستحق اسمَ الذم.

الثاني: أن البخيل هو مانع ما وجب عليه، فمن أدَّىٰ الواجبَ عليه كلَّه لم يُسَمَّ بخيلًا، وإنما البخيل مانع ما يستحق عليه إعطاؤُه وبذلُه.

الحجة الخامسة: أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أمر بالصلاة والتسليم عليه، والأمر المطلق للتكرار، ولا يمكن أن يقال: التكرار هو في كل وقت، فإن الأوامر المُكَرَّرة إنما تتكرَّرُ في أوقاتٍ خاصَّة، أو عند شروطٍ وأسبابٍ تقتضي تَكرارَها، وليس وقتٌ أولىٰ من وقتٍ، فتكرُّرُ المأمورِ به بتكرُّرِ ذكر النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أولىٰ لِما تقدَّم من النصوص.

فهنا ثلاث مقدمات:

---

(٥) سبق تخريجه.

الأولى: أن الصلاة مأمور بها أمرًا مطلقًا، وهذه معلومة.

المقدمة الثانية: أن الأمر المطلق يقتضي التكرار. وهذا مختلف فيه، فنفاه طائفةٌ من الفقهاء والأصوليين، وأثبته طائفة، وفَرَّقت طائفة بين الأمر المُطْلق والمعلَّق علىٰ شرطٍ أو وقْتٍ، فأثبتت التَّكرار في المعلَّق دون المطلق. والأقوال الثلاثة في مذهب أحمد والشافعي وغيرهما[(١)]. ورجَّحت هذه الطائفة التَّكرار بأنَّ عامَّة أوامر الشَّرع علىٰ التكرار، كقوله تعالىٰ: ﴿ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [النساء: ١٣٦] و﴿ٱدۡخُلُواْ فِى ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةً﴾ [البقرة: ٢٠٨] ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ [النساء: ٥٩].

المقدمة الثالثة: أنه إذا تكرر المأمور به فإنه لا يتكرر إلا بسببٍ أو وقتٍ، وأولىٰ الأسباب المقتضية لتكراره ذكرُ اسمه صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لإخباره برَغْمِ أنفِ مَن ذُكِر عنده فلم يصلِّ عليه، وللإسْجَال عليه بالبخل[(٢)] وإعطائه اسمه.

قالوا: وإذا ثبت بهذه الوجوه وغيرها وجوبُ الصلاة عليه صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علىٰ من ذُكر عنده، فوجوبها علىٰ الذاكر نفسِه أولىٰ، ونظير هذا أنَّ سامع السجدة إذا أُمِرَ بالسُّجود إمَّا وجوبًا أو استحبابًا علىٰ القولين، فوجوبها علىٰ التَّالي أَولىٰ. والله أعلم.

❊❊❊❊❊

---

(١) انظر: «الإبهاج شرح المنهاج» (٢/ ٥٤- ٥٦)، و«إرشاد الفحول» (ص: ١٨٧).
(٢) أسجل عليه بالبخل: أي أطلقه عليه، ووَسَمه به. انظر: «تاج العروس» (٢٩/ ١٨١).

ص ٤٦٧ أدلة القائلين بعدم وجوب الصلاة عند ذكر النبي صلىٰ الله عليه وسلم

فصل

قال نفاة الوجوب:

الدليل علىٰ قولنا وجوه:

أحدها: أنه من المعلوم الذي لا ريب فيه أن السلف الصالح الذين هم القُدوة لم يكن أحدهم كُلَّما ذَكَر النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرِن الصلاةَ عليه باسمه، وهذا في خطابهم للنبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أكثر من أن يُذْكَر، فإنهم كانوا يقولون: «يا رسول الله» مقتصرين علىٰ ذلك، وربما كان يقول أحدهم: «صلَّىٰ اللهُ عليك» وهذا في الأحاديث ظاهر كثير، فلو كانت الصلاةُ عليه واجبةً عند ذكره لأنكر عليهم تَرْكَها.

الثاني: أنَّ الصَّلاة عليه لو كانت واجبةً كلما ذُكِرَ لكان هذا من أظهر الواجبات، ولَبَيَّنه النَّبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأُمَّته بيانًا يقطع العِلَّة، وتقوم به الحُجَّة.

الثالث: أنه لا يُعرَف عن أحد من الصحابة ولا التابعين ولا تابعيهم هذا القول، ولا يُعْرَف أحد منهم قال به، وأكثر الفقهاء - بل قد حكي الإجماع - علىٰ أن الصلاة عليه صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليست من فروض الصلاة، وقد نُسِب القولُ بوجوبها إلىٰ الشذوذ ومخالفةِ الإجماع السابق، كما تقدم، فكيف تجب خارج الصلاة!

الرابع: أنه لو وجبت الصلاةُ عليه عند ذكره دائمًا، لوجب علىٰ المؤذن أن يقول: «أشهد أن محمدًا رسولُ الله صلىٰ الله عليه وسلم» وهذا لا يُشرَع له في الأذان فضلًا أن يجب عليه.

الخامس: أنه كان يجب علىٰ من سمع النداء وأجابه أن يصلي عليه صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وقد أمر صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ السامعَ أن يقول كما يقولُ المؤذن، وهذا يَدُلُّ علىٰ جواز اقتصاره علىٰ قوله: «أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا رسول الله» فإن هذا هو مِثلُ ما يقول المؤذن.

السادس: أن التشهد الأول ينتهي عند قوله: «وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله» اتفاقًا. واختُلِف هل يُشرَع أن يصلي علىٰ النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وعلىٰ آله فيه علىٰ ثلاثة أقوال:

أحدها: لا يُشرَع ذلك إلا في الأخير.

والثاني: يشرع.

والثالث: تُشرَع الصلاة عليه خاصةً دون آله. ولم يقل أحدٌ بوجوبها في الأول عند ذكر النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ.

السابع: أنه لو وجبت الصلاة عليه كُلَّما ذُكِرَ لوجب الثناءُ علىٰ الله عَزَّوَجَلَّ كُلَّما ذُكِر اسمه، فكان يجب علىٰ مَن ذَكَر اسم الله أن يَقرِنَه بقوله: «سُبْحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ» أو «عَزَّوَجَلَّ» أو «تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ» أو «جلَّت عَظَمتُه» أو «تعالىٰ جدُّه» ونحو ذلك، بل كان ذلك أولىٰ وأحرىٰ، فإن تعظيمَ الرَّسولِ وإجلالَهُ ومَحَبَّتَه وطاعَتَه تابعٌ لتعظيم مُرْسِله سبحانه وإجلالِه ومحبَّتِه وطاعته، فمُحال أن تَثْبُتَ المحبَّةُ والطاعةُ والتَّعظيمُ والإجلالُ للرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ دون مرسله، بل إنما يثبت له ذلك تبعًا لمحبَّة الله

تعالىٰ وتعظيمه وإجلاله، فكيف يقال: تجب الصلاةُ عليه كُلَّما ذُكِرَ اسْمُه، وهي ثناء وتعظيم كما تقدم، ولا يجب الثناء والتعظيم للخالق سبحانه وتعالىٰ كُلَّما ذكر اسمه! هذا مُحالٌ من القول.

ولكلِّ فِرْقة من هاتين الفرقتين أجْوبةٌ من حُجَجِ الفرقة المنازعة لها، بعضها ضعيفٌ جدًّا، وبعضُها محتمل، وبعضُها قويّ، ويظهر ذلك لمن تأمَّل حُجَجَ الفريقين. والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أعلم بالصَّواب.

❊❊❊❊❊

فصل

الموطن الثاني عشر من مواطن الصلاة عليه صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عند الفراغ من التَّلْبِيَة

قال الدارقطني[1]: قال صالح: سمعت القاسمَ بن محمدٍ يقول: «كان يُستحَبُّ للرجل إذا فرغ من تلبيته أن يُصلِّي علىٰ النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

قلت: وهذا أيضًا من توابع الدعاء، والله أعلم.

❊❊❊❊❊

(١) «السنن» (٢/ ٢٣٨)، وهو حديث منكر. انظر: «الكامل» لابن عدي (٤/ ٦٠).

فصل

الموطن الثالث عشر من مواطن الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عند استلام الحَجَر

قال أبو ذرٍّ الهروي[1] عن نافع قال: كان ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إذا أراد أن يستلم الحجر قال: «اللهم إيمانًا بك وتصديقًا بكتابك وسنةِ نبيك صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» ويستلمه، ويصلي علىٰ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وقد تقدم أن من مواطن الصلاة عليه علىٰ الصَّفا والمَرْوَة صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

❊❊❊❊❊

فصل

الموطن الرابع عشر من مواطن الصلاة عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عند الوقوف على قَبْرِه

عن عبد الله بن دينار قال: رأيت عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يقف علىٰ قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيصلي علىٰ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ويدعو لأبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. ذكره مالك في الموطأ[2].

---

(١) في «مناسكه» كما في «القول البديع» (ص: ١٩٩)، وهو أثر منكر.

(٢) رواية أبي مصعب الزهري (٥٠٦).

فصل

الموطن الخامس عشر من مواطن الصلاة عليه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

إذا خرج إلي السوق أو إلي دعوةٍ أو نحوها

قال ابن أبي حاتم [(١)]: عن أبي وائل قال: «ما رأيت عبدَ الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ جَلَس في مأدُبة ولا جَنازَة ولا غيرِ ذلك، فيقومَ حتىٰ يَحْمَد الله، ويُثْنِي عليه، ويُصَلِّي علىٰ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ويَدْعُو بِدَعَوات، وإنْ كانَ يخرج إلىٰ السُّوقِ فيأتِي أغْفَلَها مكانًا، فيجلس، فيَحْمَدُ الله، ويُصَلِّي علىٰ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ويَدْعو بدعوات».

❀❀❀❀❀

فصل

الموطن السادس عشر من مواطن الصلاة عليه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

إذا قام الرجل من نوم الليل

قال النسائي في «سننه الكبير» [(٢)]: عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «يَضْحَكُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إلىٰ رَجُلَين: رجلٌ لَقِيَ العدوَّ، وهو علىٰ فرسٍ مِن أمْثَلِ خيلِ أصحابه، فانهَزَمُوا وثَبَت، فإن قُتِلَ اسْتُشهِد، وإن بَقِي فذلك الذي يَضحك اللهُ إليه. ورجلٌ قام فِي جَوفِ اللَّيل لا يَعلَمُ به أحدٌ، فتوضَّأ فأسْبَغَ الوُضُوء، ثُمَّ حَمِد الله ومجَّده وصلَّىٰ علىٰ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ واسْتَفْتَح القرآن، فذلك الذي يَضحك الله إليه، يقولُ:

(١) كما في «القول البديع» (ص: ٢٠٨)، وسنده صحيح.
(٢) (٦/ ٢١٧)، وسنده حسن.

انْظُرُوا إلىٰ عبدي قائمًا لا يَراهُ أحدٌ غَيري».

❀❀❀❀❀

فصل

الموطن السابع عشر من مواطن الصلاة عليه صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عقب ختم القرآن

وهذا لأن المحلَّ محلُّ دعاءٍ، وقد نصَّ الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ علىٰ الدعاء عقيب الختمة، فقال في رواية أبي الحارث: «كان أنس إذا ختم القرآن جمع أهله ولده»[1]. وقال في رواية حرب: «أَسْتَحِبُّ إذا ختم الرجلُ القرآنَ أن يجمع أهلَه ويدعو».

وروىٰ ابن أبي داود في «فضائل القرآن»[2] عن ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه قال: «من ختم القرآن فله دعوةٌ مستجابة».

ونصَّ أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ علىٰ استحباب ذلك في صلاة التَّراويح.

قال حنبل[3]: سمعت أحمد يقول في ختم القرآن: إذا فرغت من قراءتك: ﴿قُلۡ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ [الناس: ١] فارفع يديك في الدعاء قبل الركوع، قلت: إلىٰ أيِّ شيءٍ تذهب في هذا؟ قال: رأيتُ أهل مكة يفعلونه، وكان سفيانُ بن عُيَينة يفعله معهم

(١) أخرجه سعيد بن منصور في «سننه» رقم (٧٧)، وهو صحيح ثابت.
(٢) وأخرجه أيضًا أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص: ٤٨)، وسنده منقطع.
(٣) انظر: «الشرح الكبير» (٤/ ١٧١).

بمكة.

وهذا إذا كان من آكد مواطن الدعاء وأحقِّها بالإجابة، فهو من آكد مواطن الصلاة على النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

❖❖❖❖❖

فصل

الموطن الثامن عشر من مواطن الصلاة عليه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

يوم الجمعة

وقد تقدم فيه حديث أوس بن أوس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

وعن أبي أمامة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**أكثِرُوا عليَّ من الصلاة في كل يوم جمعةٍ، فإن صلاة أمتي تُعرَض عليَّ في كل يوم جمعةٍ، فمن كان أكثرُهم عليَّ صلاةً كان أقربَهم مني منزلة**» صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. رواه البيهقي[(١)].

وروي أيضًا عن أبي مسعود الأنصاري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**أكثروا عليَّ من الصلاة يوم الجمعة، فإنه ليس أحدٌ يصلي عليَّ يومَ الجمعة إلا عُرِضت علي صلاته**»[(٢)].

---

(١) في «الكبرىٰ» (٣/ ٢٤٩)، وسنده ضعيف.

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في «فضل الصلاة» (٦٤)، وسنده ضعيف.

وقال ابن عدي[١]: عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أكثِروا الصلاةَ عليَّ يومَ الجمعة، فإن صلاتكم تُعرَض علي**».

وهذا وإن كان إسناده ضعيفًا فهو محفوظ في الجملة، ولا يضرُّ ذكره في الشواهد.

❁❁❁❁❁

فصل

الموطن التاسع عشر من مواطن الصلاة عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عند القيام من المجلس

قال عبد الرحمن بن أبي حاتم[٢]: حدثنا أبو سعيد بن يحيىٰ بن سعيد القطان، حدثنا عثمان بن عمر قال: سمعت سفيان بن سعيدٍ ما لا أحصي إذا أراد القيام يقول: «صلَّىٰ اللهُ وملائكتُه علىٰ مُحمَّدٍ وعَلَىٰ أنبياءِ اللهِ وملائِكتِه».

هذا الذي رأيته من الأثر في هذا الموطن.



فصل

الموطن العشرون من مواطن الصلاة عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

---

(١) «الكامل في ضعفاء الرجال» (٣/ ٧٤)، وهو حديث منكر.

(٢) كما في «القول البديع» (ص: ٢٣٤).

عند المرور على المساجد ورؤيتها

قال القاضي إسماعيل في «كتابه»[٣]: عن علي بن حسين قال: قال عليٌّ بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إذا مررتم بالمسجد فصلوا على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».



فصل

الموطن الحادي والعشرون من مواطن الصلاة عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عند الهَمِّ، والشَّدائِد، وطَلَبِ المغفرة

لحديث الطفيل بن أبي بن كعب، عن أبيه قال: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا ذهب ثلثا الليل قام فقال: «**يا أيها الناس، اذكروا الله، جاءت الراجفة تتبعها الرادفة، جاء الموت بما فيه، جاء الموت بما فيه**» قال أبي: قلت: يا رسول الله، إني أكثر الصلاة عليك، فكم أجعل لك من صلاتي؟ فقال: «**ما شئت**» قال: قلت: الربع؟ قال: «**ما شئت، فإن زدت فهو خير لك**» قلت: النصف؟ قال: «**ما شئت، فإن زدت فهو خير لك**» قال: قلت: فالثلثين؟ قال: «**ما شئت، فإن زدت فهو خير لك**» قال: أجعل لك صلاتي كلها؟ قال: «**إذًا تُكفى همَّك ويُغفَر لك ذنبُك**» رواه الترمذي وقال: حديث حسن[٤].

❊❊❊❊❊

(٣) برقم (٨٠)، وسنده ضعيف جدًّا.

(٤) سبق تخريجه.

فصل

الموطن الثاني والعشرون من مواطن الصلاة عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عند كتابة اسمه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

روىٰ أبو الشيخ[١] عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من صلَّىٰ عليَّ في كتابٍ لم تزل الملائكة يستغفرون له ما دام اسمي في ذلك الكتاب**».

وفي الباب عن أبي بكر الصديق، وابن عباس، وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ[٢].

وروىٰ سليمان بن الربيع، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من صلَّىٰ عليَّ في كتابٍ لم تزل الصلاة جاريةً له ما دام اسمي في ذلك الكتاب**»[٣].

وروي من طريق جعفر بن علي الزعفراني قال: سمعت خالي الحسن بن محمد يقول: رأيت أحمد بن حنبل في النوم، فقال لي: يا أبا علي، لو رأيتَ صلاتنا علىٰ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الكتب كيف تُزهِر بين أيدينا[٤].

وقال سفيان الثوري: لو لم يكن لصاحب الحديث فائدةٌ إلا الصلاة علىٰ

(١) وأخرجه أيضًا الطبراني في «الأوسط» (١٨٣٥)، وهو حديث موضوع.

(٢) حديث أبي بكر أخرجه الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» رقم (٦٤)، وفي إسناده رجل كذّاب. وسيأتي حديث ابن عباس. ولم أجد حديث عائشة.

(٣) أخرجه أبو القاسم التيمي في «الترغيب والترهيب» (٢/ ١٦٩٩)، وسنده ضعيف جدًّا.

(٤) أخرجه ابن بشكوال كما في «القول البديع» (ص: ٢٣٩- ٢٤٠).

رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فإنه يصلي عليه ما دام في ذلك الكتاب صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [(١)].

وقال محمد بن أبي سليمان: رأيت أبي في النوم، فقلت: يا أبَتِ ما فعل اللهُ بك؟ قال: غفر لي. فقلت: بماذا؟ قال: بكتابتي الصلاة علىٰ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في كل حديث [(٢)].

وقد روىٰ الحافظ أبو موسىٰ في «كتابه» [(٣)] عن جماعة من أهل الحديث أنهم رُؤُوا بعد موتهم، وأخبَروا أن الله تعالىٰ غفر لهم بكتابتهم الصَّلاة علىٰ النبي في كل حديث.

وقال ابنُ سِنان: سمعت عباسًا العَنْبري وعلي بن المديني يقولان: ما تركنا الصلاة علىٰ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في كل حديث سمعناه، وربما عجلنا فنبيِّضُ الكتابَ في كل حديثٍ حتىٰ نرجع إليه [(٤)].

❊❊❊❊❊

فصل

الموطن الثالث والعشرون من مواطن الصلاة عليه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عند تبليغ العِلْم إلي الناس، وعند التَّذْكِير والقَصَص، وإلْقاء الدرس، في أوَّلِ ذلك وآخرِه

---

(١) أخرجه الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» رقم (٦٦).
(٢) أخرجه الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» رقم (٦٧).
(٣) كما في «القول البديع» (ص: ٢٤٢- ٢٤٣).
(٤) أخرجه الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» رقم (٥٦٩).

قال إسماعيل بن إسحاق في «كتابه»[(١)] عن جعفر بن بُرْقان قال: كتب عمرُ بن عبد العزيز: «أما بعد، فإن أُناسًا من الناس قد التمسوا الدنيا بعمل الآخرة، وإنَّ مِن القُصَّاص قد أحدثوا في الصلاة علىٰ خلفائهم وأمرائهم عِدْلَ صلاتهم علىٰ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فإذا جاءك كتابي هذا فمُرْهم أن تكون صلاتهم علىٰ النَّبيِّين ودعاؤهم للمسلمين عامَّةً، ويَدَعُوا ما سِوىٰ ذلك».

والصلاة علىٰ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذا الموطن لأنه موطنٌ لتبليغ العلم الذي جاء به، ونَشْرِه في أُمَّته، وإلقائه إليهم، ودعوتِهم إلىٰ سُنَّته وطريقته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهذا من أفضل الأعمال وأعظمها نَفْعًا للعبد في الدنيا والآخرة، قال تعالىٰ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ [فصلت: ٣٣].

فالدعوة إلىٰ الله تعالىٰ هي وظيفة المرسلين وأتباعهم، وهم خلفاء الرسل في أُمَمِهم والناس تبع لهم؛ والله سبحانه قد أمر رسوله أن يُبَلِّغ ما أُنْزل إليه، وضَمِنَ له حفظَه وعصمتَه من الناس. وهكذا المبلِّغون عنه من أُمَّته لهم من حفظ الله وعصمته إياهم بحَسَب قيامهم بدينه وتبليغهم له. وقد أَمَرَ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالتبليغ عنه ولو آية[(٢)] ودعا لمن بلَّغ عنه ولو حديثًا[(٣)].

وتبليغُ سُنَّته إلىٰ الأُمَّة أفضل من تَبْليغ السِّهام إلىٰ نُحُور العَدُوّ، لأن ذلك التبليغ يفعله كثير من الناس، وأما تبليغ السنن فلا يقوم به إلا ورثةُ الأنبياء وخلفاؤهم في

(١) «فضل الصلاة» رقم (٧٦)، وسنده صحيح.
(٢) كما في حديث: «بلغوا عني ولو آية». أخرجه البخاري (٦٤)، ومسلم (٣٢٧٤)
(٣) كما في حديث: «نضَّر الله امرأً سمع منَّا شيئًا فبلغه كما سمع». أخرجه الترمذي (٢٦٥٧)، وابن ماجه (٢٣٢)، وصححه الترمذي.

أُمَمِهم، جعلَنا الله تعالىٰ منهم بمنِّه وكرمه.

ويكفي في هذا قول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعلي[(١)] ولمعاذ[(٢)] أيضًا رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: «**لأَنْ يَهدِيَ اللهُ بك رَجُلًا واحِدًا خيرٌ لك مِن حُمْرِ النَّعَم**».

فمتىٰ يُدْرِكُ العاملُ هذا الفَضْلَ العظيمَ والحظَّ الجسيمَ بشيء مِن عمله! وإنما ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم؛ فحقيق بالمبلِّغ عن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذي أقامه اللهُ في هذا المقام أن يفتتح كلامَه بحمد الله تعالىٰ، والثناء عليه، وتمجيده، والاعتراف له بالوحدانية، وتعريفِ حقوقه علىٰ العباد، ثم بالصَّلاةِ علىٰ رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وتمجيده، والثناء عليه، أن يختمه أيضًا بالصَّلاة عليه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تسليمًا.

فصل

الموطن الرابع والعشرون من مواطن الصلاة عليه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أوَّل النَّهار وآخره

روىٰ الطبراني[(٣)] عن أبي الدرداء رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من صلىٰ علي حين يصبح عشرًا، وحين يمسي عشرًا، أدركته شفاعتي يوم القيامة**».

❀❀❀❀❀

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٨٣)، ومسلم (٢٤٠٦).

(٢) أخرجه أحمد في «مسنده» (٥/ ٢٣٨)، وهو حديث منكر.

(٣) سبق تخريجه.

فصل

الموطن الخامس والعشرون من مواطن الصلاة عليه ﷺ

عَقِبَ الذَّنب إذا أراد أن يُكَفِّر عنه

روى ابنُ أبي عاصم في «كتاب الصلاة على النبي ﷺ»[1] عن أبي إسحاق عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«صلوا عليَّ فإن الصلاة عليَّ كفارةٌ لكم، فمَن صلى عليَّ مرَّةً صلى اللهُ عليه عشرًا»**.

وروى أبو الشيخ في «كتاب الصلاة على النبي ﷺ»[2] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«صلوا عليَّ فإن الصلاةَ عليَّ زكاةٌ لكم»**.

فهذا فيه الإخبار بأن الصَّلاة زكاة للمُصَلِّي على النَّبي ﷺ والزَّكاة تَتَضمَّنُ النَّماء والبَرَكة والطَّهارة، والذي قبله فيه أنها كفارة، وهي تتضمن مَحْو الذنب، فتضمَّن الحديثان أن بالصلاة عليه ﷺ تَحْصُلُ طهارة النَّفْس من رذائلها، ويثبت لها النَّماء والزِّيادة في كمالاتها وفضائلها، وإلى هذين الأمرين يرجع كمال النفس، فعُلم أنه لا كمالَ للنفس إلا بالصلاة على النَّبي ﷺ التي هي من لوازم محبَّتِه ومُتابعته وتقديمه على كل من سواه من المخلوقين ﷺ.

❖❖❖❖❖

---

(١) برقم (٤٠)، ورجاله ثقات، إلا أن فيه انقطاعًا، فإنه لا يصح لأبي إسحاق عن أنس رؤية ولا سماع. انظر: «المراسيل» لابن أبي حاتم (٥٢٨).

(٢) كتابه مفقود، والحديث قد أخرجه أحمد (٢/ ٣٦٥)، وابنُ أبي عاصم في «كتاب الصلاة على النبي ﷺ» (٤١)، وسنده ضعيف.

فصل

الموطن السادس والعشرون من مواطن الصلاة عليه صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عند إِلْمَام الفَقْرِ والحاجةِ، أو خوفِ وُقُوعِه

روىٰ أبو نعيم[1] عن جابر بن سمرة السُّوَائي، عن أبيه قال: كنا عند النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذ جاءه رجل فقال: يا رسول الله، ما أقرب الأعمال إلىٰ الله عَزَّ وَجَلَّ؟ قال: «**صدقُ الحديث، وأداء الأمانة**» قلت: يا رسول الله، زِدْنا، قال: «**صلاة الليل، وصوم الهواجر**» قلت: يا رسول الله، زدنا. قال: «**كثرة الذكر، والصلاة عليَّ تنفي الفقر**» قلت: يا رسول الله، زدنا. قال: «**من أَمَّ قومًا فليخفف، فإن فيهم الكبيرَ، والعليلَ، والضعيفَ، وذا الحاجة**».

❊❊❊❊❊

فصل

الموطن السابع والعشرون من مواطن الصلاة عليه صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عند خِطْبةِ الرجل المرأةَ في النكاح

قال إسماعيل بن أبي زياد[2]: عن جوُيبر، عن الضحَّاك، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ﴾ الآية [الأحزاب: ٥٦] قال: «يعني أن الله تعالىٰ يُثني علىٰ نبيكم ويغفر له، وأمر الملائكة بالاستغفار له ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ

(١) في «معرفة الصحابة» (٣/ ١٤١٣)، وسنده ضعيف.
(٢) سنده ضعيف جدًّا.

ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيْهِ ﴾ أَثنُوا عليه في صلاتكم، وفي مساجدكم، وفي كل موطنٍ، وفي خِطْبة النساء، فلا تنسوه».

فصل

الموطن الثامن والعشرون من مواطن الصلاة عليه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عند العُطاس

روىٰ الطبراني[1] عن نافع قال: رأيت ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا وقد عطس رجل إلىٰ جنبه فقال: الحمد لله والسلام علىٰ رسول الله. فقال ابن عمر: «وأنا أقول: السلام علىٰ رسول الله، ولكن ليس هكذا أمرنا رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمرنا أن نقول إذا عطسنا: الحمد لله علىٰ كل حال».

ورواه الترمذي[2].

فذهب إلىٰ هذا جماعة، منهم أبو موسىٰ المديني وغيره.

ونازعهم في ذلك آخرون، وقالوا: لا تُستحَبُّ الصلاة علىٰ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عند العُطاس، وإنما هو موضع حمدٍ لله وحده، ولم يَشْرَع النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عند العطاس إلا حمدَ الله تعالىٰ. والصلاةُ علىٰ رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإن كانت من أفضل الأعمال وأحبِّها إلىٰ الله، فلِكُلِّ ذِكْرٍ موطن يخصُّه، لا يقوم غيرُه مقامه فيه.

---

(١) في «الأوسط» (٤/ ١٩٧)، وفي سنده ضعف.

(٢) رقم (٢٧٣٨)، وقال: «هذا حديث غريب».

قالوا: ولهذا لا تُشرَع الصلاة عليه صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ في الركوع ولا السجود، ولا قيام الاعتدال من الركوع، وتُشرَع في التشهد الأخير، إمَّا مشروعيةَ وجوبٍ، أو استحباب.

***

فصل

الموطن التاسع والعشرون من مواطن الصلاة عليه صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ

بعد الفراغ من الوضوء

قال أبو الشيخ في «كتابه»[(١)] عن عبد الله رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**إذا فرغ أحدكم من طهوره فليقل: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبدُه ورسولُه. ثم لْيُصلِّ عليَّ، فإذا قال ذلك فتحت له أبوابُ الرحمة**».

هذا حديث مشهور له طرق عن عمر بن الخطاب[(٢)] وعقبة بن عامر[(٣)] وثوبان[(٤)] وأنس[(٥)] رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ ليس في شيء منها ذكر الصلاة إلا في هذه الرواية.

***

(١) كما في «القول البديع» (ص: ١٦٦)، وهو حديث منكر.
(٢) أخرجه الترمذي (٥٥)، وصوابه أنه من مسند عقبة، وليس من مسند عمر.
(٣) أخرجه مسلم (٢٣٤).
(٤) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢/ ١٠٠)، وسنده ضعيف.
(٥) أخرجه ابن ماجه (٤٦٩)، وضعفه البوصيري في «مصباح الزجاجة» (١/ ١٨٧).

فصل

الموطن الثلاثون من مواطن الصلاة عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عند دخول المنزل

ذكره الحافظ أبو موسىٰ المديني، وروىٰ فيه من حديث سهل بن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[١] قال: جاء رجل إلىٰ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فشكا إليه الفقر، وضيق العيش أو المعاش، فقال له رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إذا دخلتَ منزلك فسلِّمْ إن كان فيه أحد أو لم يكن فيه أحد، ثم سلِّمْ عليَّ، واقرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ مرَّةً واحدة**». ففعل الرجل، فأَدَرَّ اللهُ عليه الرزقَ حتىٰ أفاض علىٰ جيرانه وقراباته.

❊❊❊❊❊

فصل

الموطن الحادي والثلاثون من مواطن الصلاة عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

في كل موطن يُجتمع فيه لذكر الله تعالى

لحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «**إن لله سيَّارةً من الملائكة إذا مرُّوا بحِلَق الذكر قال بعضهم لبعض: اقعُدُوا. فإذا دعا القومُ أمَّنُوا علىٰ دعائهم، فإذا صلَّوا علىٰ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلَّوا معهم، حتىٰ يفرغوا، ثم يقول**

---

(١) وسنده ضعيف، كما في «القول البديع» (ص: ١٢٤).

بعضهم لبعض: طوبىٰ لهؤلاء يرجعون مغفورًا لهم»[١].

وأصل الحديث في مسلم[٢].

❖❖❖❖❖

فصل

الموطن الثاني والثلاثون من مواطن الصلاة عليه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

إذا نسِيَ الشَّيء وأراد ذِكْرَه

ذكره أبو موسىٰ المديني، وروىٰ فيه عن أنس بن مالك رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ[٣] قال: قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إذا نسيتم شيئًا فصَلُّوا عليَّ تذكروه إن شاء الله**».

❖❖❖❖❖

فصل

الموطن الثالث والثلاثون من مواطن الصلاة عليه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عند الحاجة تَعرِض للعبد

روىٰ إبراهيم بن الجنيد[٤] من طريق أبي عُبيدةَ، عن ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ

---

(١) أخرجه أبو القاسم التيمي في «الترغيب والترهيب» (٢/ ٣١٩)، وسنده ضعيف جدًّا.

(٢) برقم (٢٦٨٩) وليس فيه ذكر الصلاة علىٰ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(٣) وسنده ضعيف، كما في «القول البديع» (ص: ٢١٧).

(٤) وأخرجه أيضًا عبد الرزاق في «المصنف» (١٠/ ٤٤١)، وسنده منقطع، فإن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

قال: «إذا أردت أن تسأل حاجة فابدأ بالمدحة والتحميد والثناء علىٰ الله عَزَّوَجَلَّ بما هو أهله، ثم صل علىٰ النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ ثم ادع بعد، فإن ذلك أحْرىٰ أن تُصيب حاجتك».

قلت: قد تقدم حديث فَضالةَ بنِ عبيد وأبيٍّ بن كعبٍ في ذلك. والله أعلم.



فصل

الموطن الرابع والثلاثون من مواطن الصلاة عليه صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ

عند طَنِين الأُذُن

ذكره أبو موسىٰ، وغيره.

روىٰ ابنُ أبي عاصم في «كتابه»[1] عن أبي رافع، عن أخيه عبد الله، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**إذا طَنَّتْ أذنُ أحدكم فليُصَلِّ عليَّ وليقُلْ: ذَكَر اللهُ بخيرٍ من ذكرني**».

❖❖❖❖❖

فصل

الموطن الخامس والثلاثون من مواطن الصلاة عليه صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ

عقيب الصلوات

(١) «فضل الصلاة علىٰ النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ» رقم (٨١)، وقد سبق تخريجه.

ذكره الحافظ أبو موسىٰ وغيره، ولم يذكروا في ذلك سوىٰ حكاية ذكرها أبو موسىٰ المديني[(١)] من طريق محمد بن عمر قال: كنت عند أبي بكر بن مجاهد، فجاء الشِّبْلي، فقام إليه أبو بكر بن مجاهد فعانَقَه وقبَّلَ بين عينيه، فقلت له: يا سيدي، تفعل هذا بالشبلي، وأنت وجميعُ مَنْ ببغداد يتصوَّرونه أنه مجنون! فقال لي: فعلتُ به كما رأيتُ رسولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فعل به، وذلك أني رأيت رسولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المنام، وقد أقبل الشِّبْليُّ، فقام إليه وقبَّلَ بين عينيه، فقلت: يا رسول الله، أتفعل هذا بالشبلي! فقال: «**هذا يقرأ بعد صلاته**» ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ إلىٰ آخرها [التوبة: ١٢٨] «**ويُتبِعُها بالصلاة عليَّ**» وفي رواية: «**أنه لم يُصلِّ صلاة فريضة إلا ويقرأ خلفها**» ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ إلىٰ آخر السورة «**ويقول ثلاثَ مراتٍ: صلَّىٰ اللهُ عليك يا محمد**» قال: فلما دخل الشبلي سألتُه عمَّا يَذْكُرُ بعد الصلاة، فذكر مثله.

❊❊❊❊❊

فصل

الموطن السادس والثلاثون من مواطن الصلاة عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عند الذَّبِيحَة

وقد اختلف في هذه المسألة.

فاستحبَّها الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ قال[(٢)]: «والتسمية علىٰ الذبيحة: بسم الله، فإن زاد بعد ذلك شيئًا من ذِكر الله تعالىٰ فالزيادة خير، ولا أكره مع تسميته علىٰ الذبيحة أن

(١) كما في «القول البديع» (ص: ١٦٧).
(٢) في «الأم» (٣/ ٦٢١- ٦٢٢).

يقول: صلَّىٰ اللهُ علىٰ رسولِ الله، بل أحبُّه له، وأحبُّ له أن يُكثر الصلاةَ عليه علىٰ كل الحالات؛ لأن ذكر الله بالصلاة عليه إيمانٌ بالله وعبادة له، يُؤجَر عليها إن شاء الله تعالىٰ من قالها».

ونازعه في ذلك آخرون، منهم أصحاب الإمام أبي حنيفة رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ[(١)] فإنهم كرهوا الصلاة في هذا الموطن، ذكره صاحب «المحيط» وعَلَّله بأن قال: لأنَّ فيه الإهلال لغير الله تعالىٰ.

واختلف أصحاب الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ[(٢)] فكرهها القاضي وأصحابه، وذكر الكراهة أبو الخطاب في «رؤوس المسائل».

وقال ابن شاقْلا: تستحب. كقول الشافعي.



فصل

الموطن السابع والثلاثون من مواطن الصلاة عليه صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

في الصلاة في غير التشهد

بل في حال القراءة إذا مَرَّ بذكره، أو بقوله تعالىٰ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ ﴾ الآية [الأحزاب: ٥٦] ذكره أصحابنا وغيرهم، قالوا: متىٰ مَرَّ بذكره في القراءة وَقَفَ وصلَّىٰ عليه.

---

(١) انظر: «بدائع الصنائع» (٥/ ١١٩)، و«فتح القدير» (٩/ ٤٩٢).

(٢) انظر: «مسائل عبد الله بن أحمد» (٣/ ٨٦١)، و«الشرح الكبير مع الإنصاف» (٢٧/ ٣٢٦)، و«الفروع» (٦/ ٣١٧).

وروىٰ إسماعيل بن إسحاق[(١)] عن الحسن قال: «إذا مرَّ بالصلاة علىٰ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فليقِفْ، وليصلِّ عليه في التطوع».

ونصَّ الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ علىٰ ذلك فقال: «إذا مرَّ المصلي بآية فيها ذكر النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فإن كان في نفلٍ صلَّىٰ عليه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

*****

فصل

الموطن الثامن والثلاثون من مواطن الصلاة عليه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بَدَل الصَّدقة لمن لم يكن له مال

فتجزئ الصلاة عليه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الصدقة للمعسر.

روىٰ ابنُ وهبٍ[(٢)] عن أبي سعيد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أيُّما رجلٍ لم يكن عنده صدقةٌ فليقل في دعائه: اللهم صلِّ علىٰ محمدٍ عبدِك ورسولِك، وصَلِّ علىٰ المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات. فإنها له زكاة**».

*****

(١) كما في «القول البديع» (ص: ١٦٧)، وسنده صحيح، ولم أقف عليه في المطبوع من «فضل الصلاة».

(٢) أخرجه من طريقه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٤٠)، وصححه ابن حبان (٣/ ١٨٥)، والحاكم (٤/ ١٣٠).

فصل

الموطن التاسع والثلاثون من مواطن الصلاة عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عند النوم

روىٰ أبو الشيخ في «كتابه»(١) عن أبي قِرْصافة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: **«مَن أوىٰ إلىٰ فراشه ثم قرأ»** ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ﴾ [سورة الملك] **«ثم قال: اللهمَّ ربَّ الحِلِّ والحرم، وربَّ البلدِ الحرام، وربَّ الركن والمقام، وربَّ المشعر الحرام، بحقِّ كلِّ آيةٍ أنزلتها في شهر رمضان، بَلِّغْ روحَ محمدٍ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **مني تحيةً وسلامًا» أربعَ مرات، وَكَّلَ الله تعالىٰ بها الملَكَين حتىٰ يأتيا محمدًا** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **فيقولان له: يا محمد، إن فلان ابن فلانٍ يقرأ عليك السلام ورحمة الله. فيقول: وعلىٰ فلانٍ مني السلام ورحمة الله وبركاته».**

في إسناده: محمد بن نَشْر، قال فيه الأزدي: «متروك الحديث مجهول».

قلتُ: وعلَّة الحديث أنه معروف من قول أبي جعفر الباقر.



فصل

الموطن الأربعون من مواطن الصلاة عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عند كلِّ كلامِ خيرٍ ذي بال

فإنه يبتدئ بحمد الله والثناء عليه، ثم بالصلاة علىٰ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثم

---

(١) كما في «القول البديع» (ص: ٢٠٧)، وأخرجه أيضا في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٣/ رقم ٥٩٧)، وهو حديث ضعيف جدًّا، وتأتي علَّته في كلام المؤلف.

يذكر كلامه بعد ذلك.

أما ابتداؤه بالحمد فلِما في «مسند الإمام أحمد» و«سنن أبي داود»[١] من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «**كل كلام لا يُبدأ فيه بحمد الله فهو أجذَم**».

وأما الصلاة علىٰ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فروىٰ أبو موسىٰ المديني[٢] عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**كلُّ كلامٍ لا يُذكر اللهُ فيه، فيُبدأ به وبالصلاة عليَّ، فهو أقطَعُ ممحوقٌ من كل بركة**».

❊❊❊❊❊

فصل

الموطن الحادي والأربعون من مواطن الصلاة عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

في أثناء تكبيرات صلاة العيد

فإنه يُستحَبُّ أن يحمد الله ويثني عليه، ويصلي علىٰ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

روىٰ إسماعيل بن إسحاق[٣] عن علقمة: أن ابن مسعود وأبا موسىٰ وحذيفة خرج عليهم الوليد بن عقبة قبل العيد يومًا فقال لهم: إن هذا العيد قد دنا فكيف التكبير فيه؟ قال عبد الله: تبدأ فتكبر تكبيرة تفتتح بها الصلاة، وتحمد ربك، وتصلي

---

(١) أحمد (٢/ ٣٥٩)، وأبو داود (٤٨٤)، وأخرجه أيضًا ابن ماجه (١٨٩٤)، وصححه ابن حبان (١، ٢). وقد أُعلَّ بالإرسال. انظر: «علل الدارقطني» (١٣٩١).

(٢) وأخرجه أيضًا الخليلي في «منتخب الإرشاد» (١/ ٤٤٩)، وهو حديث باطل.

(٣) في «فضل الصلاة» برقم (٨٨، ٨٩)، وسبق تخريجه.

علىٰ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثم تدعو وتكبر، وتفعل مثل ذلك، ثم تكبر وتفعل مثل ذلك، ثم تقرأ ثم تكبر وتركع، ثم تقوم وتقرأ وتحمد ربك، وتصلي علىٰ النبي محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثم تدعو وتكبر، وتفعل مثل ذلك، ثم تكبر وتفعل مثل ذلك، ثم تكبر وتفعل ذلك، ثم تركع. فقال حذيفة وأبو موسىٰ: صدق أبو عبد الرحمن.

وفي هذا الحديث حمد الله والصلاة علىٰ رسوله بين التكبيرات. وهو مذهب الشافعي وأحمد[1]. وأبو حنيفة ومالك يَسْتحبَّان سرد التكبيرات من غير ذكرٍ بينهما[2]. والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أعلم.

ص ٥٢١

الباب الرابع

في الفوائد والثمرات الحاصلة بالصلاة عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الأولى: امتثالُ أمْر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

الثانية: موافقته سبحانه في الصلاة عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإن اختلفت الصلاتان، فصلاتنا عليه دعاء وسؤال، وصلاة الله تعالىٰ عليه ثناء وتشريف، كما تقدم.

الثالثة: موافقة ملائكته فيها.

الرابعة: حصول عشر صلوات من الله علىٰ المُصَلِّي عليه مرَّة.

الخامسة: أنه يُرفَع له عشر درجات.

(١) انظر: «المجموع» النووي (٥/ ١٥- ١٦)، و«المغني» لابن قدامة (٣/ ٢٧٤).
(٢) انظر: «بدائع الصنائع» (١/ ٤١١)، و«مواهب الجليل» (٢/ ٥٧٢).

السادسة: أنه يُكتَب له عشر حسنات.

السابعة: أنه يُمْحَىٰ عنه عشر سيئات.

الثامنة: أنه يُرجَىٰ إجابة دعائه إذا قدَّمها أمامه، فهي تُصاعد الدعاءَ إلىٰ عند ربِّ العالمين، وكان موقوفًا بين السماء والأرض قبلها.

التاسعة: أنها سببٌ لشفاعته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا قرنها بسؤال الوسيلة له أو أفردها.

العاشرة: أنها سببٌ لغفران الذنوب.

الحادية عشرة: أنها سبب لكفاية الله العبدَ ما أهمَّه.

الثانية عشرة: أنها سبب لقرب العبد منه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم القيامة.

الثالثة عشرة: أنها تقوم مقام الصَّدقة لذي العُسْرَة.

الرابعة عشرة: أنها سبب لقضاء الحوائج.

الخامسة عشرة: أنها سبب لصلاة الله علىٰ المصلِّي وصلاة ملائكته عليه.

السادسة عشرة: أنها زكاةٌ للمصلي وطهارة له.

السابعة عشرة: أنها سببٌ لتبشير العبد بالجنة قبل موته.

الثامنة عشرة: أنها سبب للنَّجاة من أهوال يوم القيامة.

التاسعة عشرة: أنها سبب لِردِّ النَّبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصلاةَ والسلامَ علىٰ المصلي

والمُسلِّم عليه.

العشرون: أنها سبب لتَذَكُّر العبد ما نَسِيَه.

الحادية والعشرون: أنها سبب لطيب المجلس، وألا يعود حَسْرةً علىٰ أهله يوم القيامة.

الثانية والعشرون: أنها سبب لنفي الفقر.

الثالثة والعشرون: أنها تنفي عن العبد اسمَ البُخل إذا صلَّىٰ عليه عند ذكره صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

الرابعة والعشرون: نجاته من الدُّعاء عليه برَغْمِ الأنْف إذا تَركها عند ذكره صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

الخامسة والعشرون: أنها ترمي صاحبها علىٰ طريق الجنة، وتخطئ بتاركها عن طريقها.

السادسة والعشرون: أنها تنجي من نَتَنِ المجلس الذي لا يُذكَرُ فيه اللهُ ورسولُه، ويُحمَدُ اللهُ تعالىٰ ويُثنَىٰ عليه فيه، ويُصلَّىٰ علىٰ رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

السابعة والعشرون: أنها سبب لتمام الكلام الذي ابتدئ بحمد الله والصلاة علىٰ رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

الثامنة والعشرون: أنها سببٌ لوُفور نور العبد علىٰ الصِّراط.

التاسعة والعشرون: أنه يخرج بها العبدُ عن الجفاء.

الثلاثون: أنها سبب لإلقاء الله سبحانه الثناءَ الحسنَ للمصلي عليه بين أهل السماء والأرض؛ لأن المصلي طالبٌ من الله أن يثني علىٰ رسوله ويُكرمه ويُشَرِّفه، والجزاءُ من جنس العمل، فلا بُدَّ أن يحصل للمصلي نوع من ذلك.

الحادية والثلاثون: أنها سبب البركة في ذات المصلي وعمله وعمره وأسباب مصالحه، لأن المصلي داعٍ ربَّه أن يبارك عليه وعلىٰ آله، وهذا الدعاء مستجاب، والجزاء من جنسه.

الثانية والثلاثون: أنها سبب لنيل رحمة الله له، لأن الرحمة إما بمعنىٰ الصلاة كما قاله طائفة، وإما من لوازمها وموجَباتها علىٰ القول الصحيح، فلا بدَّ للمصلي عليه من رحمةٍ تناله.

الثالثة والثلاثون: أنها سبب لدوام محبَّته للرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وزيادتها وتضاعُفِها، وذلك عَقْد من عقود الإيمان الذي لا يَتِمُّ إلا به، لأن العبد كلَّما أكثر من ذكرِ المحبوب واستحضارِه في قلبه، واستحضارِ محاسنه ومعانيه الجالبة لحُبِّه، تضاعَفَ حبُّه له وتزايد شوقُه إليه، واستولىٰ علىٰ جميع قلبه.

ودوام الذكر لمَّا كان سببًا لدوام المحبة، وكان اللهُ سبحانه أحقَّ بكمال الحب والعبودية والتعظيم والإجلال، كان كثرةُ ذكره من أنفعِ ما للعبد، وكان عدوُّه حقًّا هو الصادَّ له عن ذكر ربه عَزَّوَجَلَّ وعبوديته؛ ولهذا أَمَرَ الله سبحانه بكثرة ذكره في القرآن وجعله سببًا للفلاح، فقال تعالىٰ: ﴿وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة: ١٠] وقال: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾

[الأحزاب: ٤١] وقال: ﴿وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥] وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ [المنافقون: ٩] وقال: ﴿فَٱذْكُرُونِىٓ أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢].

وقال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**سَبَقَ المُفرِّدُون**» قالوا: يا رسول الله وما المُفرِّدُون؟ قال: «**الذَّاكِرُون اللهَ كثيرًا والذَّاكرات**»[1].

وفي الترمذي[2] عن أبي الدرداء رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «**ألا أدلُّكم علىٰ خير أعمالكم، وأزكاها عند مليككم، وأرفعِها في درجاتكم، وخيرٍ لكم من إنفاق الذهب والوَرِق، وخيرٍ لكم من أن تَلْقَوا عدوَّكم، فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم؟**» قالوا: بلىٰ يا رسول الله. قال: «**ذِكرُ الله تعالىٰ**». وهو في «الموطأ» موقوف علىٰ أبي الدرداء رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

قال معاذ بن جبل رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «ما عمل آدميٌّ عملًا أنجىٰ له من عذاب الله مِن ذكر الله»[3] وذِكرُ رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تبعٌ لذكره.

والمقصود: أنَّ دوامَ الذِّكر سببٌ لدوام المحبَّة، فالذِّكر للقلب كالماء للزَّرع، بل كالماء للسَّمك، لا حياةَ له إلا به.

وهو أنواع:

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦٧٦).

(٢) برقم (٣٣٧٧)، وأخرجه أيضا ابن ماجه (٣٧٩٠). والصواب أنه موقوف كما في «الموطأ» برقم (٥٦٤).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٣٧٧)، وابن ماجه (٣٧٩٠)، وسنده منقطع.

- ذكْرُه بأسمائه وصفاته، والثَّناء عليه بها.

- الثاني: تسبيحه وتحميده وتكبيره وتهليله وتمجيده، وهو الغالب من استعمال لفظ الذِّكر عند المتأخِّرين.

- الثالث: ذِكْرُه بأحكامه وأوامره ونواهيه، وهو ذِكْرُ أهل العلم، بل الأنواع الثلاثة هي ذِكْرُهم لربِّهم.

ومن أفضل ذِكرِه ذِكرُه بكلامه، قال تعالىٰ: ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ أَعْمَىٰ ﴾ [طه: ١٢٤] فذِكْرُهُ هنا كلامُه الذي أنزله علىٰ رسوله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ. وقال تعالىٰ: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ ٱللَّهِ ۗ أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ ﴾ [الرعد: ٢٨].

- ومن ذِكْره سبحانه دعاؤه واستغفاره والتَّضرُّع إليه.

فهذه خمسة أنواع من الذِّكْر.

الفائدة الرابعة والثلاثون: أن الصَّلاة عليه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ سَبَبٌ لِمَحبَّته للعبد، فإنها إذا كانت سببًا لزيادة محبَّة المصلِّي عليه له، فكذلك هي سبب لمحبته هو للمصلي عليه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ.

الخامسة والثلاثون: أنها سبب لهداية العبد وحياة قلبه، فإنه كُلَّما أكثر الصَّلاة عليه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وذكره، استولَتْ محبتُه علىٰ قلبه، حتىٰ لا يبقىٰ في قلبه معارضةٌ لشيءٍ من أوامره، ولا شكٌّ في شيء ممَّا جاء به، بل يصير ما جاء به مكتوبًا مسطورًا

في قلبه، لا يزال يقرؤه على تعاقب أحواله، ويَقْتَبِس الهُدَىٰ والفلاح وأنواع العلوم منه، وكلَّما ازداد في ذلك بصيرةً وقُوَّةً ومعرفةً، ازدادت صَلاتُه عليه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ولهذا صلاةُ أهل العلم العارفين بسُنَّته وهدْيه المتَّبِعين له، عليه، خلافُ صلاة العوام عليه، الذين حَظُّهم منها إزعاجُ أعضائهم بها ورفع أصواتهم، وأما أتباعه العارفون بسنته العالِمُون بما جاء به، فصلاتهم عليه نوعٌ آخر، فكُلَّما ازدادُوا فيما جاء به معرفةً، ازدادوا له محبَّةً ومعرفةً بحقيقة الصَّلاة المطلوبة له من الله تعالىٰ.

وهكذا ذِكْرُ الله سبحانه، كلَّما كان العبدُ به أعرفَ، وله أطْوعَ، وإليه أحبَّ، كان ذِكْرُه غيرَ ذِكرِ الغافلين اللَّاهِين، وهذا أمر إنَّما يُعلَم بالخُبْرِ لا بالخَبَرِ، وفرقٌ بين مَنْ يذكر صفاتِ محبوبه الذي قد مَلَك حُبُّه جميع قلبه، ويثني عليه بها ويمجِّده بها، وبين مَن يَذكُرُها إمَّا إثارةً وإما لفظًا، ولا يدري ما معناه، لا يطابق فيه قلبُه لسانَه، كما أنه فرقٌ بين بكاء النَّائِحة وبكاء الثَّكْلَىٰ.

فذِكرُه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وذِكْرُ ما جاء به، وحمدُ الله تعالىٰ علىٰ إنعامه علينا ومنِّه بإرساله، هو حياة الوجود وروحه، كما قيل:

رُوحُ المجالس ذِكرُه وحَدِيثُه ... وهُدًى لِكُلِّ مُلَدَّدٍ حَيْرَانِ
وإذا أُخِلَّ بِذِكْرِه في مَجْلِسٍ ... فأُولئكَ الأمْوَاتُ فِي الجَبَّان[١]

السادسة والثلاثون: أنها سبب لِعَرْض اسْم المُصلِّي عليه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وذكره عنده، كما تقدم قولُه: «**إن صلاتكم معروضة علي**» وقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إن الله**

(١) للصرصري في «ديوانه» رقم (٣٧٧، ٤٧٧). والجَبَّان: المقبرة.

وكل بقبري ملائكة يبلغوني عن أمتي السلام» وكفىٰ بالعبد نُبْلًا أن يُذكَر اسمُه بالخير بين يَدَي رسول الله صَلَّىٰاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ. وقد قيل في هذا المعنىٰ:

ومَـن خَطَـرَتْ منـه بِبالِـك خَطْرَةٌ حَقِيقٌ بـأن يَسْمُو وأنْ يتَقَدَّمَا

السابعة والثلاثون: أنها سبب لتثبيت القدم علىٰ الصراط والجواز عليه، لحديث عبد الرحمن بن سمرة الذي رواه عنه سعيد بن المسيب في رؤيا النبي صَلَّىٰاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وفيه: «**ورأيت رجلًا من أُمَّتي يزحف علىٰ الصراط، ويَحبُو أحيانًا ويتعلَّق أحيانًا، فجاءَتْه صلاتُه عليَّ فأقامَتْه علىٰ قدميه وأنقذته**»[1].

رواه أبو موسىٰ المديني، وبنىٰ عليه كتابه في «الترغيب والترهيب» وقال: «هذا حديث حسن جدًّا».

الثامنة والثلاثون: أن الصلاة عليه صَلَّىٰاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أداءٌ لأقل القليل من حَقِّه، وشكرٌ له علىٰ نعمته التي أنعم الله بها علينا، مع أن الذي يستحقه من ذلك لا يُحصىٰ علمًا ولا قدرةً ولا إرادةً، ولكن الله سبحانه لكرمه رضي من عباده باليسير من شكره وأداء حقه.

التاسعة والثلاثون: أنها متضمِّنة لذِكْر الله تعالىٰ وشكره، ومعرفةِ إنعامه علىٰ عبيده بإرساله، فالمصلي عليه صَلَّىٰاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قد تضمَّنَتْ صلاتُه عليه ذِكْرَ الله وذكرَ رسوله، وسؤالَه أن يجزيه بصلاته عليه ما هو أهلُه، كما عرَّفَنا ربَّنا وأسماءَه وصفاتِه،

---

(١) أخرجه ابن شاهين في «الترغيب والترهيب» برقم (٥٢٦)، وهو حديث ضعيف. انظر: «العلل المتناهية» (١١٦٥، ١١٦٦).

وهدانا إلىٰ طريق مرضاته، وعرَّفَنا ما لنا بعد الوصول إليه والقدوم عليه، فهي متضمنة لكل الإيمان، بل هي متضَمِّنة للإقرار بوجود الربِّ المَدْعُوِّ، وعلمِه وسمعِه وقدرتِه وإرادتِه وحياتِه وكلامِه، وإرسالِ رسوله، وتصديقِه في أخباره كلها، وكمالِ محبته، ولا ريب أن هذه هي أصول الإيمان، فالصلاة عليه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ متضمنة لعلم العبد ذلك، وتصديقه به، ومحبته له، فكانت من أفضل الأعمال.

الأربعون: أن الصلاة عليه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من العبد هي دعاء، ودعاءُ العبد وسؤاله من ربه نوعان:

أحدهما: سؤاله حوائجَه ومهمَّاتِه وما ينوبه في الليل والنَّهار، فهذا دعاء وسؤال، وإيثارٌ لمحبوب العبد ومطلوبه.

والثاني: سؤاله أن يثني علىٰ خليله وحبيبه، ويزيد في تشريفه وتكريمه وإشادةِ ذِكْره ورفعه، ولا ريب أن الله تعالىٰ يحبُّ ذلك، ورسولُه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحبه، فالمصَلِّي عليه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد صرف سؤاله ورغبته وطلبه إلىٰ محابِّ الله تعالىٰ ورسوله، وآثر ذلك علىٰ طلبه حوائجَه ومحابَّهُ هو، بل كان هذا المطلوبُ من أحبِّ الأمور إليه وآثرِها عنده، فقد آثر ما يحبُّه الله ورسوله علىٰ ما يحبُّه هو، فقد آثر الله ومحابَّه علىٰ ما سواه، والجزاءُ من جنس العمل، فمن آثر الله علىٰ غيره آثره الله علىٰ غيره.

ولو لم يكن من فوائد الصلاة عليه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا هذا المطلوب وحده لكفىٰ المؤمن به شَرَفًا.

وهاهنا نكتة حسنة لمن عَلَّم أمته دِينَه وما جاءهم به، ودعاهم إليه وحضَّهم عليه، وصبر علىٰ ذلك، وهي أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ له من الأجر الزائد علىٰ أجر عمله مثلُ أجور من اتبعه، فالداعي إلىٰ سنته ودينه، والمعلِّم الخير للأُمَّة إذا قصد توفير هذا الحظ علىٰ رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وصرفَه إليه، وكان مقصودُه بدعاء الخلق إلىٰ الله التقربَّ إليه بإرشاد عباده، وتوفيرَ أجورِ المطيعين له علىٰ رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مع توفيتهم أجورَهم كاملةً، كان له من الأجر في دعوته وتعليمه بحسب هذه النِّيَّة، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم.



الباب الخامس
في الصلاة على غير النبي وآله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تسليمًا

أما سائر الأنبياء والمرسلين فيُصَلَّى عليهم ويُسَلَّم.

قال تعالىٰ عن نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ (٧٨) سَلَامٌ عَلَىٰ نُوحٍ فِي الْعَالَمِينَ (٧٩) إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾ [الصافات: ٧٨- ٨٠] وقال عن إبراهيم خليله: ﴿وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ (١٠٨) سَلَامٌ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾ [الصافات: ١٠٨- ١٠٩] وقال تعالىٰ في موسىٰ وهارون: ﴿وَتَرَكْنَا عَلَيْهِمَا فِي الْآخِرِينَ (١١٩) سَلَامٌ عَلَىٰ مُوسَىٰ وَهَارُونَ﴾ [الصافات: ١١٩ - ١٢٠] وقال تعالىٰ: ﴿سَلَامٌ عَلَىٰ إِلْ يَاسِينَ﴾ [الصافات: ١٣٠] فالذي تركه سبحانه علىٰ رسله في الآخرين هو السلام عليهم المذكور.

وقد قال جماعة من المفسرين، منهم مجاهد وغيره(١): وتركنا عليهم في الآخرين الثَّناء الحسن، ولسان الصدق للأنبياء كلهم، وهذا قول قتادة أيضًا.

ولا ينبغي أن يُحْكىٰ هنا قولان للمفسرين، كما يفعله من له عناية بحكاية الأقوال(٢) بل هما قول واحد، فمن قال إنَّ المتروك هو السَّلام عليهم في الآخرين نفسه، فلا ريب أن قوله: ﴿سَلَامٌ عَلَىٰ نُوحٍ﴾ جملة في موضع نصب بـ﴿تَرَكْنَا﴾ والمعنىٰ: أن العالمين يُسَلِّمون علىٰ نوحٍ ومن بعده من الأنبياء؛ ومَن فسَّره بلسان الصِّدق والثناء الحسن نَظَر إلىٰ لازم السَّلام وموجَبه، وهو الثناء عليهم، وما جعل

---

(١) انظر: «تفسير الطبري» (٢٣/ ٦٨)، و«تفسير ابن كثير» (٤/ ١٤).
(٢) كما فعله الماوردي في «النكت والعيون» (٥/ ٥٣).

لهم من لسان الصدق الذي لأجْلِه إذا ذُكِرُوا سُلِّمَ عليهم.

وأما الصلاة عليهم.

فروىٰ إسماعيل بن إسحاق في «كتابه»[(١)] عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال: «**صلوا علىٰ أنبياء الله ورسله، فإن الله بعثهم كما بعثني**» صلىٰ الله عليهم وسلَّم تسليمًا.

وروىٰ الطبراني عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قال: قال رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**إذا صَلَّيتم عليَّ فصلوا علىٰ أنبياء الله، فإن الله بعثهم كما بعثني**»[(٢)].

وقد حكىٰ غير واحدٍ الإجماعَ علىٰ أن الصلاة علىٰ جميع النبيين مشروعة، منهم الشيخ محيي الدين النووي رَحِمَهُٱللَّهُ[(٣)] وغيره.

وقد حُكي عن مالك رواية أنه لا يُصلَّىٰ علىٰ غير نبينا صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ولكن قال أصحابه: هي مُؤوَّلة بمعنىٰ أنَّا لم نُتعبَّد بالصلاة علىٰ غيره من الأنبياء؛ كما تعبَّدَنا اللهُ بالصلاة عليه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ.

❊❊❊❊❊

(١) في «فضل الصلاة» (٤٥)، وضعفه ابن كثير في «تفسيره» (٣/ ٥٢٣)، والسخاوي في «القول البديع» (ص: ٥١).

(٢) قال ابن حجر في «الفتح» (١١/ ١٦٩): «أخرجه الطبراني، ورُويناه في فوائد العيسوي، وسنده ضعيف».

(٣) في «الأذكار» (ص: ١٥٩).

ص ٥٤٦

هل تجب الصلاة على آل النبي صلى الله عليه وسلم؟

فصل

وأما من سوى الأنبياء:

فآل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلى عليهم بغير خلاف بين الأمة.

واختلَف موجبو الصلاة على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في وجوبها على آله على قولين مشهورين لهم، وهي طريقتان للشافعية[1]:

إحداهما: أن الصلاة واجبة على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفي وجوبها على الآل قولان للشافعي، هذه طريقة إمام الحرمين والغزالي.

والطريقة الثانية: أن في وجوبها على الآل وجهين، وهي الطريقة المشهورة عندهم، والذي صحَّحُوه أنها غير واجبة عليهم.

واختلف أصحاب أحمد[2] في وجوب الصلاة على آله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفي ذلك وجهان لهم.

وحيث أوجبوها فلو أُبدِل لفظُ الآل بالأهل فقال: «اللهم صل على محمدٍ وأهل محمد» ففي الإجزاء وجهان.

وحكى بعض أصحاب الشافعي الإجماع على أن الصلاة على الآل مُسْتحبَّة لا واجبة. ولا يثبت في ذلك إجماع.

(١) انظر: «المجموع» للنووي (٣/ ٤٦٥- ٤٦٦).
(٢) انظر: «الإنصاف مع الشرح الكبير» (٣/ ٥٥٠).

ص ٥٤٧ حكم الصلاة علىٰ آل النبي صلىٰ الله عليه وسلم منفردين

فصل

وهل يُصلَّى على آله ﷺ منفردين عنه؟

فهذه المسألة علىٰ نوعين:

أحدهما: أن يُقَال: «اللهم صل علىٰ آل محمد».

فهذا يجوز، ويكون ﷺ داخلًا في آله، فالإفراد عنه وقع في اللفظ لا في المعنىٰ.

الثاني: أن يُفْرَد واحد منهم بالذِّكْر، فيقال: اللهم صل علىٰ عليٍّ، أو علىٰ حسنٍ، أو حسينٍ، أو فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ونحو ذلك.

فاخْتُلِف في ذلك، وفي الصلاة علىٰ غير آله ﷺ من الصحابة ومَن بعدهم، فكره ذلك مالك رَحِمَهُ اللَّهُ وقال: لم يكن ذلك من عمل من مضىٰ. وهو مذهب أبي حنيفة أيضًا، وسفيان بن عيينة، وسفيان الثوري، وبه قال طاووس[1].

وقال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «لا ينبغي الصَّلاةُ إلَّا علىٰ النَّبِي ﷺ»[2].

وروىٰ إسماعيل بن إسحاق[3] عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه قال: «لا تصلح الصلاةُ علىٰ أحدٍ إلا علىٰ النبي ﷺ ولكن يُدعىٰ للمسلمين والمسلمات بالاستغفار».

---

(١) انظر: «فتح الباري» (١١/ ١٦٩- ١٧٠).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢/ ٢١٦)، وسنده صحيح.

(٣) في «فضل الصلاة» رقم (٧٥)، وسنده حسن.

وهذا مذهب عمر بن عبد العزيز.

وهذا مذهب أصحاب الشافعي، ولهم ثلاثة أوجه:

أحدها: أنه منعُ تحريم.

والثاني وهو قول الأكثرين: أنه منعُ كراهةِ تنزيهٍ.

والثالث: أنه من باب ترك الأَولىٰ وليس بمكروه. حكاها النووي في «الأذكار»[(١)] قال: «والصحيح الذي عليه الأكثرون أنه مكروهٌ كراهةَ تنزيهٍ».

ثم اختلفوا في السَّلام هل هو في معنى الصلاة، فيكره أن يُقال: السلام على فلان؟ أو يُقالُ: فلان عَلَيْهِ السَّلَامُ؟

فكرهه طائفة، منهم أبو محمد الجُوَيني، ومنع أن يقال: عن عليٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وفرَّق آخرون بينه وبين الصلاة، فقالوا: السلام يُشرَع في حق كل مؤمنٍ حيٍّ وميتٍ وحاضرٍ وغائب، فإنك تقول: بَلِّغْ فلانًا مني السلام، وهو تحية أهل الإسلام، بخلاف الصلاة فإنها من حقوق الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وآله، ولهذا يقول المصلي: «السلام علينا وعلىٰ عباد الله الصالحين» ولا يقول: «الصلاة علينا وعلىٰ عباد الله الصالحين» فعُلم الفرق.

واحتج هؤلاء[(٢)] بوجوه:

---

(١) (ص: ١٥٩).

(٢) أي: الذين منعوا الصلاة علىٰ غير النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وآله.

أحدها: قول ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا. وقد تقدم.

الثاني: أن الصلاة علىٰ غير النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وآله قد صارت شعارَ أهلِ البدع، وقد نُهينا عن شعارهم. ذكره النووي[1].

قلت: ومعنىٰ ذلك أن الرافضة إذا ذَكَرُوا أئمَّتهم يُصلُّون عليهم بأسمائهم، ولا يُصلُّون علىٰ غيرهم ممَّن هو خير منهم وأحبُّ إلىٰ الرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فينبغي أن يخالفوا في هذا الشِّعار.

الثالث: ما احتج به مالك رَحِمَهُٱللَّهُ أن هذا لم يكن مِن عملِ مَن مضىٰ من الأُمَّة، ولو كان خيرًا لسبقونا إليه.

الرابع: أن الصلاة قد صارت مخصوصةً في لسان الأمة بالنَّبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ تُذْكَرُ مع ذكر اسمه، كما صار «عَزَّوَجَلَّ» و«سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ» مخصوصًا بالله عَزَّوَجَلَّ يُذْكَرُ مع ذكر اسمه، ولا يَسُوغ أن يُستَعمل ذلك لغيره، فلا يقال: محمد عَزَّوَجَلَّ ولا سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، فلا يُعْطَىٰ المخلوق مرتبة الخالق، فهكذا لا ينبغي أن يعطىٰ غير النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ مرتبته فيقال: قال فلان صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ.

الخامس: أن الله سبحانه قال: ﴿لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا﴾ [النور: ٦٣] فأمر سبحانه ألا يُدْعىٰ باسمه كما يُدْعىٰ غيره باسمه، فكيف يَسُوغ أن تُجْعَل الصَّلاة عليه كما تُجْعل علىٰ غيره في دعائِه والإخبار عنه! هذا مما لا يَسُوغ أصْلًا.

---

(١) في «الأذكار» (ص: ١٥٩).

السادس: أن المؤمن أحوْج الناس إلىٰ أن يُدْعىٰ له بالمغفرة والرَّحمة والنَّجَاة من العذاب، وأما النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فغيرُ محتاجٍ أن يدعىٰ له بذلك، فالصلاة عليه زيادةٌ في تشريف الله له وتكريمه ورفع درجاته، وهذا حاصل له صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإن غفل عن ذكره الغافلون، فالأمرُ بالصلاة عليه إحسانٌ من الله للأمة ورحمةٌ بهم لِيُنِيلهم كرامته بصلاتهم علىٰ رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بخلاف غيره من الأُمَّة؛ فإنه محتاج إلىٰ من يدعو له ويستغفر له ويترحَّم عليه، ولهذا جاء الشرع بهذا في محلِّه وهذا في مَحَلِّه.

وخالفهم في ذلك آخرون فقالوا: تجوز الصلاة علىٰ غير النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وآله.

قال القاضي أبو الحسين ابن الفراء في «رؤوس مسائله»: «وبذلك قال الحسن البصري، وخُصَيْف، ومجاهد، ومُقَاتِل بن سليمان، ومقاتل بن حيَّان، وكثير من أهل التفسير». قال: «وهو قول الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ نص عليه في رواية أبي داود[1] وقد سئل: أينبغي أن يُصلَّىٰ علىٰ أحد إلَّا علىٰ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قال: أليس قال عليٌّ لعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: صلَّىٰ اللهُ عليك؟». قال: «وبه قال إسحاق بن راهويه، وأبو ثور، ومحمد بن جرير الطبري، وغيرهم، وحكىٰ أبو بكر ابن أبي داود عن أبيه ذلك». قال أبو الحسين: «وعلىٰ هذا العمل».

واحتج هؤلاء بوجوه:

أحدها: قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾

---

(١) (ص: ٧٨).

[التوبة: ١٠٣] فأمر سبحانه أن يأخذ الصدقة من الأُمَّة، وأن يُصَلِّي عليهم، ومعلوم أن الأئمة بعده يأخذون الصدقة كما كان يأخذها، فيشرع لهم أن يُصَلُّوا علىٰ المتصدِّق كما كان يصلي عليه النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

الثاني: أن في «الصحيحين»[1] عن عبد الله بن أبي أوفىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا أتاه قوم بصدقتهم قال: «**اللَّهُمَّ صلِّ علىٰ آلِ فلان**» فأتاه أبي بصدقته، فقال: «**اللَّهُمَّ صلِّ علىٰ آلِ أبي أوْفَىٰ**».

والأصل عدم الاختصاص، وهذا ظاهر في أنه هو المراد من الآية.

الثالث: عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن امرأة قالت: يا رسول الله، صل عليَّ وعلىٰ زَوجِي. فقال: «**صَلَّىٰ اللهُ عليكِ وعلىٰ زَوْجِك**» رواه أحمد وأبو داود في «السنن»[2].

الرابع: ما رواه ابن سعد في كتاب «الطبقات»[3] عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أن عليًّا دخل علىٰ عمر وهو مُسَجًّىٰ، فلما انتهىٰ إليه قال: «صلىٰ الله عليك، ما أحدٌ ألقىٰ اللهَ بصحيفته أحبُّ إليَّ من هذا المسجَّىٰ بينكم».

الخامس: ما رواه إسماعيل بن إسحاق[4] عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أنه كان يكبر علىٰ الجنازة، ويصلي علىٰ النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثم يقول: «اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيه، وصَلِّ

(١) سبق تخريجه.
(٢) أحمد (٣/ ٣٩٧)، وأبو داود (١٥٣٣)، وصححه ابن حبان (٣/ ١٩٧، ١٩٨).
(٣) (٣/ ٣٦٩- ٣٧٠).
(٤) في «فضل الصلاة» (٩٢).

عَلَيه، واغفِرْ له، وأورِدْه حوضَ نَبيِّك صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ».

السادس: أن الصلاة هي الدعاء، وقد أُمِرْنا بالدعاء بَعضُنا لبعض. احتجَّ بهذه الحجة أبو الحسين.

السابع: ما رواه مسلم في «صحيحه»[1] عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنهُ قال: «**إذا خرجَتْ روحُ المُؤمن تَلَقَّاها مَلكانِ يُصْعِدانها**» قال حمَّاد: فَذَكر مِن طيب ريحها، وذَكَر المِسك، قال: «**ويقولُ أهلُ السَّماءِ: رُوحٌ طَيِّبةٌ جَاءَتْ من قِبَلِ الأرضِ صَلَّىٰ اللهُ عليكِ وعلىٰ جسدٍ كنتِ تَعْمُرِيْنَه..**» وذكر الحديث.

الثامن: قوله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «**إن الله وملائكته يُصلُّون علىٰ مُعلِّم الناس الخير**»[2] وقد قال تعالىٰ: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ﴾ [الأحزاب: ٤٣].

وقال الأولون: الجواب عمَّا ذكرتم من الأدلة، أنها نوعان: نوعٌ منها صحيح، وهو غير متناوِل لمحل النِّزاع، فلا يحتجُّ به. ونوع غيرُ معلومِ الصحَّة، فلا يحتجُّ به أيضًا، وهذا إنما يظهر بالكلام علىٰ كلِّ دليلٍ دليل.

أما **الدليل الأول**: وهو قوله تعالىٰ: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ فهذا في غير محل النزاع، لأن كلامنا في أنه هل يسوغ لأحدنا أن يصلي علىٰ غير النبي صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ وآله أم لا؟

وأما صلاة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ علىٰ من صلَّىٰ عليه فتلك مسألة أخرىٰ، فأين هذه من صلاتنا عليه التي أُمِرنا بها قضاءً لحقه، هل يجوز أن يُشرَك معه غيرُه فيها أم لا؟

(١) برقم (٢٨٧٢).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٦٨٥)، وهو ضعيف.

يُؤكِّده الوجه الثاني: أن الصلاة عليه حقٌّ له صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتعيَّن علىٰ الأُمَّة أداؤه والقيام به، وأما هو صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيخُصُّ مَن أراد ببعض ذلك الحقّ.

وبهذا حصل الجواب عن **الدليل الثاني** أيضًا وهو قوله: «**اللَّهُمَّ صَلِّ علىٰ آلِ أَبِي أَوْفَىٰ**» وعن **الدليل الثالث** أيضًا وهو صلاته علىٰ تلك المرأة وزوجها.

وأما **دليلكم الرابع** وهو قولُ عليٍّ لعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «صلىٰ الله عليك» فجوابه من وجوه:

أحدها: أنه قد اخْتُلِف علىٰ جعفر بن محمدٍ في هذا الحديث؛ فقال أنس بن عياض[1] عن جعفر بن محمد، عن أبيه؛ أن عليًّا لمَّا غُسِل عُمَر وكُفِن وحُمِل علىٰ سريره، وقف عليه فأثنىٰ عليه وقال: «والله ما علىٰ الأرض رجل أحب إليَّ أن ألقىٰ بصحيفته من هذا المسجىٰ بالثوب».

وكذلك رواه محمد ويعلىٰ ابنا عبيد، عن حجَّاج الواسطي، عن أبي جعفر، ولم يذكرا الصلاة[2].

الثاني: أن الحديث الذي فيه الصلاة لم يُسنده ابنُ سعد.

الثالث: أنه معارض بقول ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «لا ينبغي الصَّلاة علىٰ أحدٍ إلَّا علىٰ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» وقد تقدم.

---

(١) أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٣٧٠).

(٢) أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٣٧٠).

قالوا: وأما **دليلكم الخامس** وهو قول ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في صلاة الجنازة: «اللهم صلِّ عليه» فجوابه من وجوه:

أحدها: أن نافع بن أبي نُعَيم ضعيف عندهم في الحديث، وإن كان في القراءة إمامًا.

الثاني: أن قول ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يعارِضُ ما نُقِلَ عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وأما **دليلكم السادس** أن الصلاة دعاء، وهو مشروع لكل مسلم.

فجوابه من وجوه:

أحدها: أنه دعاء مخْصوص، مأمور به في حق الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهذا لا يدلُّ علىٰ جوازِ أن يُدْعىٰ به لغيره.

الثاني: أنه ما شُرِع في حقِّ الرسولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لكونه دعاء، بل لأخصَّ من مُطْلَق الدعاء، وهو كونه صلاةً متضمِّنةً لتعظيمِهِ وتمجيدِهِ والثَّناءِ عليه، كما تقدَّم تقريره، وهذا أخصُّ من مطلق الدعاء.

وأما **دليلكم السابع** وهو قول الملائكة لروح المؤمن: «صَلّىٰ اللهُ عليكِ وعلىٰ جسدٍ كنتِ تَعْمُرِينَه»[1] فليس بمتناولٍ لمحل النزاع، فإن النزاع إنما هو هل يسوغ لأحدنا أن يصلي علىٰ غير الرسول وآله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ وأما الملائكة فليسوا بداخلين تحت أحكام تكاليف البَشَر حتىٰ يصحَّ قياسُهم عليه فيما يقولونه أو يفعلونه، فأين

(١) سبق تخريجه.

أحكام المَلَك من أحكام البشر! فالملائكة رسل الله في خلقه وأمره، يتصرَّفُون بأمره، لا بأمر البشر، وبهذا خرج الجوابُ عن كل دليلٍ فيه صلاة الملائكة.

وأما قولكم: «إن الله يصلي على المؤمنين وعلى معلم الناس الخير».

فجوابه: أنه في غير محل النزاع، وكيف يصحُّ قياس فعلِ العبد على فعل الرب سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ! وصلاة العبدُ دعاء وطلب، وصلاة الله على عبده ليست دعاءً، وإنما هي إكرام وتعظيم ومحبة وثناء، وأين هذا من صلاة العبد!

وفصل الخطاب في هذه المسألة:

أن الصلاة على غير النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إما أن يكون على آله وأزواجه وذريته، أو غيرهم.

فإن كان **الأول** فالصلاةُ عليهم مشروعة مع الصلاة على النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وجائزةٌ مفردةً.

وأما **الثاني** فإن كان الملائكة وأهل الطاعة عمومًا، الذين يدخل فيهم الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وغيرهم، جاز ذلك أيضًا، فيقال: اللهم صلِّ على ملائكتك المقربين وأهل طاعتك أجمعين.

وإن كان شخصًا مُعيَّنًا أو طائفة مُعيَّنةً كُرِهَ أن يُتخذَ الصلاة عليه شعارًا لا يُخلُّ به، ولو قيل بتحريمه لكان له وجه، ولا سيما إذا جعلها شعارًا له ومَنَع منها نظيرَه أو من هو خير منه. وهذا كما تفعل الرافضة بعليٍّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ فإنهم حيث ذكروه قالوا: عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ. ولا يقولون ذلك فيمن هو خير منه، فهذا ممنوع منه، ولا سيما إذا

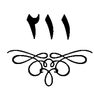
اتُّخذ شعارًا لا يُخِلُّ به، فتَرْكُه حينئذ متعيِّن.

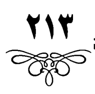
وأما إن صلَّىٰ عليه أحيانًا بحيث لا يجعل ذلك شعارًا، كما يُصلَّىٰ علىٰ دافع الزكاة، وكما قال ابنُ عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا للميت: «صلىٰ الله عليك» وكما صلىٰ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علىٰ المرأة وزوجها، وكما روي عن عليٍّ من صلاته علىٰ عمر، فهذا لا بأس به.

وبهذا التفصيل تتفق الأدلة، وينكشف وجهُ الصواب.

والله الموفق، وإليه المرجع والمآب.

فهرس الموضوعات





فهرس الفوائد

الفائدة	الصفحة	الأصل
كان صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ كما قيل: قَلْبُهُ للرحمن، وولده للقُرْبان، وبَدَنه للنِّيران، وماله للضِّيفان	٩٤	٣١٣
مناقب النبي صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أجلُّ من أن يُحيط بها كتاب	٩٦	٣١٦
أكثر الأحاديث مُصرِّحة بذِكْر النَّبيّ صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وبذكر آله، وأما في حق المشبَّه به فإنما جاءت بذكر آل إبراهيم فقط	١٠٦	٣٣٦
في أكثر الألفاظ المشهورة: «آل إبراهيم» في الموضعين، وفي بعضها لفظ: «إبراهيم» فيهما، وفي بعضها لفظ: «إبراهيم» في الأول و«الآل» في الثاني، وفي بعضها عكسه	١٠٨	٣٣٩
الصلاة على النبي صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وعلى آله ذُكِرَتْ في مقام الطَّلبِ والدُّعَاء، وأما الصلاة على إبراهيم فإنما جاءت في مقام الخَبَر وذِكْرِ الواقع	١١٠	٣٤٢
الدعاء عبودية لله، وافتقار إليه، وتذلُّل بين يديه	١١١	٣٤٣
المَجْد مستلزم للعظمة والسعة والجلال	١٢٤	٣٦٧-٣٦٨
ذكر هذين الاسمين: «الحميد المجيد» عقيب الصلاة على النبي صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ	١٢٥	٣٦٩